



مَوْرِسَةُ الْقِرْبَانِيَّةِ

لِلْكِتَابِ



ترجمة مُحَرَّرة

بلغني : أن العلماء يسألون يوم
القيمة عما يسأل عنه الأنبياء
« مالك »

٣

من دور التأثير

مالك العَالَم

جزء الحجارة المكتبة العَزِيزَيَّةِ

صَيْسَى الْبَابِيِّ الْجَلَبِنِيِّ وَشِرْكَاهُ

893.7Am1

DK

v. 2

فهرست الجزء الثالث

الصفحة	الموضوع
	آثار المترجم بين مصادر ترجمته : بيان ٤٤١ - الآثار العلمية ٤٤٤ - الآثار الفنية ٤٤٦ - الآثار الفلسفية ٤٤٧ -
٤٥٢	منهج تفسير مالك
٤٦٨ : - مالك الرواية ٤٧٢ - تقدير مالك الرواية	مالك المحدث
٤٧٦ - نقد الأقدمين لمالك ٤٨٧ - نقد فقهى ٤٨٧ -	كلام محمول ٤٩٠ - نقد صريح ٤٩٢ - كلام بأشياء
٤٩٥ - كلام في روايته نسخها ٤٩٨ - فحص ناقد ٥٠٣ -	معينة ٤٩٥
٥١٤ - متى صنف؟ ٥٢٠ - صلة	مالك المصنف في الحديث : كتابة الحديث
٥٢٩ - تصنيفه بالحياة ٥٤٦ - الموطأ	تصنيفه بالحياة ٥٢٩ - الموطأ ٥٤٦ -
٥٥٣	مصير الموطأ
٥٥٨ : - نشأة الرواية ٥٥٨ - حملها في عهد مالك ٥٦٧ -	مالك الناقد
٥٧١ - شخصية مالك الناقد ٥٧٩ - كاتب مالك ٥٨٥ -	نقد مالك للرواية : شخصية مالك الناقد ٥٧٩ - كاتب مالك ٥٨٥ -
٥٩١	مالك الفقيه
٥٩٥ - ما الفقه؟ ٦٠٧ - كيف ومتى	أدوار حياة الفقه ٥٩٥ - ما الفقه؟ ٦٠٧ - كيف ومتى
٦١١ - ما الرأي؟ ٦٣٠ - استقرار المعنى الاصطلاحي؟	استقرار المعنى الاصطلاحي؟ ٦١١ - ما الرأي؟ ٦٣٠ -
٦٣٥ - الرأي الاعتقاد	كيف ومتى استقر معناه الاصطلاحي؟ ٦٣٥ - الرأي الاعتقاد
٦٥٩ - معلم تفسير مالك ٦٦٥ - طبيعة	الفقه الرأي ٦٥٩ - معلم تفسير مالك ٦٦٥ - طبيعة
٦٦٨ - توجيه الحياة ٦٧٢ - سير الحياة	الحياة ٦٦٨ - سير الحياة ٦٦٨ - توجيه الحياة ٦٧٢ -

الصفحة	الموضوع
٦٧٧	فقه مالك
٦٩٢ - الأدلة	الأحكام ٦٧٨ - الأعمال ٦٩٠
٦٩٩ - السنة	القرآن ٦٩٩ - السنة ٧٠٥
٧١٠ - الرأي	الإجماع ٧١٠ - الرأي
٧٢٣ - المصالح المرسلة	والقياس ٧١٤ - الاستحسان ٧٢٣
٧٣٢ - نتائج في حياة الفقه وأصوله	٧٤٠
٧٤٣	مالك المصنف في الفقه
٧٤٤ - رسالة الآداب	نظرة شاملة في مصنفاته ٧٤٤
٧٤٥ - الاستيعاب	المساكن ٧٤٥ - الحالات ٧٤٦
٧٤٦ - التفسير	لأقوال مالك ٧٤٨ - النجوم ٧٤٩
٧٥٦ - رسالته إلى «الإيث»	رسالته إلى «الإيث» ٧٥٣
٧٥٧ - السير ٧٥٩	رسالته في الأقضية ٧٥٧ - السير ٧٥٩
٧٦١ - وأما المدونة	وأما المدونة ٧٦١
٧٦٦ - تقدير مالك الفقيه قدِيمًا وحدِيثًا	تقدير مالك الفقيه قدِيمًا وحدِديثًا ٧٦٦
٧٧٠ - تقدير الحديث	تقدير القدماء ٧٦٦ - تقدير الحديث ٧٧٠
٧٨٨	مالك المتكلم
٧٩٢ - تصنيف مالك في الكلام	تصنيف مالك في الكلام ٧٩٢
٧٩٤	مالك المعلم
٧٩٦	اسان مالك وقلمه
٨٠١	قلم مالك
٨٠٢	الشخصية العملية
٨٠٥	وفيها نعيدهم

مَالِكُ الْعَالَمِ

١ - آثار المترجم بين مصادر رسمحنة

٢ - صرایح نسخة مالك


٣ - مالك المحدث

٤ - « الفقيه »

٥ - « المتكلم »

٦ - « المعلم »

٧ - لسان مالك و فلسفته



آثار المترجم

بين مصادر ترجمته

أما إن عنيت بالآثار أقرب دلالتها ، وهى ما يبقى و يؤثر عن المترجم له ، فتلك بلاشك ، أعظم مصادر الترجمة ، وأصدق مراجع التاريخ ، لأنها الشواهد المادية على الحقائق ، والرواية العملية للأخبار .. والرجوع إلى مثل هذه البقايا الشاذة المادية ، هو الأساس الثابت ، والأصل السليم ، لاتهزء تلك الخلافات الخبرية ، المرهقة للدارس ، الخفية للحقيقة ، في أقاويل الناقلين وخلافات المخبرين .. ولكن لا سبيل إلى مثل هذه البقايا ، في التاريخ العام أو الخاص ، إلا لما قرب عهده ، أو تهياً له في بعض القديم صون وسلامة ، وليس ذلك مما يقتصر دائمًا .

فنحن نعني هنا بالآثار ، الآثار الفلامدية أو العلمية ، التي يخلفها المترجم ؛ ونريد لنقول على ما تحمل إلينا ، من دلائل على نفسيته ، وملامح من شخصيته ، وما يمكن أن يعتمد عليها فيه ، من تقدير دقيق لقومات شخصيته ، وما تعطيه من صورة لوجوده العقلي أو الوجداني ، وما إلى ذلك ...

وهي إلى جانب ما تقدنا به من جديدٍ خبرٍ عن تلك الجوانب في درسنا ،
تكامل مع الرواية الشفوية ، تكالماً مفيداً مجدياً ، ونادراً محققاً ؛ فاما الإفادة
فيها تعينه من معان ، قد تكون محتملة العبارة ، غير واضحة الدلالة ، فيكون
حديث تلك الآثار في صلا في هذا الخلاف ، محدداً للمدلول الذي ينبغي أن
يفهم ، ويحسن أن يراد .

وأما النقد والتحقيق ، فيعرض هاتيك المرويات ، على الشواهد الصادقة ،
من دلالة هذه الآثار ، فتكون تلك الشواهد مؤيدة للمرويات ، مثبتة لما أدته ،
أو تكون مبطلة لها محيلة وقوعها ، وبعدة حدوثها ، فيجدد الباحث ، في وزن تلك
المرويات ، ما ينتهي إليه ، وهو راضى النفس ، دقيق الحكم .

ومن كل أولئك يتبيّن - في إجمال - الموضع الأصلي ، لآثار المترجم له ، بين
مصادر ترجمته؛ وأنه بعد صحة نسبتها إلى صاحبها ، والاطمئنان إلى صدورها عنه ،
تكون أصدق دلالة ، من كل ماعداها من الشواهد ، كما تكون معايير مضبوطة ،
وموازن دقة ، لتقدير المكالات المختلفة للمترجم له ، والتحكم فيها جرى به
قول الناقلين ، وخبر الحاكين ، فهي أدلة محررة ، بل مجربة ، حديثها عن النفس
والراج والعقل ، صادق ؛ وضوؤها في ظلمات الماضي كاشف لما خفي ، مبرز لما

استتر ، فتفهم آثار المترجم ، ودرسها عقلياً ونفسياً من أهم ما يقوم به محاول
الترجمة المحررة .

* * *

وبعد هذا الإيجاز ، المصور في جملته ، نقف لنفصل القول شيئاً من
التفصيل ، عن نواحي دلالة تلك الآثار ، وحدودها الواضحة ، بعد إذ أشرنا إلى
النواحي الشخصية والنفسية من هذه الدلالة في عموم شامل ...

وذلك أن الباحث قد يلتمس في هذه الآثار ، صورة الشخصية العقلية ،
بمعناها الخاص المنطقي ؛ وقد يلتمس من هذه الآثار الصورة النفسية للمترجم ،
في مشاعره ، وميوله ، وأهوائه ، ومزاجه .. الخ ، فتختلف استجابتها ومطاوعتها
وتتفاوت قيمة هذه الدلالة ، في حال عن أخرى ، وتكون في الناحية العقلية
ذات غباء ونفاذ ، مختلف عن غناها ونفادها في الناحية النفسية ، باختلاف
طبيعة النشاطين ، وتفاوت ما تحمل تلك الآثار ، في كل نشاط ، من طابع
الشخصية ، وظلال النفسية .

فقد يكون المترجم له ، صاحب نشاط على نظرى أو تجربى ..
وقد يكون صاحب نشاط فلسفى تأملى ، ماض إلى ما وراء العلم ومعارفه
المقولة أو المجربة .. وقد يكون صاحب نشاط فنى وجداوى ذوقى ، في أدب ،
أو في سواه من تلك الفنون .. وفي كل واحد من هذا النشاط ، مختلف
قيمة آثار الشخص المدروس ، في الدلالة ، وتفاوت في دقة التصوير ، وتتغير

في قدر ما تحمل من آثار الشخصية ، أو ما يسودها من طوابع الذاتية والموضوعية ، إذ يكون صاحب الآثار في النشاط الموضوعي الذاتي ، غير واجد مجالا ، لعمل شخصيته ، وتأثير نفسيته ، على حين يكون في غير ذلك من النشاط مجال فسيح ، بل المجال كله ، لتأثير نفسيته ، وتوجيهه فردية ؟ وبهذا أيضاً تختلف صلة النشاط ، بسلوكه العملي ونظامه الحيوي ، ويختلف توجيه نشاط صاحب الآثار لذلك السلوك ، وطبعه لهذا النظام في العمل وممارسة الحياة .. ومن أجل ذلك شعرنا بضرورة البيان المفصل ، نوعاً ما ، لصنوف هذا النشاط وما تختلفه في عمل المترجم له ، من دلالة نفسية ، وما تؤثر به في سلوكه ، وخطة حياته ...

* * *

وإنك لتقدر أن العلم ، بما هو نشاط لتفصير الكون والإنسان ، تفسيراً عقلياً ، نظرياً أو تجربياً ، يكون ذاتياً موضوعياً ، لا عمل اشخصية ممارسه في قضاياه ، ولا تأثر لحقائقه بها ، فصاحبها يزوله في حال من التنبه الوعي ، والتحكم المتعقل ، يسوده شعوره القوى ، بأن أماناته ، وأهواه ، وزراعاته ورغباته ، أو تأملاته وتجلياته ، وما إلى ذلك ، لن تؤثر في سير العمل ، ولن تقدم في نتائجه أو تؤخر ، ولن يغير بقليل أو كثير مصير النتيجة صحة وفساداً ،

أو قوة وضعفًا .. اللهم إلا ما يكون ، من تأثير الحال النفسية ، على النظر المقللي ، بما يفسده الهوى أو الميل أحيانًا ، من سلامة المنطق ، ومحنة الاستدلال ، وقوه المقدمات ، وهو ما يستبين في مادة الدليل أو صورته ، ويدركه الدارس إدراكاً عقلياً ، ويكشفه كشفاً منطقياً ، يحتمكم فيما إلى الحقائق في ذاتها ، بما هي حقائق ، وربما لا يتيسر له أن يبين الأهواء أو النزعات ، التي نالت من كيان العمل المقللي النظري ، أو على الأقل لا تتيسر استبانته تلك الأهواء والميول ، وتكشف تأثيرها ، في وضوح وجلاء ..

فالعلم بطبيعته ، لا يتأثر بنفس العالم في حقائقه ، وبهذا لا مدخل له في سلوكه العملي ، وتصرفة الحيوي ، ولا يؤثر فيهما تأثيراً ذات قيمة ، فقد يكون العالم الفخرير ، صاحب خلقية نبيلة أو نازلة ، وقد يكون له دل وهدى ، كما قد يكون له هوى وجوح ، فلا يؤثر ذلك على سلامة عمله العلمي ، كما لا يكاد يؤثر عليه ، على تصرفاته العادية ، ونقلباته اليومية في معيشته .

وإذا ما كان هذا شأن العلم ، على أي معانٍ ، فإنك لتدرك أن آثار العالم ، بين مصادر ترجمته ، لا تكون في جملتها إلا مظهراً لمنهج التفكير ، وقوه التعلق ، ووسيلة لنقدِّير ذلك ، دون أن تكون ، تلك الآثار ، في عامة أمرها مادة لوصف نفس العالم ، وسبيلاً إلى تصوير وجوده الروحي المعنوي ، الماطفي ، وما يتصل بذلك الجوانب ؟ كما أنها لن تكون شواهد ، على خلقية له ، أو دوال

على شيء من طريقة في مزاولة الحياة ، وممارسة العيش ، إلا بما تتحمل من آثار خفيفة للبيئة العملية ، في أمثلتها أو موادها ، أو نوعها ، وهي أمور يسيرة ، .. فلست واجداً في الآثار العلمية ، ما يصبو إليه صاحب الترجمة ، وفاخص الشخصية ، من مادة ذلك ، وجدواه في استيانة معالم تلك النفس ، ومعارج هاتيك الروح .

* * *

وإذا كان هذا شأن العلم ، وأثار المترجمين فيه وقيمتها بين مصادر ترجمتهم فإن الفهر ، بما هو تفسير وجداني للكون والإنسان ، يكون ناشطاً شخصياً ، اعتبارياً ، تلقائياً ، لأنه في جملته ، وقع الوجود على الوجود ، فهو حديث عما يجد صاحبه ، لا أكثر .. ومن هنا يكون ناشطاً فردياً ، يزاوله صاحبه ، بعimوله ، وأهوائه ، وزرعاته ، ورغباته ليس غير ، وهو حين يخلص لقنه ، يمارسه في حال ، تستطيع القول ، بأنها غير واعية ولا متنبهة - إن شئت - وننابه فيه ليس إلا كائنات مائلة من عواطفه ، ومشاعره ؛ وبذلك الاندماج الواضح ، يتصل نشاط المتنفن بسلوكه ، ويوجه سلوكه نشاطه الفنى ، ويتفاعلان التفاعل الذى توجبه هذه الفردية والشخصية في العمل الفنى ..

ومن هنا تكون آثار المترجمين ، من الفنانين ، بين مصادر ترجمتهم ، هي المواد الهامة الفضفورة ، بل قل - إن شئت - هي المادة الوحيدة الصادقة ،

الحقيقة الدلالة ، في درس نفوسهم ، وتصويرها ، والتحدث عنها ، والتعرif بها ؛ بل ينتهي الأمر ، بقوة تلك الصلة ، إلى ما هو أكثـر تداخلاً وتواصلاً ، بين نفس المتنـنـنـ ، ونتائجـهـ الفـنـيـ ، فـتـكـونـ آثارـهـ مـادـةـ فـهـمـ نـفـسـهـ ، كـاـنـ نـفـسـهـ وـسـيـلـةـ فـهـمـ فـنـهـ ، بل الوـسـيـلـةـ الصـحـيـحـةـ لـهـذـاـ الفـنـيـ .. ويـكـونـ يـنـهـماـ منـ التـبـادـلـ ماـ يـوجـبـ هـذـاـ التـكـامـلـ المـقـدـاـولـ فـيـ الـفـهـمـ .. فـتـفـهـمـ نـفـسـيـةـ الـفـنـانـ ، منـ آثارـهـ ، وـفـيـ آثارـهـ وـبـآثارـهـ .. وـيـفـهـمـ فـنـ الـفـنـانـ منـ نـفـسـهـ ، وـفـيـ نـفـسـهـ ، وـبـنـفـسـهـ .. وـتـشـوـرـ بـذـلـكـ بـادـىـ الرـأـيـ ، صـعـوبـةـ تـحـتـاجـ إـلـىـ تـذـلـيلـ .. لـكـنـاـهـنـاـ لـأـخـيـاـمـ مـتـفـنـنـ ، وـلـأـنـتـرـجـمـ لـصـاحـبـ نـشـاطـ فـنـيـ ، بـالـمـعـنـيـ الصـحـيـحـ ، فـلـأـنـعـرـضـ هـنـاـ لـبـيـانـ إـمـكـانـ تـبـادـلـ هـذـاـ الـفـهـمـ ، وـتـنـاوـبـهـ فـيـ غـيرـ صـعـوبـةـ ، وـلـأـتـوـقـفـ لـشـىـءـ عـلـىـ شـىـءـ .. وـبـحـسـبـيـ أـنـ أـحـيـلـكـ عـلـىـ مـاـ كـتـبـتـ فـيـ تـذـلـيلـ هـذـهـ الصـعـوبـةـ وـإـيـضـاـحـ هـذـهـ الـخـطـةـ ، مـنـ مـقـدـمـةـ كـتـابـيـ (رأـيـ فـيـ أـبـيـ الـعـلـامـ^(١)) إـذـ كـنـتـ هـنـاكـ أـنـفـهـمـ صـاحـبـ فـنـ ، كـثـيـرـ النـتـاجـ فـنـيـ .

* * *

وـإـذـ تـبـيـنـتـ مـاـيـبـنـ الـعـلـمـ وـالـفـنـ ، مـنـ صـلـةـ بـنـفـسـ صـاحـبـهـماـ ، فـإـلـكـ لـتـسـتـبـينـ أـنـ الـفـلـسـفـةـ ، وـهـيـ التـفـسـيـرـ التـأـمـلـىـ لـلـعـالـمـ وـالـإـنـسـانـ ، وـهـوـ تـفـسـيـرـ يـعـتمـدـ فـيـهـ

المتفلسف ، على قواه النفسية كلها ، ويولد منها ، بما يسمفه في هذا الصنف من النشاط ، وما تحتاجه طبيعة هذا الفلسف ، فهو حيناً صاحب نشاط عقلي نظري ، يجده في مسألة المعرفة ، وأساليبها ، ومنظفها ، أو يرود خفايا الرياضة وأسرارها .. ثم هو آنا صاحب وجdan متذوق ، وتحلّ ملهم ، يحول في عوالم الفن ، ويعانى الإلهام ، ومجالي الجمال .. وهو في كل حين رجل يخلص لما يزاوله من ذلك ، ويعيش فيما يعانيه ، وبما يتمثله ، فنشاطه في أى جانب من الميدان الفلسفى يطبع بل يصنع سلوكه ، ويوجه عمله ، ويقود حياته ، ويتصل بأهدافه وغاياته اتصالاً وثيقاً ، وهو غير متوجه إلى الفصل المتميز ، بين نشاطه العقلى ، أو التأتملى ، أو نشاطه الوجدانى الذوق ، وبين حياته النفسية الظاهرة أو الباطنة ، كما أنه غير مستطيع الفصل ، بين شىء من هذا كله ، وبين سلوكه الحيوى ..

وقد تستطيع القول بأنه يمارس هذا النشاط الفلسفى في تنبه واع ، لا يجب أن يتمياً دائماً لصاحب الفن ؟ وإن يكن بيان الفرق بينهما ، في هذه الناحية ، مما يدق ، ولا يهون هنا الخوض فيه .. إلا أنا نريد لنفتك إلى جملة الفرق بينهما ، في تقدير منزلة آثار كل منها ، بين مصادر ترجمته ، فنقول : إن آثار الفيلسوف أقوى دلالة عقلية عليه ، وإن كانت لها دلالتها النفسية .. فكأنها بذلك يمكن أن تأخذ من العلم والفن بطرف ، فتقديم دلالة عقلية ونفسية معاً ، على اختلاف النسبة فيما ، باختلاف شخصية المتفلسف ، والطابع الغالب

في فلسفته على حين يدل العلم بمحانبه الموضوعي الخارجى المستقل ، تلك الدلالة المقلية الجلية دائماً؛ ويدل الفن بقابحاته الشخصية الفردية تلك الدلالة النفسية القوية دائماً.

* * *

وأحسبك بعد هذا البيان ، لأنواع نشاط المترجم لهم ، وقيمة آثارهم في هذا النشاط ، بين مصادر ترجمتهم المحررة ، وكيف تستفيد من كل لون منها ، وفي أي ناحية تستفيد ... أحسبك قد اطمأنت إلى ما الآثار صاحبنا الإمام ، من قيمة بين مصادر ترجمته ، حين تحاول الفهم المستشف لشخصيته ..

«مالك» عالم ، أكثر علمه نقل ، وعماده الرواية ، فنشاطه في هذا هو النقل المدوى ، والفهم المفسر لما نقل ، ثم التطبيق له ، على واقعات الحياة ، لاستفادة أحكامها العملية الفقهية ؛ وقد يكون له في الناحية الكلامية نشاط ، كما قد يكون له بشيء من الرياضة أو الفلك اتصال ، على نحو ما أشرنا إلى ذلك سابقا ، وكاسنستوف بيـان ذلك قريبا ؛ فنشاطه نشاط نقلـي أو عقلي ، مما تعطى الآثار فيه ، وصف حياة صاحبنا المقلية ، ومنزلته في نشاط قومه ، من هذا الجانب .. أما من الناحية النفسية العامة ، أو الخاصة، وجدانية

أو خلقية ، أو ما إلى ذلك ، فعلل هذه الآثار لا تتدنا بشيء فيها جديداً عما نقلت
الأخبار المروية ، يكون له كبير قيمة في تفهم تلك النفسية .. نعم ، إن للشيخ
رسائل وأثاراً كتابية ، قد تكون - إلى حد ما - بعض القول الفنى ؛ كما أنه وهو
المجتهد المستمر للقرآن والسنّة ، يصيب من العلم بالمرية ، والفقه لأساليبها ،
والتدوّق لعباراتها ، ما هو من الدرس الأدبي ، وهو جانب نقدره حين نتصدى
لل الحديث عن لسان « مالك » و قوله ، في فصل خاص - لكنه ليس من
الإتّاج الفنى الصرف ، الذي يحمل من الآثار النفسية ما يجعله - إلى حد
كبير - مادة للبحث النفسي ، والتّفهّم الوجودي لروح الرجل ، وقد حاول
أن نأخذ من ذلك ، ما تعطيه النصوص الدينية ، والرسائل الفقهية ، في هذه
الناحية ، وهو يسير ..

الإمام عالم - بمعنى من « عاني العلم » - ، وأثاره علمية ، فنحن نتناول حياته
العلمية ، متصلين بأثاره الاتصال المعاون على وصف شخصيته العقلية ، في بيته
عصره المعنوية ، وصفاً مؤرخاً مدققاً ، تاركين ما وراء ذلك ، من التحليل
الدقيق لآثاره في فروع المعرفة ، التي عني بها ، للمؤرخ الخاص بهذه الفروع
أولاً؛ ثم للدارس المتخصص في هذه الفروع ثانياً ، يتمّق في مسائلها مسألة
مسألة ، على نحو ما أشرنا إليه ، في إكبار هذا المتخصص ، صدر هذا الكتاب

ثم لفتنا إليه قريباً - ص ٤٣٦ - .. ولعلنا نقدم من الوصف الجامع لهذه الشخصية العقلية ما هو يisan كاف ، يترعرع به الدارس المتخصص ، في علم « مالك » ، إلى هذه الشخصية ، فيتمثلها ويألفها ، التمثل والإلف المضيء ؛ الذي لا بد منه نفسياً وعقلياً لمن يتولى الفهم العميق ، لعلم رجل وآثاره ؛ وهذا هو أكبير الهدف فيما عقدنا من بحث تحت عنوان : « مالك العالم » فنتحدث أول ما نتحدث في التعريف بهذه العقلية ، عن مسألة هامة في فهم تلك العقلية وهي :

مندرج نسخة مالك : لنقف على رأى الشيخ في مسألة « المعرفة » :

وهي كبرى مسائل البحث الفلسفى ، فمهتمدى إلى ما يتوجه إليه ، بشأن إمكان المعرفة ، واستطاعة العقل الإنسانى إليها ، أو استحالتها وعجز العقل عنها ؟ ثم إذا ما كانت المعرفة ممكنة ، فما وسائلها ؟ : أهى العقل أم النقل ، أم هما وغيرهما ؟ وإذا ما كانت المعرفة وسيلة ما فما منطقها وما ميزانها ؟ .. وتلك هى الأمور التي دار ويدور فيها البحث منذ طمحي البشر إلى عرفان ، حتى الآن .

وهي قضية « المعرفة » شطر الفلسفة ، وحوّلها اختلاف المدارس الفلسفية ، وتعدد المذاهب ، ففسططاني ، وعقلى ، وإثباتي ، وإشراقى .. و... و... ، وكان الناس منطق قديم وحديث ، ودار في هذا أو ذاك البحث عن أساليب الوصول إلى الحقائق ، واختلاف تلك الأساليب باختلاف الحقيقة المطلوبة ، والمعرفة المرجوة ، فكانت مناهج الدرس المتعددة ، بعد مناهج التفكير المتختلفة ؛ ففقلى ، ونقلى ، ورياضي ، وعلمى ... و... و... ؛ وتلك وما إليها من شئون البحث الميزانى المنطقى ، هي جذع شجرة الفلسفة ، ودستور قضية المعرفة ؛

و بقدر سلامة الأساس في هاتيك النواحي العليا ، تكون قيمة التفكير ، أو حظه من الصواب ، أو هوانه وترديه في الخطا ، حسما يقدر المقدار ، ويشهد ميزانه .

ومن هنا يبدو لك أن جملة ما نعنيه من قولنا « منهج الفكر » هو : الرأي في مسألة المعرفة ، والخطأ في منطق المادرة .. ومن أجل ذلك قلت في غير هذا الموضع ^(١) ، إن منهج تفكير الرجل ، أو الجيل هو : دستور حياتهما الفكرية يقرر أصول الحق ، وقواعد التعلق عندهما ، ومعيار النفي والإثبات ، والقبول والرفض .

وتاريخ منهج التفكير الإنساني هو : الخلاصة الصحيحة ، لتاريخ الفلسفة ، فليس الدور من أدوار حياة الفلسفة والعصر من عصورها إلا ضرباً من المنهج الفكري يسود ويغلب . . .

* * *

ولعله ينبعى أن تقرر بين يدي هذا البحث أن الوصول ، إلى أوجوبة واضحة ، تامة صريحة ، عن تلك الأسئلة السابقة ، مستمدۃ من معلوماتنا عن حياة الشيخ العقلية ؟ ليس بالأمر الهين ، ولا نحن نملك المواد الكافية فيه ، ومن

(١) ١. الحولي: بحث في «منهج تفكير المحافظ» ، نشر تباعاً في مجلة السياسة الأسبوعية سنة ١٩٣٧ م

أجل ذلك سترانا نفهم عبارات له موجزة ، ونصوصاً عنه بمجلة ، فهمار بما كان - في تقديرك - أوسع من مراد صاحبها؛ بل ربما رأيت ، أن ما نحملها إياه من معنى ، ليس بما انتبه إليه قائلها ، في عهده ، ولا كان يتجه منها إلى الصورة التي تصورها نحن مدلولاتها اليوم ... نعم ... فإننا سنكتفي بذلك ، بما لمحه من معانيها هذه لخا خاطفا ، وما فيه منها فهو عابرا ، ما دامت تحمل أصل المعنى ، وترجع إلى أساس الفكرة ؛ وليس ذلك الفهم الواسع خاطئا ، فيما نرى ، لأننا نطمئن من هذه العبارات ، إلى دلالات لها على اتجاهات عقلية ، أصوتها مستقرة في نفس الشيخ ، وحملتها ممثلة له ، وإن كان - بحكم المستوى العقلي لجيئه وعهده - لا يفهم منها تلك المعانى الاصطلاحية المقررة ، والأغراض الفلسفية المشروحة ، في صورتها الكلامية ، التي ارتقى إليها إدراك الإنسانية لعهدهنا بما كسبت من الحضارة العقلية ؟ وبحسبه أن تكون جملة تلك المعانى ، ومرادها العام ، قد حاك بخاطره ، وجال في نفسه ، ولو صور له المراد الجديداً المحدود المفاسف لاتجه فيه ، إلى ما تشعر به عباراته هذه ، من وجهات النظر ، ومنزع الرأى ونحن نقدر تماما ، أن «مالكا» لم يتمرس بشيء يذكر ، من التفكير الفلسفى الخاص ، على صورته التي عرفها عصره ، فيما حوله من البيئات .. لكننا نقدر - مع ذلك - أن تلك المعانى الفلسفية ، التي جلتها الدرس الخاص ، وأبرزها التفكير المتفرد ، إنما هي - في أصلها - حقائق

كبيرى ، له فى العقل الإنسانى مكانها ، ولن نبعد إذا قلنا ، إن عبارات الشيخ ، بهذا الاعتبار ، تحيز لنا القول ، بتمثيله لتلك الأصول ، واطمئنانه لها تيك الأسس ، تمثلاً واطمئناناً يحقق لنا به ، أن نضيقه إلى مدرسة فلسفية في المعرفة ، ومحتسبيه من مذهب بعينه في ذلك .. وعلى هذا سنجحيب عن جملة الأسئلة الآففة ، من مثل هذه الأقوال أو الأفعال للشيخ ، شاعرين أننا لم نسرف في الاستنتاج ، ولا جاوزنا القصد في الحكم ..

* * *

وال訳者 له فقيه ، متتصدر لوضع الحلول العملية ، ليصرفات الناس في حياتهم ، أى أنه الرجل العارف بحال قومه ، و مختلف تقبلاتهم ، المدبر لهذه الأحوال ، بما يحفظ الحق ، ويقر السلم ؛ فال فكرة الواضحة عن منهج تفكير مثل هذا العالم المتشريع ، تلقى أصوات لا بد منها لفهم معرفته بحياة قومه ، وتدبره التشريعي لها ، وبقدر ما لهذا التفكير من العمق والأصلية ، والخبرة بشئون الحياة وسير الاجتماع ، يكون التقدير الصحيح النزيه لهذا التفقه والإفتاء ..

كما أن المعرفة الصحيحة لمنهج تفكيره ، وأصول هذا المنهج ، هي وحدتها التي تعين على إدراك أصول تشريعيه ، والأسس التي كان يقيم عليها تدبره القانوني للحياة حوله ؛ وبهذا الإدراك يكون الحكم الرزين على صلاحية ذلك

التفكير الفقهي للحياة ، واستحقاقه للبقاء ، وملاحمته لحياة الناس اليوم ، ..
وكل أولئك الآثار لمعرفة منهج التفكير ، فوق الذي يتواه صاحب الترجمة
المحرة ، من الانتفاع بفكرة هذا المنهج ، في استكمال فهم الشخصية المترجم لها ،
وتقسيم ظواهر عقلية وعملية فيها ، تفسيراً معتقداً على المنطق الحيوى لصاحبها ،
والدستور العقلى له .. ومن هذا وما إليه كانت العناية بمنهج تفكير « مالك »
والناس معالم هذا المنهج ومخاليله ، من أقوال متournée ، واتصرفات مروية له ،
على نحو ما ينادى قريباً ، وأشارنا إلى ضرورته ، دون أن يُعد في ذلك توسيع
أو تكثّر ..

* * *

وإذا مضينا نلتقط ذلك في متفرق ما جاءنا عن الرجل استطعنا أن نقدم
بين يدي ذلك رأياً مطمئناً ، إلى أنه كان يقرر إمكان المعرفة ، بعيداً كل
البعد ، عن إنكار قدرة الإنسان ، على أن يعرف ، أو الشك في هذه القدرة ،
ليس في شيء من هؤلاء السوفسطائين وأشباههم جلة ؛ مهما يكن رأيه في
مصدر المعرفة ، وعمل العقل فيها ، على ما استرى .. فهو يتحقق الثقة الواضحة ،
بل المؤمنة ، بأن مصدر هذه المعرفة موجود ، وأنه يعلم الإنسان ما لم يعلم ،
ويتلو من الكتاب الكريم كثيراً من آية المقررة لهذا ، مثل قوله : « أَقْرَأَ
وَرَبُّكَ أَلَا كَرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمَ، عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ .. وَقَوْلَهُ .. وَعَلَمَ آدَمَ

الأسماء كُلَّهَا» ، إلى كثير وافر من أمثلها ، مهما يكن نظره في تفسيره ، فإنه بتقدير بيته المعنوية ، وبفهمه الشخصي لهذه الآى ، لا يجاوز قريب معناها ، إلى شى «من القول ، بأن الإنسان بعد هذا لا يستطيع أن يعرف ، أو لا يستطيع أن يثق بما يعرف ، وما إلى هذا من قول للأدريين أو الشراكين وأمثالهم .. وقد عرفنا من قبل أن البيئة المعنوية حوله ، في جملة أمرها ، لا يثور فيها شى كثیر ، من عجائب الفلسفة ، ولا غبار التأويل ، فلا يصطحب في «الحجاز» كثیر من بقايا التدين الجادِل ، ولا التفكير المشكك ، ولا ما هو من ذلك سبيل ، على نحو ما عرف «العراق» مثلا .. بل نذكر أن هذه الأجراء تردد أنفاماً من الفن ، وأصواتاً من الغناء ، وألحاناً من التوقيع ، توف بالإنسان على عوالم من الطمأنينة النفسية ، وتحلق به في آفاق من المدود الروحى تغري بصنوف من الاسترواح ، وضرورب من الإلهام ، وأنواع من اللقانة ، تنفتح بها الحقائق في النفس انقداحا ، دون سفر إليها ، على رواحل من النظر العقلى ، ومراتكب من المقدمات القياسية .

والتيدين اليهودى الفاشى في هذه المنطقة ، مساير لطبيعتها ، لم يتعقد ذلك التعقد العقلى ، ولا بعد كثير بعد عن بدايتها ، على ما هو معروف ؟ . ولا كان الأمر قد جاوز ذلك في الحجاز كثيراً ، لعهد صاحبنا ، بل كانت نسائم خفيفة

تهب من المشرق حيناً ، ومن غيره أحياناً ، ولما يدفع شعيمها إلى نشاط قوى
في هذا الجانب ، على ما أسلفنا بيانه آنفاً ، من حال البيئة العقلية ..

* * *

وإذا ما قدرت اطمئنانه إلى إمكان المعرفة ، وبعده عن السفسطائية
ثم رُحِّلت تبعه مذهبـاً من المذاهب ، ومدرسة من المدارس الإنسانية الفكرية
في طريق المعرفة وقيمتها ، لم يبد ذلك من بعيد أن تعلـه « إشراقـيا » في غالب
أمرـه ، يقول بأن المعرفة تقـيـض على القـلـب فـيـضاً ، وتفـقـح فـي النـفـس اـنـدـاحـاً ،
ويـلـقـي نـورـها فـي النـفـس إـلـقاء ، إذ يـؤـثـر عنـه قوله : الحـكـمة نـور يـقـذـفـه اللـهـ فـي
قلـبـ الـعـبـدـ . وقولـه : الحـكـمة مـسـحة مـلـكـ عـلـى قـلـبـ الـعـبـدـ^(١) ... وإن يكن
قد فـسـرـ الحـكـمة بـأنـها : التـفـكـرـ فـي أمرـ اللـهـ تـعـالـ ، والـاتـبـاعـ لـهـ ، أو نـحوـ ذـلـكـ ،
فـإـنـهـ لـمـ يـخـلـ تـفـسـيرـهـ لـهـاـ مـنـ عـدـ الفـقـهـ ذاتـهـ مـنـهـاـ غـيـرـ مـرـةـ ، فـهـوـ يـقـولـ : يـقـعـ فـي
قلـبـيـ أـنـ الحـكـمةـ الفـقـهـ فـي دـيـنـ اللـهـ ، وـأـمـرـ يـدـخـلـهـ اللـهـ القـلـوبـ ، مـنـ رـحـمـتـهـ وـفـضـلـهـ
كـاـ يـقـولـ أـيـضاـ : الحـكـمةـ طـاعـةـ اللـهـ وـالـاتـبـاعـ لـهـ ، وـالـفـقـهـ فـي الدـيـنـ وـالـعـلـمـ بـهـ^(٢) ..

فـهـوـ لـاـ يـجـعـلـ الحـكـمةـ شـيـئـاـ مـنـ الـفـلـسـفـةـ أـوـ نـحوـهـاـ ، لـأـنـ هـذـاـ مـعـنـىـ لـمـ تـعـرـفـ يـئـشـتـهـ
بعدـ كـافـلـنـاـ؛ بلـ هـوـ كـاـ رـأـيـتـ يـمـدـهـاـ حـيـنـاـ طـاعـةـ وـعـمـلاـ وـاتـبـاعـاـ ، وـحـيـنـاـ يـعـدـهـاـ تـفـكـراـ

(١) (٢) عـيـاضـ : (التـرتـيبـ) ٣٠ ظـ (خـ)

ونعرفًا ، ويحسب من هذا التعرف - في غير مرة - الفقه في دين الله ؛ ومهم ما يكن معنى الفقه في هذه العبارة فهو قريب كل القرب ، من هذا الذي عاناه هو ، وشغل به حياته ، من التشريع ومعرفة الأحكام العملية .. فهذا اللون من النشاط عنده حكمة ، تكون بقذف الله في قلب العبد ، ومسحة الملك على قلب العبد ^(١) ، بل هو يقول مثل هذه المقالة في العلم بعامة ، إذ يؤثر عنه : إنما العلم نور يضنه الله في القلوب ؛ وكان يروي هذا عن ابن مسعود .. ومن هنا قلت : إنك لا تبعد إذ تعدد إشاراتي في أكثر أمره .

وإنك لتجد من منهجه العقلي ، غير قليل من المعاني التي تؤيد هذه الإشراطية ، فمن ذلك أنه : يربط بين العلم وأنخلق بمثل قوله : العلم نفور لا يأنس إلا بقلب خاشع ^(٢) . ولعله يرجع في هذا ومثله ، إلى ما قدمنا من قول القرآن الحكيم ، فينظر في الرابط بين العلم وأنخلق إلى مثل الآية الكريمة « وَأَنْقُوا اللَّهَ وَيُعْلَمُ كُمُ اللَّهُ » .. ولا نرى في هذا الاستنتاج بعداً ، لأننا نقرأ في المروي عنه مثل هذا ، في قوله : من شأن ابن آدم ألا يعلم ثم يعلم ، أما سمعت قول الله تعالى : « إِنَّ تَقْوَى اللَّهِ يَجْعَلُ لَكُمْ فُرْقَانًا ^(٣) » .. والوصل بين التقوى

(١) عياض : (الترتيب) ٣٠ ط (خ)

(٢ ، ٣) المصدر السابق من الورقة نفسها

والتعلم ، و بين الخلق والعلم تتمة واضحة للقول بأن العلم نور يضمه الله في القلوب
وتأنيد لفكرة الإشراقية ..

ومن المعانى المؤيدة لهذا أيضاً ، كراهيته التفكير وتقليل الرأى ، فقد
دعا هرجل إلى أن يسمعه شيئاً يكمله به ويحاججه ويختبره برأى ، فإن كان صواباً
قال به ، أو تكلم فمن غاب منهما صاحبه اتبعه ، فقال له « مالك » فإن جاء
رجل فقلبنا؟ فقال الرجل : اتبعناه ، فقال له « مالك » : « يا عبد الله » ،
بعث الله « محمدًا » بدين واحد ، وأراك تتفرق ^(١) !

ولئن كان هذا التحرج من تقليل الرأى وتبادل الفكر في الدين ، ضر باً
من التسليم المؤمن ، وسعيًا إلى الخلاص من التشكيك في غيبيات ليس من الخبر
الإمعان في تقليلها ، - مهما يكن هذا الرأى في تقدير المقدرين - فإن صاحبنا
لا يقول بهذا في الاعتقادات فحسب ، بل يقرره في العلم الجملة ، فيكره مثل ذلك
فيه ويقول : المرأة والجدل في العلم يذهب بنور العلم من قلب العبد ، ويقول :
إنه يقسى القلب ويورث الصفن ^(٢) .. وهكذا تسمع قذف نور العلم في القلب ، مع
كراهية إعطاء العقل حقاً في تقليله ، وعرض بعضه على بعض ، واعتبار ذلك صراوة

(١) المصدر السابق ورقة ٢٧ ظ نسخة (خ) ومثله في (الانتقاء لابن عبد البر من
٣٣ ط القدس)

(٢) عياض : (الترتيب) ورقة ٢٧ ظ (خ)

وَجَدْلًا .. وَهِيَ نَرْزَعَةٌ وَاضْحَىَّ فِي الْخَدْمَةِ مِنْ عَمَلِ الْعُقْلِ ، وَعَدْمِ الْاِطْمَثَانِ إِلَيْهِ ،
مِنْ الْاِطْمَثَانِ إِلَى قَذْفِ النُّورِ ، وَمَسْحِ الْمَلَكِ ، وَمَا إِلَيْهِ ، مِنْ ظَواهِرٍ مَا قَلَّنَا
مِنْ إِشْرَاقِيَّةِ ...

وَمَا يَتَصَلُّ بِهَذِهِ النَّرْزَعَةِ نَحْوِ الْعُقْلِ ، مَا يَؤْثِرُ عَنْهُ أَيْضًا مِنْ كَرَاهِيَّةِ التَّأْوِيلِ ،
وَقَوْلُهُ : إِنَّمَا أَهْلُكَ النَّاسَ تَأْوِيلُ مَا لَا يَعْلَمُونَ^(١) .. وَمِمَّا يَكْنِي الْقَوْلُ فِي ضَرَرِ
الْإِسْرَافِ فِي هَذَا التَّأْوِيلِ ، فَإِنَّ هَذِهِ الْكَرَاهِيَّةَ لَهُ ، مَعَ مَا تَصَفَّهُ الرِّوَايَةُ مِنْ
طَلْبِهِ إِسْرَارِ النَّصوصِ كَمَا جَاءَتْ^(٢) .. وَمَعَ كَرَاهِيَّةِ الْبَحْثِ ؛ وَمَعَ الْقَوْلِ بِغَيْرِ
ذَلِكَ مِنْ ظَواهِرِ الْعِلْمِ الْإِلْقَائِيِّ لَا التَّلْقَائِيِّ .. كُلُّ أَوْلَئِكَ يُؤْيِدُ بَعْضَهُ بَعْضًا ،
فِي قُوَّةِ هَذِهِ النَّرْزَعَةِ ، الَّتِي عَدَدْنَا هَا جِنْوَهَا إِلَى الإِشْرَاقِ الْفَلَسْفِيِّ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ
« الشَّيْخُ » صَاحِبُ نَظَرٍ فِي الْفَلَسْفَةِ ، لَأَنَّ هَذَا الْقَوْلُ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ
مِنْ ذَلِكَ .

* * *

عَلَى أَنَّ هَذَا الْبَعْدَ مِنْهُ عَنِ الْفَلَسْفَةِ ، خَلِيقٌ بِالْأَيْدِيْدَعُوكَ تَسْلِكُهُ فِي قَبِيلِ
بَعْيِنَهِ مِنْ أَصْحَابِ الرَّأْيِ فِي الْمَعْرِفَةِ ، وَلَعَلَّكَ قَدْ اَنْتَهَيْتَ لِمَا فِي أَقْوَالِهِ السَّابِقَةِ ،

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ وَرَقَةُ ٣٠ ظَ (خ)

(٢) ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ (الْأَنْتَقَاءِ) مِنْ ٣٦ : يَقُولُ « مَالِكٌ » مَعَ « الْأَوْزَاعِيِّ » وَ « الْثَّوْرِيِّ »
بِشَأنِ حَادِثَةِ رَوْءَةِ اللَّهِ : أَمْرُوهَا كَمَا جَاءَتْ

على إشراقيتها - من ذكر لتفكير ، وأن من شأن ابن آدم إلا يعلم ثم يعلم -
فأحسست أنه يقول حيناً بغير هذا الإشراق وذاك النور يوضع في القلب .. إنـ،
وإنك لو أجاد في المروي عنه ما يؤيد ذلك ، من قول عن النظر العقلي ،
والتفكير طليباً للحقيقة ، وما إلى هذا من ظواهر النزعة العقلية .. فهو إذا سئل
عن المسألة يقول للسائل : انصرف حتى أنظر فيها ، فينصرف ويتردد فيها^(١)
وهو يقول : ربما وردت على " المسألة فأشهر فيها عامـة ليلـى^(٢) .. وقد يشغلـه
التفكير عن خاص شأنـه الحيـوي ، كما رـوى عنه : ربـما وردـت على " المسـألـة
تمـنـعـي من الطـعام والـشرـاب والنـوم^(٣) .. وقد يطـول تـفكـيرـه طـولاً غـير مـعـهـودـ ،
فـهـوـ فـيـهاـ يـرـوـيـ عـنـهـ يـقـولـ : إـنـيـ لـأـفـكـرـ فـيـ مـسـأـلـةـ مـنـذـ بـضـعـ عـشـرـ سـنـةـ ، فـاـ
اتـفـقـ لـيـ فـيـهـ رـأـيـ إـلـىـ الآـنـ^(٤) .. وـتـزـيدـ السـنـوـاتـ فـتـصـلـ إـلـىـ عـشـرـينـ ، إـذـ
يـقـولـ « لـسـحـنـوـنـ » يـوـمـاً : الـيـوـمـ لـيـ عـشـرـونـ سـنـةـ ، أـتـفـكـرـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ^(٥) ..
وـهـوـ يـفـكـرـ وـلـاـ يـصـلـ ، وـيـرـىـ أـخـيـرـاًـ أـنـ الـعـلـمـ مـنـ عـلـمـ اللـهـ إـذـ سـأـلـهـ رـجـلـ عـنـ
مـسـأـلـةـ ، وـذـكـرـ أـنـهـ أـرـسـلـ فـيـهـاـ مـنـ مـسـيـرـةـ سـتـةـ أـشـهـرـ مـنـ الـغـربـ ، فـقـالـ لـهـ
« مـالـكـ » : أـخـبـرـ الـذـىـ أـرـسـلـ ، أـنـهـ لـاـ عـلـمـ لـيـ بـهـ ، فـقـالـ الرـجـلـ : وـمـنـ يـعـلـمـهـ؟
قالـ « مـالـكـ » : مـنـ عـلـمـ اللـهـ^(٦) ..

(١) عـيـاضـ : (التـرتـيبـ) وـرـقـةـ ٢٢ـ ظـ (خـ)

وقد وضعت بين يديك حديث تفكيره ذلك التفكير العميق الشاغل ،
الذى يستأثر باهتمامه كله ، ويفنى فيه السنين الطوال إلى العشرين ، على
ما قيل !! وختمت ذلك بقوله : يعلمها من علمه الله ؛ لترى أن هذه الإشراقية
تمازجها المقلية ، وتلك المقلية تقودها الإشراقية ؟ فترى في منهج « الشيخ »
المقلى رأيك ، وتقدر أن تفكيره ليس ذلك التفكير القائم على النظر ، وترتيب
القدمات ، والإتكاء على المنطق .. و .. وما يتصل بذلك .. وهو ما تؤيده
كراهة الحجاج ، وكراهة التأويل ، وكراهة اتباع من أفعوك .. و .. وما
تقدمن قريباً .. لكنه على كل حال لون من التفكير العقلى يطلب الحقيقة ؛
ويقدر الخطأ والصواب؛ ويذكر لنفسه رأياً؛ ويرى للأخذتين عنده خص
ما يتلقونه ، وعرضه على الكتاب والسنة ، إذ يقول : إنما أنا بشر أخطئ
وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكل ما وافق الكتاب والسنة خذوا به ،
وما خالف فاتركوه^(١) ..

وقد يقرب لك الصورة عن تفكيره وتعلمه، أن تعرف نوع العلم الذى
يؤثره ، والغاية التى يتوجهها من تفكيره ودرسه ؛ فاما العلم الذى يؤثره ، فهو
العلم النقلى ، إذ يقول : ما قلت الآثار في قوم إلا ظهر فيهم الأهواء^(٢) . كما

(١) الذهبي : (تاريخ الإسلام) مخطوطه دار الكتب - ج ٩ ورقة ٥٠ ظ

(٢) الزواوى : (مناقب) ص ٣٨

يقول « لابن وهب » صاحبه : لا تحملن أحداً على ظهرك ، ولا تخذل الناس من نفسك ، أذ ما سمعت وحسبك ، ولا تقلد الناس قلادة سوء^(١) ..

يقول هذا وهو يلمع أصحاب التفكير المنطقي الفلسفى الحر من المعتزلة فى شخص « عمرو بن عبيد » شيخ المعتزلة ، إذ ذاك فيقول لمن سأله عن القرآن : لملك من أصحاب « عمرو بن عبيد » ! لعن الله « عمراً » فإنه ابتدع هذه البدعة^(٢) ... وأما الغاية من تفكيره ، فهى الفائدة العملية فعلاً ، .. أو هو يقول : لا أحب الكلام إلا فيما كان تحته عمل ، وهو يسأل عن طلب العلم ، فيقول : حسن جميل ، ولكن انظر الذى يلزمك من حين تصبح ، إلى حين تمسى فالزمه^(٣) ... وأمثال لذلك من أقوال ، قد تؤيدها لدى دارس آثاره آراء ، على ما سنشير إلى شيء منه ، فيما يلى من قول عن نشاطه العلمي . وهذا العلم النقلى الذى يؤثره قوله ، والذى وقف عليه نشاطه فعلاً ؛ وهذه الغاية العملية ، التى يؤيدها فعله فى الاشتغال بالفقه حسبما هو مفهوم فى عهده ، مع ما رأينا من نظرته إلى المقل والمعرفة .. كل أولئك يرجع أن أصحابنا مع قوله بإمكان المعرفة ، يرتاح إلى أن مصدرها الأول والأكبر هو الوحي ، وأنه يرى طريق القulum الأجدى والأوثق ، هو تعليم الله ، سبحانه وتعالى ، فهو عقلى بهذا المعنى ،

(١) الزواوى : (مناقب) ص ٢٨

(٢) السيوطي : (التزيين) ص ١٧

وفي حدود هذه الدائرة .. وهو إشرافي بهذا القدر وفي هذا المجال .. لا نعطيه خصائص المدرستين الفلسفيتين كاملتين ، فليس من العقليين الذين يمضون في تعقلهم إلى نشاط نظري كامل ، فيلوذون بمنطق عقلي ميزاني ، ينظم التفكير ويعصم من الخطأ فيه . . الخ ما يقول أصحاب التفلسف : . كأنه ليس « إشرافياً » بالمعنى الخاص ، يقول بلون من الرياضة ، أو أثر لتلك الرياضة ، ولا يرى شيئاً من الرأي ، في حال الروح قبل هذا العالم ، أو طريق معرفتها للحقائق أو نصيتها منها ، الخ ما يقول أصحاب هذا التفلسف الإشرافي ومدرسته . . .

ولعلك تشعر من جملة أقوال الشيخ التي سلفت ، ومن أقوال أخرى شبيهة بها ، أن الشيخ يوشك كذلك أن يكون من أصحاب فلسفة الدرانع المسمى بالبراجماتيقيين (Pragmatisti) . ولا سيما حين تعدد هذه البراجماتيقيية طريقة في التفكير ؛ فقد سمعت صاحبكت لا يحب الكلام إلا فيما تحته عمل وهو يأمر تلميذه بأن ينظر العلم الذي يلزم من حين يصبح إلى حين يمهى فيلتزم الاشتغال به - ص ٤٦٤ - ؟ وتسمع من أقواله ما يقرر هذا ، ويؤيد تزعمته العملية ، في الغاية التي يرجوها من المعرفة ، إذ يكره الاشتغال بالآراء بدolle هذه القيمة العملية ، فيكره المرويات القديمة ، ويكره السؤال عن علم الباطن ،

ويأسه رجل عن «الزبور» فيلوم الشيخ هذا السائل . . . كما يقول من سأله عن علم الباطن : عليك بالدين الحض ، وإياك وبنيات الطريق^(١) . . . وما هو من هذا بسبيل ما اعرف من اتهامه علم الأنساب ؟ وكراحته الفروض غير الواقعية ، في مسائل الفقه ، والسؤال عنها ، والاشتغال بها ؛ على ما نشير إليه بعد . . فهو بهذا المزع أقرب ما يكون من أصحاب «مذهب الدرائع» ، وفلسفة «البراجماتزم» ، وإن كنا لا نزعم له شيئاً من التفكير الذي يصاحب هذه الطريقة في التفاسيف ، بل نصف ميلاً منه إلى هذا الاتجاه خسب كاقتنا .

ومن جملة ما رأيت من «عقلية» للشيخ ، مع غلبة «إشرافية» ثم ميل «راجحاطيق» تم لك صورة غير مهمّة ، عن منهج تفكير الشيخ ، وتقع في معاناة ما عانى ، من دراسات ، و المعارف ..

卷之三

وكنت بحثت أتحدث هنا ، والهدف قريب ، والصورة ماثلة ، عن رأى السيج في الفقه ؟ ما هو بين الآراء ؟ ، وما مذاه ؟ وما طابعه ؟ ليكون لدارس فقهه من الأضواء ، ما يجلب الصورة عن أصوله وفروعه .. لكن رأيت (١) السحاوى : (الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ) ص ٦٤ ، والمقدسى (التوبير) خط ورقة ٤٥ و

أخيراً أن التعرض لهذا عند الحديث عن فقهه أمثل ، وستكون هذه الصورة التي خرجنا بها هنا عن منهج تفكيكه ، خير معاون على البت بشيء في أمر هذا الرأي ، ومكانته بين المدارس الفقهية .

وقد أوفينا بذلك على ما يكاد يكون كافياً من القول في منهج تفكير « مالك » قوله لا يتحقق الغایات المرجوة من معرفة هذا المنهج ، وبذلك يتميناً لنا أن نتحدث عن :

مالك الحدث : نزيد لنجلو شخصيته ، فيتناول هذه المادة ، ومساركـه

في درسها ، حتى يستطيع دارس آثاره ، المؤرخ لحياة هذه المادة في عمق وشخصـه ، أن يتقـدم إلى هذا الدرس على أصواته معرفـته بهـاتيك الشخصية وخصائـصـها ، وفهمـه لمـنهـجـ الشـيـخـ وخطـتهـ فيها ، .. والحقـ أنـناـ فـيـهاـ نـتـنـاـوـلـ منـ نـوـاحـيـ نـشـاطـهـ الـعـلـىـ ، منـ فـقـهـ وـحـدـيـثـ وـغـيـرـهـاـ ، إـنـماـ تـمـرـفـ مـنـهـجـ تـفـكـيرـهـ الـخـاصـ بـكـلـ فـرعـ مـنـ فـروعـ تـلـكـ الـمـرـفـةـ ، بـعـدـ الـذـىـ عـرـفـنـاـ قـرـبـاـ ، مـنـ مـنـهـجـ تـفـكـيرـهـ الـعـامـ وـجـمـلةـ أـصـولـهـ .

وهـذاـ شـيـءـ غـيـرـ الـذـىـ أـلـفـ الـمـتـصـدـونـ لـتـرـجـمـةـ الرـجـالـ ، مـنـ حـشـدـ الـمـعـلـومـاتـ الـإـحـصـائـيـةـ أوـ الـخـبـرـيـةـ الـوـصـفـيـةـ ، عـنـ تـفـاصـيلـ ماـ خـلـفـ الـمـتـرـجـمـ لـهـ فـيـ الـمـادـةـ ، مـنـ مـخـفـوظـ مـرـوـيـ ، أوـ مـدـونـ مـؤـلـفـ ، وـمـاـ إـلـىـ هـذـاـ ؛ وـعـنـ كـتـبـ الشـيـخـ وـآـثـارـهـ ، وـمـاـ وـرـدـ مـنـ خـبـرـ عـنـهـاـ .. نـعـمـ ، إـنـ هـذـاـلـذـىـ تـفـقـدـ إـلـيـهـ ، فـيـ القـوـلـ عـنـ «ـمـالـكـ»ـ الـمـحـدـثـ غـيـرـ ذـلـكـ كـلـهـ ، وـهـوـ شـيـءـ فـوـقـ ذـلـكـ كـلـهـ ، أـوـ هـوـلـبـابـ مـاـيـدـلـ عـلـيـهـ ذـلـكـ كـلـهـ ، مـنـ عـنـاصـرـ الشـخـصـيـةـ وـمـقـوـمـاتـهـاـ ، فـنـجـنـ نـرـىـ تـلـكـ الـمـعـلـومـاتـ وـمـاـ مـاـئـلـهـاـ مـادـةـ

هذا التفهم الشخصية العلمية ، وطريق الكشف عنها ، وسبيل استجلالها ،
 فهو - إن شئت - فخص لتلك الأخبار ، ونقد يحظ لها ، يهيء للاستنباط منها ،
 والاهتداء بها ، فلا تنتظر هنا وصف نشاط الشيخ في روایة الحديث ، وكيفية
 ما روى ، والتحريـر العددـي لها مثلا ، بل التمس شخصية الراوى ، وما كـمل
 من مـقـومـاتـهاـ فيـ الشـيـخـ ، وما قد يكون فـاتهـ ، إنـ كانـ ؟ وهـذاـ عنـ طـرـيقـ
 وصفـ القـوـمـ لـتـلـكـ الرـوـاـيـةـ وـمـادـتـهاـ وـمـصـادـرـهاـ ؟ فـنـجـنـ نـرـجـعـ إـلـيـهاـ لـنـجـعـلـهاـ مـقـدـمةـ
 لـنـتـيـجـةـ هـىـ الـقـىـ تـجـدـهاـ هـنـاـ .

ولا تـنـتـظـرـ إـحـصـاءـناـ لـعـلـلـ الـإـمـامـ فـيـ نـقـدـ المـرـوـيـاتـ وـأـخـتـبـارـهاـ وـجـعـهاـ ،
 وزـمـانـ ذـلـكـ وـمـكـانـهـ ؟ ولـكـنـ اـبـغـ وـرـاءـ ذـلـكـ شـخـصـيـةـ النـاقـدـ فـيـهـ وـدقـقـهاـ ،
 وـماـ يـؤـخذـ عـلـىـ هـذـهـ الدـقـةـ - إنـ أـخـذـ - وـسـبـيلـنـاـ إـلـىـ هـذـاـ هـوـ مـاـ جـمـعـ مـنـ وـصـفـ
 عـلـمـهـ فـيـ النـقـدـ وـالـفـحـصـ ، وـالـاخـتـيـارـ وـالـجـمـعـ ، نـصـلـ مـنـهـ إـلـىـ مـاـ تـرـىـ هـنـاـ مـنـ وـزـنـ
 أوـ تـقـدـيرـ لـصـاحـبـنـاـ .

وـكـذـلـكـ يـقـرـرـ عـنـدـكـ مـاـ أـسـلـفـنـاـ بـيـهـ أـنـهـ قـبـلـ فـيـ - صـ ٤٣٦ـ - وـأـشـرـنـاـ إـلـيـهـ
 فـيـ الـمـقـدـمـةـ ، مـنـ أـنـتـاـ لـنـ خـنـوـضـ اـنـخـوـضـ الـمـوـضـوـعـ فـيـ فـقـهـ ، وـلـاـ مـثـلـهـ فـيـ حـدـيـثـ ، بـلـ
 نـتـرـكـ ذـلـكـ لـفـقـيـهـ مـتـخـصـصـ فـيـ دـرـسـهـ ، وـاعـلـاـتـارـيـخـ هـذـهـ الـمـادـةـ وـتـطـوـرـهـاـ فـيـ تـفـصـيلـ؛
 وـلـمـدـثـ مـثـلـهـ فـيـ التـخـصـصـ وـالتـارـيـخـ ، وـإـنـهـ لـتـفـرـيـقـ يـدـقـ - حـتـىـ لـقـدـ يـخـفـيـ -
 لـكـنـاـ نـرـجـوـ أـلـاـ يـفـمـضـ عـلـىـ أـهـلـ الذـكـرـ ، وـأـنـ يـرـضـواـ بـمـاـ فـيـهـ مـنـ إـقـرـارـ أـصـلـ
 التـخـصـصـ المـتـعـقـ : فـيـ الـدـرـاسـةـ ، وـالـتـرـجـمـةـ ، وـالـتـارـيـخـ ، وـغـيـرـهـ .

ولا بأس بأن نذير البحث على ما قسم القوم إليه علم الحديث :
مهما الرواية والدراءة .. فنتكلم عن شخصية الشيخ في هذه الرواية ، وشخصيته
في تلك الدراءة ، بعد أن نصور المرحلة التي كانت تقطعاها كل مادة من
المادتين ، في طريق المحو الحيوي ، والنشاط العلمي ، لأن حياة « مالك » إنما
هي سطور أو أكثর في تاريخ حياة المادة المدرسة ، ومن هنا يتضح لك أن
عナイتنا بتلك الصورة العامة ، للحياة العلمية في العصر ، هي الإطار الذي يبرز
بجلاء عمل صاحبنا الخالص ، في هذا النشاط العام ، فيهـي « لتقديره تقديرًا
دقيقاً ، ويعين على فهمه فهماً صحيحاً .

* * *

على أن الأمانة المنهجية توجب علينا أن نشير إلى أننا لا نحاول في هذه
الصورة العامة أن نصف العصر ، أو نزعم أننا ألمتنا بهذا الوصف له ، لأنـا - فيما
نحقق من تحرير المنهج - نقدر أن ما يسمى باسم « العصر » في حديث
الدارسين ، من الأدباء أو مؤرخـي الثقافـات ، إنـما هو نسيج متداخل
السـدى واللـحمة ، وليس هـذا السـدى واللـحمة في نسيج العـصر ، إلا أفرادـا
من أهـله ورجالـا من أصحابـ النـشـاطـ الـخـتـلـفـ ، معـنـوـيـاً وـعـلـمـيـاً ، فـلا سـبـيلـ
لـقولـ بشـئـ عنـ العـصرـ إـلـا مـنـ استـطـاعـ أـنـ يـرىـ هـذـهـ الـخـيـوطـ ، وـاضـحةـ مـتـميـزةـ
مـفـهـومـةـ الـمـادـةـ ، مـقـدـرـةـ الـقـوـةـ ، جـلـيـةـ الصـبـغـ وـالـلـوـنـ ، وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ ،

فالذى نعنيه هنا من القول في المرحلة التي كانت تقطعها مادة (الحديث)
مثلاً بقسميهما ، هو وصف خط السير واتجاهه ، وسرعته أو بطئه ، والركب الحب
فيه ، ليُعرَف منزل صاحبنا بينهم ، وفيهم فهمًا اجتماعياً فيهم .. وذلك شيء
غير القول عن هذا العصر ، من تاريخ الحديث والفقه أو غيرها ؛ لأن ما نقوله
هنا ليس إلا الوصف الدقيق المتميز ، خليط من خيوط النسيج الذي يسمونه
« العصر » يراد معرفة مكانه : أفي السدى هو أم في اللحمة ؟ ، وكيف سُلِك
بين سائر الخيوط ؟ وما إلى هذا ..

ولم يكفل ذلك إلا الإفاضة - نوعاً ما - في ذلك البيان ، لأن الشعور بدقة هذه الفروق ؛ والرغبة في مقاومة هذا التعميم الساذر والإيهام الشائع ، والأمل في التحرير والتدقيق ، توجب غير القليل من هذه الإيابانة ، وتلزم بها إلزاماً ... وفي أضواء هذه الإيابانة نحدثك عن :

« مالك » الرواية : الذى درج في الحجاز غلاماً ، حين جعلت السنة

تنشر في العالم الإسلامي ، عند نهاية القرن الأول الهجري ، وجعلت تحتاج إلى هذا اللون من النشاط ، فكان للغلام الدارس نشاط متلقي لها ، ثم كان للشيخ المعلم نشاط مؤدىً لما وعى وروى ..

وكانت الحال الاجتماعية والعلمية ، للبيئة العامة والخاصة ، تثير هذا النشاط بل تهيجه ، فقد جعلت السنة تنشر في العالم الإسلامي لهذا المهد وتشتد العناية بها ، وال الحاجة إليها ، بمؤثرات مختلفة ، إذ جدت في المجتمع الإسلامي الواسع الرقمة ، أشياء من شأنها الحياة وتصرات الناس ، جملوا يلتمسون حلولها في هذه السنة وبيانها (للقرآن) ، وهو المنهج الذي اتبעהه المسلمون منذ أول عهدهم ، وسار فيه الخلفاء الراشدون منذ انتقال الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى ؛ ومع هذه الظروف العامة ، كان العباسيون - الذين عاش الإمام أبو كثرب حياته في حكمهم - أصحاب عنانية وافرة بهذا الحديث ، للأسباب العامة السابقة في حياة المسلمين ، ثم للأسباب الخاصة في حياة هؤلاء الحكماء ، « الذين كان الفول التقى ، والجل الخاشمة ، شعراً لهم ؛ والذين كانوا محاطين بالظاهر الخارجية ، التي كانت عند ملوك الفرس من « آل سasan » ؟ كما أن المثل الأعلى للحكومة الفارسية ، من تأسي الدين

والدولة ، كان المنهج الظاهر للدولة العباسية ؟ فليس الدين هو مصلحة الدولة فقط ، ولكنه مصلحتها ومهمتها العالية ... فإذا لزم تنظيم الحكومة أو قانونها على الفكرة الدينية ، كان هؤلاء المعتقدون بالسنة وعلومها ، المستنبطون للفقه ، هم المقدمين للقيام بذلك ... ولم تكن (المدينة) -منشأ الإسلام الحقيقي ، وموطن السنة ، ومركز التقوى - هي وحدها التي كانت تهتم بروح الفقه الديني ، بل كذلك وسط الدولة الجديدة ، فيما بين النهرين .. ومن هنا انسنت في أجزاء الدولة البعيدة ، شرقاً وغرباً ، وتطورت في ظلال الخلفاء ، دراية علم الفقه ، وحمل الناس الحديث هنا وهناك^(١) ... « وكان ما سمعناه آنفاً من أن العلم عندهم لمصر « مالك » هو هذا الحديث ..

* * *

ويبدو أن الشیخ كان له في تلك الروایة والتلقی نشاط كبير ، بل ربما كان يقىش في ذلك ، ويجمع من ها هنا وها هنا ، حتى كان عنده من المرویات كثير ، دعته الروح النقدية ، فيما بعد. إلى إغفاله ، وعدم الاعتزاد به في العمل الفقهي ، إذ تكرر الخبر عن علمٍ عند « مالك » لم يظهره ولم يعمل به ، بل بدت المبالغة في الخبر عن ذلك ، فقيل : إنه لما مات « مالك » رحمه الله ،

(١) جولد تسپهرا : (العقيدة والشريعة في الإسلام) : الترجمة العربية ص ٤٩ ط القاهرة ١٩٤٦ ؟ بتصرف هين جداً

خرجت كتبه ، فأصيب فيها فُنداق^(١) عن « ابن عمر » وليس في (الوطا)
منه شئ إلا حديثين ..

كما قال « ابن مالك » : لما دفنا « مالكا » دخلنا منزله ، فأخرجنا
كتبه فإذا فيها سبع فنادق ، من حديث « ابن شهاب » ، ظهورها
وبطونها ملأى ، وعنه فنادق أو صنادق [كذا في النص !] ، من حديث
أهل المدينة ، فحمل الناس يقرءون ، ويدعون ، ويقولون : يرحمك الله
يا « أبا عبد الله » لقد جالستك الدهر الطويل فرأيتك ذكرت شيئاً
ما قرأنا ..

كما يُنقل عنه هو أنه قال : سمعت من « ابن شهاب » أحاديث كثيرة ،
ما حدثت بها قط ولا أحدث بها ؛ فقيل له : لم ؟ فقال : ليس عليها العمل ؛
وقوله أيضاً : أخذت من « ابن شهاب » فنادق في بطونها وظهورها ، إن
منها أشياء ما حدثت بها منذ أخذتها بالمدينة^(٢) .. فهو يجهز بأنه لا يحدث
الناس بكل ما تلقاه ، ويقول : إذا أحدث الناس بكل ما سمعت ، إلى إذن

(١) كلية معربة منها صحيحة الحساب . (المغرب للجواليق) ص ٢٤٥ ط دار الكتب ،
وف(شرح القاموس) : والمشهور في الفندق - بالفاف . والفندق - بالفاف - كتاب التقديس
عند النصارى ، وقطعة من الصلاة منظومة - الفروق للأب لامتن اليسوعي ص ٣١٢ ط
اليسوعيين سنة ١٨٨٩ .

(٢) عياض : (ترتيب المدارك) ورقة ٢٣ ونسخة خ

لأحق ، وفي رواية : إني أريد أن أضلهم . كا يأسف - فيها يُروى - على أحداً ث حدث بها فعلاً ، ويقول : لقد خرجت مني أحداً ث ، وددت أن أضرب بكل حديث منها سوطاً ولم أحدث بها ، وإن كنت أفرع الناس من السياط^(١) .. وهي ظاهرة ستفنف لنفسها عند الكلام عن عمل « الإمام » في علم الحديث دراية ؟ وإنما نقف هنا عند هذه الأخبار وما ماثلها ، من حيث دلالتها على نشاط الشيخ في الرواية ، وإكثاره منها أولاً في التقى ؛ وإن يكن قد عاد عند الأداء فمحض ذلك وأخفى منه وأظهر ، حتى كان الذي أبقى أخيراً ، عند وفاته ، هو ما في (الموطأ) من أحداً ث اختلف في إحصائه ، فيقال : إنه وضع (الموطأ) وفيه أربعة آلاف حديث ، أو أكثر ؛ ومات وهو ألف حديث ونيف ، يخلصها عاماً عاماً ، بقدر ما يرى أنه أصلح للمسلمين ، وأمثل في الدين^(٢).

وقد يقال : إن جملة ما في (الموطأ) من الآثار ، عن النبي صلي الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين (١٧٢٠) ألف وسبعيناً وعشرون حديثاً ؛ المسند منها ستة (٦٠٠) حديث ، وللمؤلف (٢٢٢) مائتان وأثنان وعشرون

(١) المصدر السابق ورقة ٢٣ ظ (خ)

(٢) المصدر نفسه ورقة ٣٢ و (خ)

حديّاً ؛ والموقوف (٦١٣) سَمَانَة وَثَلَاثَةْ عَشَرْ ؛ وَمِنْ قَوْلِ التَّابِعِينَ (٢٨٥)
مَائَتَانَ وَخَمْسَةْ وَمِئَانُونَ^(١) ..

وَقَدْ يَخْتَلِفُ فِي بَيَانِ هَذِهِ الْأَنْوَاعِ فَيَقَالُ نَقْلًاً عَنْ إِحْصَاءِ لَابْنِ « حَزْمَ »
إِنْ فِيهِ مِنْ الْمَسْنَدِ (٥٠٩) خَمْسَانَةْ وَنِيفَ ؛ وَفِيهِ (٣٠٩) ثَلَاثَانَةْ وَنِيفَ
مَرْسَلاً ؛ وَفِيهِ (٧٩) نِيفَ وَسَبْعُونَ حَدِيّاً ، قَدْ تَرَكَ « مَالِكَ » نَفْسَهُ
الْعَمَلَ بِهَا^(٢) ..

وَقَدْ يَخْتَلِفُ فِي بَيَانِ الْمَعْدَةِ الْعَامَةِ فَيَقَالُ : جَمِيعُ أَحَادِيْشَ (٨٥٣) ثَمَانَانَةَ
حَدِيّث وَثَلَاثَةْ وَخَمْسُونَ حَدِيّثًا^(٣) .. وَلَا نَقْفَ عَنْهُ ذَلِكَ ، لِإِمْكَانِ التَّوْفِيقِ
فِيهِ بَاخْتِلَافِ الرِّوَايَاتِ وَالرَّاوِيَنِ ، وَاخْتِلَافِ التَّرْقِيمِ ، وَاخْتِلَافِ أَعْصَرِ الْمَادِيْنِ
وَنَحْوِهِ ذَلِكَ مِنْ أَشْيَاءِ لَا يَكُونُ مَعْهَا هَذَا الْخَلَافُ كَبِيرٌ خَطَرٌ .. وَبِحَسْبَنَا وَقَدْ
وَصَفَنَا نَشَاطُ الشَّيْخِ فِي الرِّوَايَةِ الْمُتَلَقِّيَةِ ، أَنْ تَحْدُثَ عَنْ :

تَفَهِّمِ « مَالِكَ » الرَّاوِيَةَ : فَنَجِدُ الْقَوْمَ قَدْ قَدَرُوا فِيهِ صَفَاتِ الرَّاوِيَةِ
الْأَمْثَلِ ، وَهِيَ الصَّبِطُ وَالْمَعْدَلَةُ ، فَقَالُوا فِي ذَلِكَ الْمُعْدَلِ وَالْمُبَالَغِ ، مَا أَسْمَاهُ لَكَ

(١) السيوطي : (مقدمة تجويد الحواليك) ص ٩ .. وقد جعلت النصف في الفقرة
الثانية تسعه بالأرقام لأنها أقصاه في اللغة

(٢) ابن عبد البر : تجويد التمهيد من ٢٥٨ ط القدسى سنة ١٣٥٠ هـ

مقدّر جاً في إراده ، من المعتدل إلى ما بعد .
 فهو حافظ أخذ المتقدمون عنه ووثقوه ، وكان صحيح الحديث ، وهو أحد
 أمناء الله على وحيه ، الذين هم : « شعبة » و « مالك » و « يحيى بن سعيد
 القطان » ... أو هم غير هؤلاء أحياناً وفيهم « مالك » ... ولو لا أن الله يبعث
 في كل زمان مثل « مالك » و « الأوزاعي » و « شعبة » لكانوا قد دخلوا
 في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ماليش منه ؟ . وهو إمام في الحديث
 والسنة معماً ، حين يُعد « التورى » إماماً في الحديث ، وليس إماماً في السنة ؟
 و « الأوزاعي » إماماً في السنة وليس إماماً في الحديث ^(١) ؛ ولعلهم يريدون
 بالحديث ما أضيف إلى الرسول عليه السلام ، من قول ، أو فعل ، أو تقرير ،
 أو وصف خلق أو خلقى ؟ ويريدون بالسنة الطريقة المتبعة ، التي قد تكون
 حدثيناً نبوياً ، أو تكون ثابتة بغير ذلك من عمل أو إجماع ، ... وفي كل حال
 تجد في هذه الأحكام ومثلها ، روح التقدير المعتدل ، يقتصر في التعبير ،
 ويوازن بين الشيخ وغيره ، ويدرك أوجهها لفرق بينه وبين سواه ..
 ولكنك واجد وراء ذلك من التقدير ، ما تسوده الروح المنقبية
 المسرفة ، ويعطى الشيخ من التقدير والزيادة خيراً ما يمكن أن يكون ، في عبارة
 مبالغة ، مقتصرة في ذلك أحياناً ، وهو ما أسوق إليك بعضه في تدرج أيضاً .

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ١٩٩ ، ٢٠ نسخة في مواضع متفرقة منها .

فلا يحده في الحرم إلا هو؛ وهو أثبت في «نافع» . . . وهو أحسن حديثاً عن «الزهري» من «ابن عيينة» وما إلى ذلك من تفضيل جزئي ، في مكان أو مع شخص . ثم يقال : لا أحد في القوم أصح حديثاً منه ، أو لا أحد أوثق منه ، أو لا أحد آمن منه ، فيكون من الأوائل الممتازين ، لكن يقال بعد ذلك : إنه سيد المسلمين ، أو أمير المؤمنين في الحديث ، وهو لقب منح لغير واحد من المحدثين في عصره وبعده ؛ وإن كان فيه من التفرد والتوحد ما فيه ، فما عرف القوم إمارة المؤمنين إلا لواحد ، وما أجازوا فيها تعددًا . . .

وترويد العبارة حتى تفرده إفراداً لا شركة فيه ، فهو أثبت الناس^(١) . . . وما بقي على ظهرها - أى الأرض - أعلم بسنة ماضية ولا باقية منك «يامالك»^(٢) . . . ، والمسلمون طراً متفقون على صحة حديث مالك ، ونحو هذا . . .

ويُيَّن أن هذه التقديرات فردية ، تتفاوت بتفاوت درجة التحمس في حسن الرأى ، وأن ما يوقف عنده منها هو المعتدل المسبب ، كما تشير بذلك أصولهم العامة في الجرح والتعديل ، على أنّا حين نسوق هذا بياناً لرأى أهل عصره فيه ، ونواحي تقديرهم لعمله في الرواية ، لا ننسى أن نتبع بقية رأى القوم في الشیخ ،

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٢٠ ظ (خ)

(٢) المصدر السابق ورقة ١٩ ظ

حين ينقدونه أو يأخذون عليه شيئاً في هذا الشأن .. وإن كانت إمامته ونطاول المهد بها ، مما لا يسهل معه احتفاظ التاريخ بما قيل فيه وتناقله ، والإبقاء على مالا نشك في وجوده من نقد وزن ، منصف أو متحيز للرجل ، تتفى به سنة الوجود ، إذ يكون لكل أحد قادح ومادح ؛ .

على أنا رغم ذلك تحاول تتبع ما أصل إليه اليدي ، من قول عن الشيخ أو مأخذته وفاته يحق التاريخ في تصوير الرجل ، وتهيئاً ل الحكم الدقيق في تقدير شخصية الراوى فيه . . . فنجده أولاً من لا يسكت على هذا التفوق المنقبي لصاحبنا بل يفضل غيره عليه ، فيقول « القطان » : إن « الثورى » فوق « مالك » في كل شيء^(١) . . . كما يقول « ابن حنبل » : لا يتقدم على « سفيان » في قلبي أحد^(٢) . . . ولعلك لم تنس ما قرأت قريباً من أن « الثورى » هذا إمام في الحديث وليس إماماً في السنة ، وأن « مالكـاً » إمام فيما ، لكن هذا التفريق قول « ابن مهدي » وهذا التفضيل قول « القطان » ؟ وهى كا قلت آراء فردية ، وأراء قد تختلف باختلاف الزمن والظروف ، لكن الذين ينقلونها لا يدينون شيئاً من هذا الذى يسبب اختلافها ، بل يوردونها مطلقة عامة !

وفي كل حال فإن هذا التفضيل لأحد على «مالك» بهذه القول الناقد فيه ، ونحن نسمع من هذا أيضاً قوله : إن « ابن أبي ذتب » كان أفضل من « مالك » ، إلا أن « مالكاً » أشد تنقية للرجال^(١) ، وهو تفضيل مقيد ، دون تفضيل « الثوري » في كل شيء ،

وكل ذلك لون من النقد ، تنتقل منه إلى مرحلة أوسع في الوزن .. ونجده في ذلك فقرة ملائكي ، من المترجمين « مالك » وهو « ابن عبد البر » التمري القرطبي في كتابه (جامع بيان العلم وفضله) ، وما ينبغي في روايته وحمله^(٢) إذ عقد فيه باباً عن (حكم قول العلماء بعضهم في بعض) أورد في ثناياه أشياء من هذا النقد ، فذكر عن « مالك » أقوالاً نورها هنا في سياق التقدير الدقيق للإمام ، وهناك نص ما قاله : .. وقد تكلم « ابن أبي ذتب » في « مالك بن أنس » بكلام فيه جفاء وخشونة ، كرهت ذكره ، وهو مشهور عنه ، قاله إنكاراً منه لقول « مالك » في حديث (البعين بالخير ..) ؟ وكان « ابراهيم بن سعد » يتكلّم فيه ؛ وكان « ابراهيم ابن أبي يحيى » يدعوه عليه ؛ وتكلّم في « مالك » أيضاً ، فيما ذكره « الساجي » في كتاب (العلل) ، « عبد العزيز بن أبي سلمة » و « عبد الرحمن ابن زيد

(١) العاد : (الشذرات) ١ / ٤٥

(٢) لخصه الشيخ « أحمد بن عمر الحمصاني » تلخيصاً قال إنه : حرس على الإثبات بجملة وعارضاته في أكثر الأبواب ، ولم يمحذف منه سوى الآسائد - من ٣ - ؟ وهذا لم أر بأيأس في الاعتماد عليه ، وبخاصة فيما يغلب أنه لفظ « ابن عبد البر » مما لا مجال فيه واسع للتصرف

ابن أسلم » ، و « ابن إسحق » ، و « ابن أبي يحيى » و « ابن أبي الزناد » ، عابوا أشياء من مذهبها ؛ وتكلم فيه غيرهم لتركه الرواية عن « سعد بن إبراهيم » (١) ، وروايته عن « داود بن الحصين » ، و « ثور بن زيد » ؛ وتحامل عليه « الشافعى » ، وبعض أصحاب « أبي حنيفة » في شيء من رأيه ، حسداً لوضع إمامته ؛ وعابه قوم في إنسكاره للمسح على الخفين في الحضر والسفر ، وفي كلامه في « علي » و « عثمان » ، وفي فتياه بيان النساء في الأنجاز ، وفي قعوده عن مشاهدة الجماعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونسبوه بذلك إلى مالا يحسن ذكره ، وقد برأ الله عز وجل « مالكًا » مما قالوا ، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِهَمَ (٢) .. كما يشير في موضع آخر من هذا الكتاب إلى ما كان بين « مالك » و « ابن إسحق » صاحب (السيرة) ، وأن هذا الأخير ذُكر له شيء عن علم « مالك » فقال : هاتوا علم « مالك » فأنا بيطاره ؛ ولما ذكر « مالك » ما قاله « ابن إسحق » ، قال : ذلك دجال من الدجاجلة ونحن أخر جناته من المدينة (٣) ..

(١) ابن عبد البر - اختصار المحمصاني - جامع بيان العلم . ص ٢٠٠ وما بعدها ط المسوغات سنة ١٣٢٠

(٢) المصدر السابق ص ١٩٨ والبيطار معالج الدواب .. ، وهم يسمون الرجل الخاذق إسكافاً ، فعمل هذا من نوعه في جعلهم الصناعات والأعمال مظهر مهارة

(٣)

وقد مضت الإشارة أول الكتاب إلى ما كان بين «مالك» و «ابن إسحاق» بسبب قوله إن «مالكا» مولى — فقال عنه «مالك» : إنه كذاب ، وهو ما يعده القوم تقليداً من الإمام لا برهان عليه عنده^(١) .. وقد مضى قوله كذلك في أن «ابن إسحاق» هو أحد ثغر أربعة بالمدينة كانوا يتكلمون في «مالك بن أنس» - ص ٣٣٧ - وكان «ابن إسحاق» أشدّهم كلاماً فيه .. وإن كان المصدر الذي ساق هذا الخبر لم يعين تفصيل كلامهم الذي كانوا يتكلمونه في «مالك» ..

ومن قول الأقدمين ، فيما هو نقد «مالك» الراوى ، ما ذكره بعض العلماء من أن «مالكا» عابه جماعة من أهل العلم في زمانه ، بإطلاق لسانه في قوم معروفي بالصلاح والديانة ، والثقة والأمانة^(٢) ..

ثم من قوله في هذا النقد أيضاً عدده في المدارسين من الرواة ، فهذا «ابن حجر العسقلاني» ، في كتابه (طبقات المدارسين) يجعل أولئك المدارسين مراتب ، والأولى من هذه المراتب : من لم يوصف بذلك إلا نادراً «كيحي

(١) المصدر السابق ص ١٩٨

(٢) الخطيب البغدادي : (تاريخ بغداد) ١ / ٢٢٣

ابن سعيد الأنصاري » ، فإذا ما يتبين عدة هذه الطبقة كانت ثلاثة وثلاثين نفساً ، يعد منهم « مالـكـا » ويقول ما نصه : .. « مالـكـ بن أنس » الإمام الشهور ، يلزم من جعل التسوية تدليساً أن يذكره فيهم ، لأنـهـ كان يروى عن « ثور بن زيد » حديث « عكرمة » عن « ابن عباس » ؛ وكان يمحـفـ عن « عكرمة » ؛ وقع ذلك في غير ما حديث في (الموطـاـ) ، يقول عن « ثور » عن « ابن عباس » ولا يذكر « عكرمة » ؛ وكان يسقط « عاصم بن عبد الله » من إسناد آخر ، ذكر ذلك « الدارقطـنـي » ؛ وأنـكـرـ « ابن عبد البر » أن يكون تدليساً^(١) .

* * *

تلك جملة من كلام الملاضين في « مالـكـ » نلمح فيها أول ما نلمح ، ما أشرنا إليه قريباً من أن إمامـةـ الشـيـخـ ، وتطـلـوـلـ العـهـدـ بهاـ ، مما لا يسهل منهـ احتـفـاظـ التـارـيخـ بما قـيلـ في نـقـدهـ ، ولا تـنـاقـلـهـ والإـبـقاءـ عـلـيـهـ - ص ٤٧٩ -
«ـذـاـأـنـتـ تـقـرـأـ فـيـ صـدـرـ عـبـارـةـ «ـابـنـ عـبـدـ البرـ»ـ قـولـهـ عـنـ كـلـامـ «ـابـنـ أـبـيـ ذـئـبـ»ـ فـيـ «ـمـالـكـ»ـ :ـ فـيـ جـفـاءـ وـخـشـونـةـ كـرـهـتـ ذـكـرـهـ ..ـ كـاـنـ تـقـرـأـ فـيـ نـهاـيـةـ قـولـهـ :ـ وـقـدـ بـرـأـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ «ـمـالـكـاـ»ـ مـاـ قـالـواـ،ـ وـكـانـ عـنـدـ اللـهـ وـجـيـهـاـ..ـ بـلـ أـنـتـ وـاجـدـ فـيـ الفـصـلـ الـذـيـ عـقـدـهـ فـيـ كـتـابـهـ (ـجـامـعـ بـيـانـ الـعـلـمـ وـفـضـلـهـ ...ـ)

(١) ابن حجر : (طبقات المذاهب) ط الحاخاني سنة ١٣٢٢ هـ ص ٦

عن قول العلامة بعضهم في بعض ، أصلًا يؤصله في عدم الالتفات إلى قولٍ ، فيمن ثبتت إمامته ، ثم احتجاجه لهذا الأصل بقوله : « والدليل على أنه لا يقبل فيمن اتخذه « جمهور من جماهير المسلمين إماماً في الدين قول أحد من الطاعنين ، أن »

« السلف رضوان الله عليهم قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير ، » « منه في حال الغضب ، ومنه ما حمل عليه الحسد ، كما قال : « ابن عباس » « و « مالك بن دينار » ، و « أبو حازم » ؛ ومنه ما كان على جهة التأويل ، » « مما لا يلزم المقول فيه ما قاله القائل فيه ؛ وقد حمل بعضهم على بعض بالسيف » « تأويلاً واجتهاداً ، لا يلزم تقليدهم في شيء منه دون برهان وحججه توجيهه^(١) فهو كما ترى يجعل إمامية من اتهم به جمهور من جماهير المسلمين مانعة من قبول قول أحدٍ من الطاعنين فيه .. ولكن هل من الحق أن يجعل كل قول طعنا !! وأن يمد قول جمهور من الجماهير أو فعلهم أصلًا يمنع من النقد والوزن والتقدير ! أحسب أن أصولهم في الرجال أكثر من ذلك حرية ، وأوسع أفقاً ، وأن الذين جملوا أعراض الناس حفرة من حفر النار ، ثم أجازوا الوقوف عليهما في الرواية ، والذين عقدوا في علم الرواية باباً بعنوان (باب وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأحوال) كما يقول « الخطيب البغدادي » في كتابه (الكافية في علم الرواية) هؤلاء لا يحتملون عن الإصابة لنقد الناقدين ، لأن جمهوراً من جماهير المسلمين ، وجمعًا من جموعهم ، قد التف

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم . . .) المختصر ص ١٩٥

حول رجل ، وعده إماماً ! ونحن نعرف أثر المقل الجماعي ، في هذا الانتفاف والاتهام ... ، ولعل من تقدير هذا الأثر الجماعي ، ما لحظناه من إضاعة التاريخ لما قد يكون وُجُد من تقدِّم لإمام « كلالك » - رحمه الله - .. وهل أنت ذاقد رأيت « ابن عبد البر » ينص على ما لحظناه استفتاجاً وشعرنا به استنباطاً ، من حال الجماهير وشئون الجموع ...

وإنما بما نقدر من سعة الأفق النقدي لمفكري الإسلام ، في وزن الرجال ، لا ننجم عن الاستئاع لما قيل في صاحبنا ، والتتبع له ، وفاء بالأمانة العلمية في الترجمة المحررة ، التي تحاول تصوير الشخصية ، من جوانبها المختلفة ، تصويراً دقيقاً صادقاً .

* * *

على أنا في هذا الاستئاع لما قيل ، أو التتبع له ، نرجو ألا يحسبنا أحد من قال فيهم « ابن عبد البر » : « .. ومن لم يحفظ من أخبارهم - أى » « الأئمة - إلا ما بدر من بعضهم في بعض على الحسد والهفوات ، والفضب » « والشهوات دون أن يعني بفضائلهم ، حرم التوفيق ودخل في الفيبة ، وحاد » « عن الطريق ^(١) » ، فإننا قد أوردننا من أخبارهم أول الأمر ما فيه العناية الكافية بفضائلهم ، ولستنا نبغى من الوقوف عند ما قيل فيهم ، إلا طلب

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) . التلخيص من ٢٠٣

الحق ، ونصرة المنهج الإسلامي الدقيق ، في معرفة حال الأمانة على الوحي ، والخروج من جمود التقليد الذي عاشه قومنا ، . وكرر «ابن عبد البر» نفسه العيب عليه غير مرة ، فيما أوردنا هنا من أقواله - ص ٤٨٢ - وفي كثير مما لم نورده .. فتحن في وقوفنا على هذه الخفرة من حفر النار ، لا نواجه حرها ، إلا هر بما من نار أشد حرًا ، يعذّب بها الضمير من قصر في الواجب ، ومن ضعف عن مواجهة الحقيقة ، ومن استكان إلى التقليد ، في ضراعة تزري بكرامة العقل ، ونعمة النظر ، التي وهبت للإنسان ، وفضل بها ، وطلب إليه أن يحسن استعمالها .

كأنا فيما نسمع إليه من قول بعضهم في بعض ، سنقدر ما يشير إليه «ابن عبد البر» من الاعتبارات النفسية ، فيما يذكره من غضب ، وحسد ، وشهوة ، فلا ننسى بشرية هؤلاء القائلين ، حين نتلقى هذه الأقوال ، كala ننسى النقد التاريحي لهذه الأقوال متناناً ، وسندناً ، قدر ما يمكن ذلك ...

* * *

ونقدم لنتظر فيما أسلفنا من أقوال هؤلاء الأقدمين ، مما هو نقد لشخصية الرواى في صاحبنا ، فنقدر هذه الأقوال ودرجتها في تقويم هذه الشخصية الرواية ، عدلاً وضبطاً ..

ثم خطوا بعد ذلك خطوة أخرى فانتظر فيما هو نقد «مالك» الراوى، ترجمة
أصول الأقدمين ، في تقدير الرواة ، وبيان آدابهم ، وإن لم نر لهم نصاً يوجه
هذا النقد بعينه إلى الشيخ .. فإذا ما ألمتنا بهاتين الناحيتين في نقد
الشيخ ، غير متاثرين بما حول «الإمام» ، من هالة الرهبة التي أدارها
الزمن حول صورته في أنفس الدارسين ، على مثل ما سمعنا قريباً من قول
«ابن عبد البر» ، في عدم قبول قول أحد فيمن اتخذ جمهور من جمahir
المسلمين إماماً في الدين .. إذا ما ألمنا بهاتين الناحيتين في نقد الشيخ
وتقديره ، فإننا نكون قد بلغنا ، وأدينا الأمانة وقنا بحق العقل ، وشكروا
ما وهب الله للبشر ، من نعمة النظر ، باستعمال هذه النعمة فيما وهبت من أجله ،
وأقررت حرية الفكر ، إقراراً يرضى أصول الأقدمين ، وأمانى المحدثين ،
ويجعل من مثل هذه الترجمة المحررة منهجاً سديداً لتلك الحرية الفكرية ،
التي يتنفس فيها الحق ، وينمو بها البحث ...
وبالنظر فيما أسلفنا من أقوال الأقدمين في نقد الشيخ نرى
أن منها :

- ١ - ما هو فقهى الأصل ولنلدار ، لا يتصل اتصالاً مباشراً أو قوياً بما
نخن فيه ، من حديث عن «مالك» الراوى ، وإن أمكن أن يكون منه
بسيلٍ ما ؟ وذلك مثل قول «ابن أبي ذئب» فيه بسبب قول «مالك»

في حديث البيعين بالخيار، فإن «مالك» رواه في (الموطأ) ولم يعمل به^(١) .. وقد قالوا: إنه حديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنه من ثبت ما نقل العدول، وأكثرهم استعملوه، وجعلوه أصلًاً من أصول الدين في البيوع، ورده «مالك» و«أبو حنيفة» وأصحابهما^(٢) .. وقال بعض المالكيين: دفعه «مالك» بإجماع أهل المدينة على ترك العمل به، وذلك عنده أقوى من خبر الواحد .. وقد كان «ابن أبي ذئب» وهو من فقهاء أهل المدينة في عصر «مالك» ينكر على «مالك» اختياره ترك العمل به^(٣) .. وأهل الكلام الذي فيه الجفاء والخشونة، كما سمعت في قول «ابن عبد البر» السابق - ص ٤٨٠ - ؛ والذى يقول عنه «السيوطى»^(٤) : قول خشن حمله عليه الغضب، لم يستحسن مثله منه ... لعل هذا القول هو ما يروى من أنه: لما بلغ «ابن أبي ذئب» أن «مالك» لم يأخذ بحديث «البيعين بالخيار»، قال: يستتاب وإلا ضربت عنقه^(٥).

على أنا نذكر، والحديث شجون، أن «ابن أبي ذئب» كانت بينه وبين

(١) السيوطى: (تنوير الحوالمك في شرح موطأ مالك) ج ٢ ص ١٦١ وما بعدها

(٢ ، ٣) المصدر السابق نقلاً عن ابن عبد البر

(٤) المصدر نفسه

(٥) الخطيب البغدادى: (تاريخ بغداد) ط الحاخنجى ج ٢ ص ٣٠٢

«مالك» ألقاً كيده ، ومودة صحيحة ، جعلت «مالك» حين سأله «المنصور»
عن بقى بالمدينة من المشيخة ، يقول له : «ابن أبي ذئب» ، و«ابن أبي سلمة» ،
و«ابن أبي سبرة^(١)» .. لـكنا لا ننسى كذلك ما سبق - ص ٣٣٧ - من
قول «ابن أبي ذئب» هـذا «مالك» في قضية معاينة حبس من شـكـا إلى
الخلفية من ضيق الحبس ، و قوله له عند كتابة تقرير المعاينة : يا «مالك»
داهنت ، وفعلت ، وعملت ، وملـتـ إلى المـوىـ ؟ وكتابته تقريراً آخر مـحالـفاـ
لتـقرـيرـ «ـمالـكـ» ومن معـهـ .. وقد جـمـعـتـ أمـامـكـ ماـتـفـرـقـ . من خـبـرـ هذهـ
الصلةـ بينـ الرـجـلـينـ ، لـتـرىـ فـيهـ لـوـنـاـ مـاـيـكـونـ بـيـنـ الـأـنـدـادـ ، وـأـبـنـاءـ الـعـصـرـ
الـواـحـدـ ، وـلـوـأـنـكـ لـاـ تـرـىـ فـيهـ أـثـرـ مـباـشـرـاـ فـيـ تـقـدـيرـ شـخـصـيـةـ «ـمالـكـ» الـراـوىـ
إـلـاـ أـنـ يـكـونـ بـقـدـرـ مـاـ تـعـرـفـ بـهـ الـمـوـاـمـلـ الـنـفـسـيـةـ بـيـنـ أـبـنـاءـ الـعـصـرـ الـواـحـدـ
وـالـعـمـلـ الـواـحـدـ

وـمـنـ تـلـكـ الـفـقـمـيـاتـ مـاـ تـشـيرـ إـلـيـهـ عـبـارـةـ «ـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ» ، السـابـقـةـ ، عنـ
الـأـشـيـاءـ الـقـيـاسـيـاتـ الـعـابـوـهاـ مـنـ مـذـهـبـهـ ، أوـ مـنـ تـحـاـمـلـ «ـ الشـافـعـيـ» وـبعـضـ أـحـبـابـ «ـأـبـيـ
خـنـيفـةـ» عـلـيـهـ فـيـ شـيـءـ مـنـ رـأـيـهـ ، حـسـداـ مـوـضـعـ إـمامـتـهـ ؟ أـوـ مـنـ عـيـبـ قـوـمـهـ إـنـكـارـهـ
الـسـعـ علىـ الـخـفـيـنـ فـيـ الـحـضـرـ وـالـسـفـرـ ، وـكـلامـهـ فـيـ «ـعـلـىـ» وـ«ـعـمـانـ» وـفـتـيـاـهـ فـيـ كـذـاـ

(١) ابن خلـكانـ : (ـ وـفـيـاتـ الـأـعـيـانـ) طـ بـولـاقـ جـ ١ـ مـ ٧٤ـ

وكذا . . . الخ ما تستطيع استخلاصه من الفقرة السابقة قريراً؛ والتي ختمها كلاماً «ابن عبد البر» بقوله وقد برأ الله عز وجل «مالك» مما قالوا وكان عند الله وجيهًا . . . ونحن لا نقف طويلاً وقوف عند هذه الأمور الفقهية من كلامه ، وننتهي منها إلى قريب مما انتهى إليه من البراءة .. ونجاوز ذلك إلى ما في عبارات نقد الأقدمين من :

٢ — كلام مجمل ، غير مفصل ، ولا معه ما يشير إلى مثاره وسبيه ، كالذى في قوله «ابن عبد البر» السابقة من أن «ابراهيم بن أبي يحيى» كان يدعى على «مالك» ، ودعاء شيخ على شيخ أوله ، في هذا العصر وقريب منه ، مما نسممه «فالقطان» ت ١٩٨ هـ ، كان يدعو «الشافعى» في الصلاة وغيرها ، لما أظهر من القول بما صاح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم^(١) ، و«أشهب ابن عبد العزيز» صاحب «مالك» - ت ٢٠٤ هـ - كان يدعو على «الشافعى» بالموت^(٢) ؛ والدعاء على الشخص بلا شك سخط عليه ، لكن فهو سخط لسبب شخصى أم سبب عالمي؟ . . . إنهم بشر سمعت ما كان بينهم وما انتبه إليه «ابن عبد البر» من ذلك ونبه إليه . على أنك تجد بجانب أخبار الدعاء أخباراً عن حسن الصلة والعلاقة ، «أشهب» الذى

(١) ابن عبد البر : (الانتقاء) ص ٧٢

(٢) المصدر السابق ص ٥٢

كان يدعوه على «الشافعى» بالموت ، كان هو و «الشافعى» يتصاحبان حين
قدم «الشافعى» إلى مصر ، وكانا يتذكراً كران الفقه ، ويقول «الشافعى» عنه :
دخلت مصر فلم أر أفقه من «أشهب»^(١) . فلا إِلَّا سبب تغير ما بينهما ؟
ولم كان يدعوه عليه ؟

وبالمناسبة نقول لم كان «ابن أبي يحيى» يدعوه على «مالك» وما قيمة
هذا الدعاء عليه في تقدير «مالك» الراوى ؟ ذلك ما لم نسمع شيئاً
عنه .. لكننا نعرف من أمر «إبراهيم بن أبي يحيى» هذا أنه من أبناء عصر
«مالك» - توفي سنة ١٨٤ هـ - وهو فقيه محدث مدنى ، يقولون عنه إنه
أحد الأعلام وإن له (موطأ) كان أضعاف (موطأ) مالك ، إلا أنه يُنقل
عن «مالك» أنه سُئل عنه : أَكان ثقة في الحديث ؟ فقال لا .. ولا في
دينه^(٢) .. وفي ذلك دليل على ما بين الرجلين ، وقوله «مالك» فيه قاسية تعبير
عن شدة المتابدة وقوة الخالفة ، مع أن «الشافعى» كان يقول عن ابن أبي يحيى هذا :
«أُخْبَرْتِي مِنْ لَا أَتَهُمْ» ، كما قيل قد حدث عنه الكبار^(٣) .

فالرجلان يقلدان ، وينال كل منهما من صاحبه .. : «مالك» بالطعن ،
و «ابن أبي يحيى» بالدعاء عليه ، فيترك ذلك أثره العام ، في تقدير الرجلين ،

(١) ابن عبد البر : (الانتقاء) ص ١١٢ ، ١١٣

(٢) الذعي : (تذكرة الحفاظ) ١ / ٢٢٧

دون استطاعة الفصل الحاسم في ذلك . . . فندع هذا من نقد القوم إلى شيء آخر هو :

٣ - نقد صحيح ، وقد يكون نقداً لعمل الشيخ في الحديث بخاصة ، لكن دون تفصيل أو بيان . . ومن ذلك ما نقلنا من خبر « ابن إسحاق » قوله : هاتوا علم « مالك » فأنا بيطاره ، وهي القولة التي جعلت « مالكا » يغضب وينال من « ابن إسحاق » بازتعاج كما يقول الأقدمون أنفسهم^(١) « قابن إسحاق » وهو من أصحاب الرواية والنقل ، حين يقول هذه القالة ، يتهم علم « مالك » النقل ، لكن هذا الاتهام - فيما علمنا - لم يجاوز هذا القول إلى شيء من البيان أو الإثبات .

ولعل من هذا الصنف في نقد صاحبنا ما أسلفنا - ص ٣٣٧ - من أن « ابن أبي ذئب » ، و « عبد العزيز الماجشون » ، و « ابن أبي حازم » ، و « محمد بن إسحاق » كانوا بالمدينة يتكلمون في « مالك » ، وكان « ابن إسحاق » أشدهم كلاماً فيه . . فإن من القريب أن يكون هذا الكلام الناقد ، في علم « مالك » النقل ، دون بيان لنهاية هذا الكلام ، ولا سبب لنقد هذا العلم .
وهؤلاء الأربع يذكروننا بما ورد في عبارة « ابن عبد البر » السابقة ، نقلاب عن كتاب (العلل) « لساجى » من أن خمسة هم : « عبد العزيز بن أبي

(١) النهي : (تذكرة الحفاظ) ١/١٦٤

سلمة» ؛ و «عبدالرحمن بن زيد بن أسلم» ؛ و «ابن إسحاق» ؛ و «ابن أبي يحيى» ؛ و «ابن أبي الزناد» ، تكملوا في «مالك» أيضًا ، فإننا نجد من القريب أن هذا الكلام هو المستعمل في تعبير المحدثين ، حين يذكرون الجرح ؛ وما ورد بعده من قوله ، وعواجاً أشياء من مذهبها ، محتمل أن يكون المذهب هنا الملاك مطلقاً ، كما يحتمل أن يكون المذهب الفقهي . . فإن تكن الأولى فيو بيان ما لناحية كلامهم فيه ؛ وإن تكن الثانية فهو شيء آخر مغاير للكلام في علمه النقل . . ففي كل حال ، تفيد هذه العبارة من قرب أن أولئك الخمسة ، يصرحون بالنقد ، وإن لم يبينوا وجهه .

وتتظر فتجد من هؤلاء الخمسة : «ابن إسحاق» الذي هو أحد الأربعة الأولين ، وقد مضى من قولنا فيه ما يكفي ؛ كما نجد أن «عبد العزيز بن أبي سلمة» يرجح أنه هو «عبد العزيز الماجشون» أحد أولئك الأربعة السابقين أيضًا ، إذ أن الماجشون اسمه : «عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة»^(١) وهو كذلك فقيه مدنى معاصر ، تسبب معاصرته مثل هذا القول .

نعم من الخمسة أيضًا «ابن أبي يحيى» وقد قلنا فيه ما يكفي أيضًا ، من حيث المعاصرة والمنافسة قريباً ، .

ويبقى بعد ذلك اثنان من الخمسة أولهما «عبد الرحمن بن زيد ابن أسلم» ؛ وهو بلدى «مالك» ومعاصره كذلك : مدنى توفي سنة

(١) كذا نسبه ابن عبد البر في الانتقاء من ٥٧

١٨٢^(١) .. و «مالك» يروى غير قليل عن أبيه «زيد بن أسلم» ففي (الموطأ) من رواية «بيحيى» أحد وخمسون حديثاً يرويهما عن «زيد» هذا^(٢) .. لكن «عبد الرحمن» ابنه قد ضعفه «أحمد» و «ابن المديني» و «النسائي» وغيرهم^(٣)؛ ففي هذه المعاصرة دوافعهما؛ ومع ضعفه لانفه عند كلامه، وأخر من بقى من الحسنة هو : «ابن أبي الزناد» وهو كذلك بلدى معاصر : مدنى سنت ١٧٤ هـ . . وقد مضى من خبر محننة «مالك» ، - ص ٤١٤ - أن «ابن أبي الزناد» هذا سعى به إلى بعض أمراء المدينة ، وأن «مالكاً» أتاه يسأله أن يكف عنه ، ثم قاطعه «مالك» ، ما كلمه حتى مات .. كما أن «مالكاً» تكلم فيه من حيث الرواية صراحة^(٤) ، والقوم يقولون عنه: ثقة صدوق، فيه ضعف .. وما حدث بالمدينة أصبح ، وما حدث به ببغداد وال العراق فضطرب .. وبعض ما يرويه لا يتابع عليه^(٥) .. وبهذا وضعت بين يديك - في غير إجمال - حال من تكلموا في أصحابنا ، بكلام هو نقد صريح للراوى فيه ، لكن دون بيان ، ووصفت لك حاله مهم ثم لك تقديرك ..

وتجاو兹 هذا من نقد القوم إلى شيء آخر هو :

(١) الحافظ الخزرجي : (خلاصة تذعيب السكمال في أسماء الرجال) ص ١٩٢

(٢) ابن عبد البر : (تجريد التمهيد) ص ٣٨

(٣) الخزرجي : (الخلاصة) ص ١٩٢

(٤) النهي : (تذكرة الحفاظ) ١ / ٢٢٨ - الخزرجي : (التذعيب) ص ١٩٢

(٥) عياض : (الترتيب) ورقة ٢٩ ظ (خ)

٤ - كلام بأشياء معينة، تصل بشخصية ازاوى ، في سلوكه أو خلقه ، وذلك كعيهم قوده عن مشاهدة الجماعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونسبتهم إياه بذلك إلى ما لا يحسن ذكره - كما قالوا - وكالذى عابه بعض أهل العلم ، من إطلاق لسانه في قوم معروفين بالصلاح والديانة والثقة والأمانة . ومسألة قوده عن مشاهدة الجماعة بالمسجد النبوى ، قد تناولتها الروايات المختلفة ، فقيل : كان تخلفه عن المسجد قبل موته بستين . وقد تحدد السنين بسبعين ، لم يشهد فيها الجماعة ولا الجمعة .. وقد يذكر أن ذلك كان تدريجياً ، وأنه بدأ فترك الجلوس في المسجد ، فكان يصلى وينصرف .. ثم ترك عيادة المرضى ، وشهود الجنائز .. ثم ترك مجالسة الناس ومخالطتهم ، والصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى الجمعة . والمهم في ذلك كله هو سبب هذا التخلف الذى اتفقا على وقوعه ، وإن اختلف في مدته أو طريقة .. فما سبب هذا التخلف ؟ إن الرواية لتجيبنا عن ذلك باختلافها المعهود ؛ فخيناً تذكر أنه كان يقال له في ذلك ، فيقول : ما يتهم لكل أحد أن يذكر ما فيه من الأعذار ، أو من أذار لا تذكر .. وآنا نقول الرواية : .. فلما حضرته الوفاة سئل عن تخلفه عن المسجد ؟ فقال : لو لا أتني في آخر يوم من أيام الدنيا ، وأوله من الآخرة ما أخبرتكم .. بي سلس بول ، فكرهت أن آتى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على غير طهارة ، استخفافاً برسول الله

صلى الله عليه وسلم ، وكرهت أن أذكر على ، فأشكور بي . . وفي طريق آخر أنه قال : خفت أن آتني منكراً . . وفي رواية : إني ضعفت عن ذلك .. وقيل كان اعتراه فتق من الضرب الذي ضرب ، فكانت الرحمة تخرج منه ، فقال : كرهت أن أؤذى أهل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

وتنظر في هذه الأسباب ، فترى أول ما ترى ، أن تحديد مدة القعود عن المسجد ، ببعض سنين ، سبع أو غيرها ، ربما لا يسهل معه تعليل هذا التخلف بأثر من الضرب الذي ضربه ، لأنّه عاش بعد الضرب - كما قلنا من قبل - أكثراً من ثلاثة سنين ، وقد ناقشنا هذه المسألة - ص ٤٢٨ - ولم نجد وجهاً لهذا الربط إلا أن يكون الأثر بعد أكثراً من خمس وعشرين سنة قد اشتد وتفاقم .. على أن مسألة الفتق ، قد شعرنا باضطراب الرواية فيه هناك ، وأن الرحمة كانت تخرج من الكتف ، أو بسبب ما يسمى بالفتق طبياً ؟ ! وفي كل لا يبدو قريباً ذلك الربط بين الضرب وبسب التخلف !

وإذا كانت الأسباب طارئة ، وكانت ضعفاً عاماً جعله ينقطع تدريجياً عن ظواهر النشاط الاجتماعي ، حتى انتهى أخيراً إلى القعود عن شهود الجمعة ، بعد الانقطاع عن الدرس والجنايز .. الخ.. أو كانت مرضًا كلس البول ، أو الفتق ، أو نحوه ، فلانقول للشيخ شيئاً من حيث الفقه وحكمه في مثل هذا ، وهل يعد إتيان المسجد منكراً مع مثل هذه الحال ؟ ! وهل انقطعت السبل لتفويت أثر كهذا ؟ ! لانقول

شيئاً من ذلك ، ولكن لا ننسى أن الرواية التاريخية تحدث أن أهل عصر الشيخ قالوا له : إن الناس يقولون إنك تدع الخروج إلى المسجد ، وتأتي النساء ! وهذا إنما كان في آخر عمره لما أسن وكبر ؛ فقال : أما تركي الخروج إلى المسجد فإني أضعف عن ذلك ، وأما إتيان النساء فبالحمل مني على نفسى ، فإنه ربما استشير بعض من لا ينبهني أن يستشار^(١) ؟ فهل الحمل على النفس لإتيان النساء ، أو جب من ذلك الحمل لإتيان المسجد إن كان الأمر ضعفاً عاماً ؟ وإن كان علة مؤذية للناس من سلس أو ريح أو ما إلى ذلك ، فهل يؤتى النساء بمثل هذه الحال ، ولا يؤتى المسجد ؟ بل هل يقبل النساء أن تخشى بالسائل على هذه الحال ؟ !! في النفس من ذلك شيء !! ولذلك أن ترى فيه ما ترى .

* * *

وأما إطلاق لسانه على نحو ما رواه ، فلعل حدة مزاج الشيخ ، ومثل إيجابيته الشديدة حين سُئل عن « ابن أبي يحيى » والثقة به ، فقال : لا ، ولا في دينه ، كما سمعت - ص ٤٩١ - لعل ذلك يقرب قبول مثل هذا القول من تناوله بعض الناس تناولاً حاداً مندفعاً ، على ما أنسنا إليه من مزاجه .. ولذلك من الواقع ماله .. ولعلنا نعود إليه حين نتكلم عن عمله في الحديث دراية ، ونقده للرجال . ونجاوز هذا إلى شيء آخر من نقد الأقدمين له ، هو :

(١) الزواوى : (مناقب مالك) ص ٣١

هـ — كلام في روايته الحديث نفسها ، ووصف لهذا العمل ، وهو الذي سمعته قبل من عد « ابن حجر » وغيره « مالكا » ، في المدرسین ، وتمثيل ذلك من عمله بترك « عكرمة » بين « ثور بن زيد » و« ابن عباس » في غير ما حديث [بالموطأ] ، كما بين هذه الأحاديث « ابن عبد البر » في [التجريد] ^(١) .. ونص « الطبرى » على سبب هذا الترک فقال : وذكر عن « يحيى بن معين » أنه قال : لم يذكر « مالك بن أنس » « عكرمة » ، لأن « عكرمة » كان ينتحل رأى الصفرية - من الخوارج ^(٢) -

ونقف هنا لنقدر هذا النقد فنرى : أن التدليس مأخوذ في اللغة ، من الدلس ، وهو اختلاط الظلام بالنور ، فهو في كل حال ظلل وقتام يغشى عمل الزاوي .. ولئن كان « ابن حجر » يقول - كرأيت - : يلزم من جعل التسوية تدليس أن يذكره - أي « مالكا » - فيهم فإنما يرجع إلى كتب القوم في ذلك ، ونسمع قول « ابن الصلاح » في [مقدمة] ^(٣) ، يبين أن التدليس قسمان : تدليس إسناد ، وهو : أن يروى عن لقيه ما لم يسمعه منه ، موهاً أنه سمعه منه ؛ أو يروى عن

(١) ص ٢٣

(٢) الطبرى : (المتخب من ذيل المذيل من تاريخ الصحابة والتابعين) وهو المطبوع مع تاريخ الأمم ط الحسينية ؟ ص ٩١

(٣) ص ٧٨ : ٨٢ ط حلب سنة ١٣٥٠ هـ

عاصره ولم يلقه ، موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه .. وتديليس شيخ ؛ وهو : أن
يروى عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسميه أو يكتنفه ، أو ينسبه ، أو يصفه بما
لا يعرف به ، كي لا يعرف ..

ثم يتقدم لمبيان حكم هذا التدليس ، فإذا القوم مختلفون في ذلك اختلافاً
واسع المدى ، يمثله لك حكم القسم الأول - تدليس الإسناد - فإنك تسمع
القول بأنه مكره جداً ، ذمه أكثر العلامة ، وقال « الشافعى » : التدليس
أخو الكذب ، كما روى عنه أنه قال : لأن أزني أحلى من أن أدلس ..
لكن لا تثبت أن تسمع : أن هذا من قائله وناقله إفراط ، محمول على المبالغة في
الزجر عنه ، والتغفير منه ! وكذلك مختلفون في قبول روایة من عرف بهذا
التدليس ، ففرق بين الحدثين والفقهاء يجعله مجروباً به ، فلا تقبل روایته
بحال .. لكن يعقب « ابن الصلاح » على ذلك بقوله : الصحيح التفصيل ،
وأن ما رواه المدلس بلفظ محتمل ، لم يبين فيه السماع والاتصال ، حكمه حكم
المرسل وأنواعه ، وما رواه بلفظ مبين للاتصال نحو سمعت ، وحدثنا ، وأخبرنا ،
وأشبهها ، فهو مقبول محتج به !! وأما تدليس الشیوخ فأمره أخف ، ويختلف
الحال في كراحته بحسب الغرض الخامل عليه ..

تسمع هذا من قول « ابن الصلاح » فيصور لك جو القوم ، بعض
التصوير ، ويرسم لك مجل موقفهم المختلف من هذا التدليس ، ولكنك

لابجد في هذين القسمين للتدليس ، ذلك النوع الذي نسب إلى « مالك » وسماه « ابن حجر » التسوية ، فلنرجع إلى كلام « زين الدين العراقي » - ت ٨٠٦ - في كتابه : [التقىيد والإيضاح ، لما أطلق وأغاق من مقدمة ابن الصلاح] فتجده يعقب قائلاً^(١) : « قوله التدليس قسمان .. الخ كلامه » « ترك المصنف - رحمة الله - قسمان ثالثاً من أنواع التدليس ، وهو شر الأقسام ، » « وهو الذي يسمونه ، تدليس التسوية وصورة هذا القسم أن يجيء » « المدلس إلى حديث سمعه من شيخ ثقة ، وقد سمعه ذلك الشيخ الثقة ، من » « شيخ ضعيف ، وذلك الشيخ الضعيف يرويه عن شيخ ثقة ، فيتمد » « المدلس الذي سمع الحديث من الثقة الأولى ، فيسقط شيخ ضعيفه ، » « ويحمله من روایة شيخه الثقة عن الثقة الثاني ، بلفظ محتمل ، كالمعنى ونحوها » « فيصير الإسناد كله ثقات ، ويصرح هو بالانصال بينه وبين شيخه ، لأنه » « قد سمعه منه ، فلا يظهر حينئذ في الإسناد ما يقتضي عدم قبوله ، إلا » « لأهل النقد والمعرفة بالعمل »

ويمثل لهذه التسوية ، ثم يذكر أنه كان يصنع هذا النوع « الوليد بن مسلم » ، و « الأعمش » ، و « سفيان الثوري » ، و « بقية » . . . ثم يعقب على ذلك بنقل عن شيخه « العلائي » نصه :

(١) ص ٧٨ من (المقدمة) والشرح على هامشها. ط الشام

« وبالجملة فهذا النوع أبغض أنواع التدليس مطلقاً وشرها » . . وقد رأيت
 « ابن حجر » يذكر تدليس التسوية هذا بعبارة مترفة ، إذ يقول فيما نقلنا :
 يلزم من جمل التسوية تدايضاً أن يذكره - أى مالكا - فيهم ! ! فيشعر
 ببساطة الأمر مع ما سمعت من نقل « العراقي » أنه أبغض أنواع التدليس
 مطلقاً وشرها !! .

والحق أن مسلك القوم في هذا التدليس ، ليس منسقاً ، فبينما تسمع في
 بعض أنواعه مثل عبارة « العراقي » هذه ، وتسمع فيه كله منها ، من شديد
 العبارات السابقة ، ككون الزنا خيراً منه . . الخ ، إذا بك ترى بعضهم قد
 تبحّب بالبراءة منه ، كما يقول « الخطيب البغدادي ^(١) » .. و « ابن عبد البر »
 نفسه - فيما ينقل عنه - يحرص على التهويين من شأن هذا التدليس ، وتقرير
 أنه أمر عام ، لم يسلم منه أحد ، لا « مالك » ولا غيره ^(٢) ..

ومهما يكن الأمر ، فإننا لا نتباهي مع القلة المتبحّبة في تقدير التدليس ،
 بل نطمئن ، مع أكثراً أهل العلم إلى كراحته؛ ولو لم تكن هذه الكراهة إلا بقدر

(١) في كتابه : (الكافية في علم الرواية) ط حيدر آباد سنة ١٣٥٧ م ص ٣٥٥

(٢) ينقل ذلك « العراقي » عنه في شرحه على (مقدمة ابن الصلاح) ص ٨٠ ، وفي
 عبارة « ابن عبد البر » المقلولة في هذا المقام نظر ، نكتفي بالإشارة إليه لمن رام التحقيق ، وليس
 من وکدنا هنا الوقوف عنده

ما تشعر تسمية هذا التدليس ، للأخوذة من اختلاط الظلام بالنور ، لـكان ذلك حسينا في كراهيته .. فاما أن يعظام بعضهم الشأن في ذمه ، ويذكر في ذلك ما سمعت من قامى العبارات ؟ ويمضى بعض إلى الطرف المقابل في البجحبة ، فذلك كما قلت ليس من الانساق الذى نرجوه لأنفسنا وللقوم ..

على أن ما عزى إلى الإمام « مالك » من هذا التدليس ، قد يكون سببه تقدير القوم للرواية في عصره ، ومدى دقتهم إذ ذاك ، مما يبررته أمور اجتماعية أو عملية ، قد نقف عندها في الحديث عن نشاط الإمام في علم الحديث دراية ... لكننا في كل حال لا نرتاح إلى التهويين من أمر التدليس ، هذا التهويين المتبعج ، وإنما نعده - إلى حد ما - شيئاً في شخصية الراوى لازرتاح إليه ، بل ننقده ، مهما تكون شخصية ذلك الراوى ، والإجلال لها ..

* * *

هذا ما وصلت إليه اليد ، حتى الآن من فقد الأقدمين « مالك » الراوى ، وقد يكون في جنبات المجهول من المصادر ما تصل اليد إلى شيء منه بعد ذلك فيضاف إلى مثله ، براءة للذمة في تقدير المترجم لهم ، وأداء الأمانة البحث النزيه الدقيق ؛ وتقريراً لخلافة من يقول من العصريين : إنهم لم يستطعوا - مع تحيفهم - أن يتکاموا في « مالك » !!! فقد سمعت أنهم تکاموا كلاماً غير قليل !

* * *

ونجاوز المقصود من فقد الأقدمين « مالك » الراوى، إلى ضروب من الفحص الناقد ، تخرّجها أصول الأقدمين في تقدير الرواية ، وتطبق في قرب على أصحابنا ، وإن كنا لم نر من القدامى من وجهها فقداً للشيخ ، بل ربما رأينا في المحدثين أو المتقدمين من شعر بما يلحق الإمام منها ، فقصدى للدفاع عنه فيها ، بوجيه من القول ، أو غير وجيه ... ومن تلك الملاحظة الناقدة :

١ — تقديرهم بالرحلة في طلب العلم من أشرف تقوية شخصية الراوى ، ومقلقى العلم جيئاً ، فإنك لتجد تقريرهم لهذا المعنى في صور مختلفة ومناسبات متعددة .. فيه حيناً يذكرون فضل الكثير من الرحلة في سبيل القليل من العلم ، حتى يقول « الشعبي » : لو أن رجلاً سافر من أقصى الشام إلى أقصى اليمن ليسمع كلمة حكمة ، مارأيت أن سفره ضاع^(١) ..

ومؤرخ السياحة في حياتهم يعرف أن منها السياحة العلمية ، إلى جانب السياحة الصوفية ، والسياحة التجارية .. الخ^(٢) ، ويعدون هذه السياحة العلمية ، وما يحتمل في سبيلها من المشاق ، فضلاً للأشياخ الراحلين في سبيل العلم ، فيقول « مكحول » - ت ١١٣ - طفت الأرض في طلب العلم ؟

(١) ابن جساعة : (مذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والتعلم) ط الهند ، هامش ٧٠

(٢) أ. الحولي : (رسالة في السياحات الإسلامية) - خط

ويقول «الذهبي» : مارأيت رجلاً أطلب العلم في الآفاق من «ابن المبارك»^(١)
ويصف «ابن أبي حاتم الرازي» - ت ٢٧٧ هـ - رحلته في طلب العلم
وجهده في ذلك فيقول : أول ما رحلت أقت سبع سنين ، ومشيت على قدمي
زيادة عن ألف فرسخ ، ثم تركت العدد ؛ وخرجت من «البحرين» إلى
«مصر» ماشياً ، ثم إلى «الرملة» ماشياً ، ثم إلى «طرسوس» ماشياً ، ولـى
عشرون سنة . . .^(٢) كما نسمع في ترجم «أخت الرواية» «كالبخاري» وصف
رحلتهم في سبيل الحديث ، واحتساب هذا من مفاخرهم العلمية ؟ حتى تشعر
في قوة ، أن هذه الرحلة في سبيل التقليق ، إنما هي تقليد علمي ، لو شبهته بشيء
في حياتنا الآن لـكان أشبه ما يكون بالبعثة إلى الخارج وأثرها في حياة طلابنا
واستكمالم للدرس ، وطلبهم للعلم من مظانه ..

وهم يشرون إلى هذا التقليد في حياة العلماء كثيرةً ، وفي صور مختلفة ،
فمند حديثهم عن آداب التعلم يذكرون : أن السلف استحبوا التغرب عن
الأهل ، والبعد عن الوطن في التعلم . ويملاون ذلك بأن الفكرة إذا توزعت
قصرت عن درك الحقائق^(٣) فيسببوـن ضرورة الارتحـال للتـغرب ، بأمر
نفسـي ، يؤثـر على نشـاط التـعلم وتفـرغـه . . .

(١) ٢١) هامش (التذكرة) السابقة ص ٨١ ، ص ٨٢

(٢) ابن جعـة : (التذكرة) ص ٧٠

وق وصف الشيوخ الذين يستفاد منهم ، و اختيار الطلاب لهم ، تسمى بهم
ينصحون الطالب بالاجتهاد في اختيار الشيخ ، الذي له مع من يوثق به من
مشايخ عصره كثرة بحث وطول اجتماع^(١) ...

وأخيراً يتحدث « ابن خلدون » عن تاريخ الحياة الإسلامية التعليمية
ونظمها ، فيوصل ذلك التقليد إذ يقصد فصلاً عنوانه : « ... في أن الرحلة في
طلب العلوم ولقاء المشيخة مزيد كالعلم » ، يقول فيه : ... فعلى قدر كثرة
الشيوخ يكون حصول الملاكات ورسوخها ... حتى ينتهي أخيراً إلى : أن
الرحلة في طلب العلم لاكتساب الفوائد ، والسائل بلقاء المشايخ ؛ و المباشرة
الرجال^(٢) ...

فالقوم يقدرون ما للرحلة من أثر قوى في تكوين المتعلم ، فيقررون
 بذلك أن شخصية الراوى تزداد ضبطاً ودقة ، كما تزداد مادةً ، بالارتحال في
 طلب العلم ، ولقاء الأشياخ و المباشرة الرجال ... وصاحبنا « مالك » فيما رجح
 آنها - ص ١٠٨ - لم يفارق المدينة إلا للحج ، ولم يبرح الحجاز إلى غيره من
 الأقطار الإسلامية القسيمة ، الراخنة بالعلم والعلماء ؛ وليس يعوض ذلك تردد
 هؤلاء العلماء على الحجاز حاجين ، لأننا نعرف فيما عرفنا من أمر هذا الموسم

(١) ابن جماعة : (البذكرة) س ٨٧

(٢) المقدمة: ط عبد الرحمن محمد من ٤٩٧، ٤٩٨

الإسلامى ، أن الحياة في « مكة » و « المدينة » ، تشغل به عن كل شيء ، سواء ، حتى ما استطعنا أن نتعرّف إلى شيء من أمر الحياة التعليمية عندهم في هذا الموسم ؛ لأن كل نشاط لهم يوجّه إذ ذاك لأمر الحج و الحجاج .. وفي كل حال ففرق بين أن يلقى الرجل الأشياخ صدقة و اتفاقا ، في مناسبة موائمة أو غير موائمة ، وبين أن يرحل إليهم قاصداً الأخذ عنهم والتلقى ، في تفرغ واستعداد لذلك ...

فعدم رحلة « مالك » مما يدخل في تقدير شخصية الراوى ، بل مما يدخل في تقدير غيرها من جوانب الشخصية العلمية والاجتماعية .. ولو قد رحل لاقى مشيخة أكثر ، وبادر رجالاً أكثر ، ولذلك كما يقول « ابن خلدون » أثره في حصول الملاكات ورسوخها ، وهو ما تستطيع أن تقدره قدره حين تذكر الفروق الجلية بين البيئات المختلفة ، في الإمبراطورية الإسلامية الفسيحة الجنبات في هذا مصر ، فإن بين البيئتين الحجازية والعراقية مثلاً فروقاً عقلية واجتماعية واضحة ، أشرنا إلى شيء منها فيما سلف ..

ولو ذهبنا ببعض الفروض في تقدير ما كان يتوقع ، لقدرنا أنّا عظيماً في حياة « مالك » والحياة العلمية الدينية لمهدده لو رحل إلى العراق ، فكان بينه وبين تلك البيئة المعنوية ما لا بد أن يكون من التفاعل العقلي !! .. ولكن بحسبنا هذه الإشارة الموجزة لتلك الفرضيات .. والاكتفاء بأن عدم ارتحال الإمام في سبيل

الرواية هو شيء في شخصية الرواى ، غيره أفضل منه عند الأقدمين ، وعندنا كذلك .. فنجاوزه إلى ملحوظ آخر ناقد مما التفت الأقدمون له وهو :

٢ — تقدير بعضهم ما لصحبة السلطان من أثر في شخصية الرواى ، إذ يذكر « ابن عبد البر التمry » المالكى في كتابه [الانتقام^(١)] ما ي قوله « ابن جرير » في « أبي يوسف » صاحب « أبي حنيفة » : من أن قوماً من أهل الحديث تحاموا حديثه من أجل غلبة الرأى عليه ، وتقريمه الفروع والمسائل في الأحكام ، مع صحبة السلطان وتقلده القضاء ... فهل

يخشى هؤلاء القوم أثر صحبة السلطان على الرواى إذا اجتمع معها غيرها ، من غلبة الرأى ، وتقلد القضاة ، أو يخشون صحبة السلطان مطلقاً ؟ أحسبهم يخشون صحبة السلطان مطلقاً ، وهى - في الحق - ذات أثر لا يستهان به كمارأينا .. وإن تكن صحبة « مالك » لسلطان لم تخلى عن أشياء أخرى من هذا الوادى ، الذى سلكوا فيه « أبي يوسف » ، ويقتضينا الإنصاف أن نشير إليها هنا ، ولذلك أن تقدر ما لهذه الأشياء من أثر ، وترى رأيك في تحامى هؤلاء المتحامين حديث محدث من أجلها .. أما أنا فأرى مثل هذا التحامى - لا يبعد عن دقة أصولهم الناقدة في الرجال ، وتقدير الاعتبارات النفسية المختلفة بحياتهم ، وعملهم العلمى ، وإن كنت لا أرى هذه الأشياء التى ذكرت

هنا مما يتحقق تأثيره في سهولة أو يسر ، ومع ضرورة الانتفاع بـ رجال كهؤلاء الأعلام ، لا سبيل لهم إلى توقى الاتصال بالحياة السياسية ، وغيرها من ألوان النشاط المعملي ، وبخاصة مع نظام حكم قد عرفنا أصوله ، ومدى تقدير الحاكمين فيه لحقوق المحكومين وحرماتهم .. لكننا في كل حال قد أبرأنا الذمة ، في تصوير تفكير القوم وآفاؤه ، ومبلغ اليقظة فيه والدقة ، فأوردنا قولهم في رجل من أركان مدرسة فقهية ، ونظرنا إلى مثله في رجل آخر هو رأس مدرسة فقهية ثانية ... وإليك بيان ما في حياة « مالك » من صحبته للسلطان ، ومع أمور أخرى مختلفة بها ..

فقد عرفت فيما سلف من حديثنا عن حياة الشيخ في أمته ، صلة أصحابنا بأولى الأمر في الدول المختلفة التي عاصرها ، في الشرق والمغرب - ص ٣٢٧
إلى ٣٧٥ - فعرفت رأيه في وجوب الدخول على السلاطين ، لأمرهم بالخير ونفيهم عن الشر .. وأن هذا الدخول يكون مع أن أولئك السلاطين ينجورون ويظلمون - ص ٣٠٦ - وعرفت كم كان الإمام يحمل على نفسه في ذلك ، فيما تباهي
وهو مريض ضعيف لا يستطيع أن يأتي المسجد ولا أن يشهد الجمعة - ص ٣٠٧
هذا من حيث صحبة السلطان في جملتها ، وأما من حيث ما احتف بها من المشاركة في أمرهم وعملهم ، فقد عرفت أيضاً أنه بكر محضور مجلس والى المدينة وهو شاب ، بل وهو حدث ، وحضر مع أشياخه - ص ٣١٧ .. كما عرفت
أن هؤلاء الفقهاء ، هم مستشارو أولئك الحكام ومفتوهم ، كما هم مستشارو الرعية

ومنتها ، وهذه الاستشارة والفتوى شعبة من القضاة ؛ وقد كان أصحابنا منها حظ وافر ، حتى نادى الحكam ألا يفتى الناس إلا « مالك » وفلان ، وذكر اسم « مالك » مع غير فلان واحد - ص ٣١٨ - .

ولم يقف الأمر عند هذا الحد من الإفتاء والمشورة ، بل كان لصاحبك سلطان على بعيد المدى في التنفيذ ، بما يمكن أن تسميه مباشرة لسلطة ، حتى جلَّ حد الشرب ، وكان يرسل الناس إلى الحبس ، ويأمر الحراس الذين في المسجد بذلك ، فيأخذون الناس إلى الحبس ، ولو كان المأذونون ، أو المهددون بالأخذ ، من العلماء غير المغورين ، بل من القضاة أحيماناً . كما جاءك أنه كان يجلس عند الوالي فيعرض عليه السجن ، فيقول له : اقطع هذا ، واضرب هذا مائة ، وهذا مائتين ، واصلب هذا . . . الخ - ص ٣١٩ - فهو مستشار ، ومحفظ ، ومنفذ ، وما إلى ذلك ، وهو بكل أولئك أصحاب القضاة ، وربما كان أبعد منه شأنًا في الانصال بأصحاب السلطان ، وفي الاعتبارات التي يخشى أثراها على النفس البشرية ، وانفعالها بتلك السلطة . . ولا أضيف جديداً هنا إذا ما ذكرت بأن أصحابنا سلوكهم العملي الخاص ، وتقديره الواقعي للحياة ، وتنافع البقاء فيما ، واتفاقه شرور أهلها ، بل مدارانهم في ذلك .. ومنطق الشيخ في هذا الجانب مما ينبغي الانتفاع إليه ، فهو يرى العالم الديني في حاجة عملية ماسة إلى الاهتمام في تلك الحياة بقوه وسلطة تحميته ، حتى كان ينصح

بذلك طلابه في العلم الديني ، وهم الذين صاروا أئمة بعده ، ورسوس مذاهب ،
 فنقل : أنه نصح تلميذه « الشافعى » بنصائح عملية في هذا الشأن ، تدل دلالة
 واضحة على هذا السلوك ، وذلك التقدير العملي للزعة ، فقد كان يوصيه بأن
 يتخذ له ذا جاه ظهرأ ، لثلا تستخف به العامة . كما كان يوصيه بالآ يدخل على
 ذي سلطة إلا وعنده من يعرفه . . وينصح له بسكنى المدن قريباً من أولئك
 الرجال ذوى الشأن ، وقرباً من مظاهر النشاط الحيوى حوطم ، فيوصيه بعدم
 سكنى الريف لثلا يضيع علمه^(١) ..

تلك هي وجهة نظر « مالك » في صحبة السلطان ، وما يحتف بها من أمور
 أخرى ، وذلك هو عمله فيها ، مع رأيه ، ومع بيانه الغایات المتواخة من تلك
 الصحبة ، في الدين والدنيا .. ولما أن توازن بينها وبين صحبة « أبي يوسف »
 للسلطان ، وتوليه القضاء له ، وترى رأيك في أثر هذا كله على حديث أولئك
 الأشياخ ..

وأما غلبة الرأى في الفقه ، فندع القول فيها الآن هنا ، وإن كنت
 سترى فينالى ، أن « مالكا » ليس بعيداً عن هذا الرأى ، بعضاً يغفهه من كل
 أثر له ، لكننا نؤخر ذلك إلى موضعه ، مكتفين من الأمر بصحبته السلطان ،
 والمشاركة في سلطنته ، تاركين لك الرأى الأخير في هذا التقدير ، بعد ما وضمنا
 بين يديك ، رأى الأقدمين ، وفملهم في تحامى حديث « أبي يوسف »

(١) مقدمة (المدونة) ، ط الساسى ج ١ ص ٣

وبعد أن نضع بين يديك معه تقديرًا للأقدمين أيضًا ، في صلة «مالك» بالحاكمين ، وما لذلك من أثر - في قوله - على نجاحه وخوضه غيره ، لأن خبر هذا التقدير مما يتصل بما نحن فيه ، وبين منشأ رأى المترجحين بياناً يهدى لوجه الرأي .
فقد روى أن «بكر بن عبد الله الصنعاني» قال : أتينا «مالك بن أنس»
فجعل يحذثنا عن «ربيعة الرأى» ، وكنا نستزيره من حديث «ربيعة» ؟
فقال لنا ذات يوم : ما تصنعون «ربيعة» ، وهو ناسم في ذلك الطاق ؟ فأتينا
«ربيعة» فأنبهناه وقلنا له : أنت «ربيعة» ؟ قال : نعم .. قلنا : أنت الذي
يحدث عنه «مالك بن أنس» ؟ قال : نعم ؛ قلنا : كيف حظ بك «مالك»
وأنت لم تحظ بنفسك ؟ قال : أما علمت أن مثقالاً من دولة خير من حمل علم !!^(١)

قد يكون هذا الخبر صحيحًا كل الصحة ، وتلك قوله «ربيعة» وفيها
ما فيها ، مما أشرنا إليه غير مرة من أثر المعاصرة ، وانفعال البشرية بها ، فهي
بالغة في تقدير أثر الدولة ، واتصال «مالك» بها في نجاح هذا الحديث ، تلميذ
«ربيعة» وخوض شيخه «ربيعة» نفسه . وقد يكون في هذا الخبر موضع
للنظر ؛ لكنه يصلح على كل حال تعبيراً عن رأى الأقدمين أنفسهم ، في أثر
صحبة السلطان وما إليها من أساليب الحياة العملية في رواج شيخ ، ونفاق
علمه ، وحرمان غيره من مثل هذا الرواج ، على مala نزال نشهد حولنا حتى

(١) ابن خلkan : (وفيات الأعيان) مل بولاق ١ : ٢٢٨

اليوم . . . وفي تلك الصحبة وأثرها على النفس الآدمية ما هو مصدر خوف
الخائفين، من تحاموا حديث ذوى الصحبة السلطانية !

على أنا حين نطيل القول في هذه المسألة ، لما عنينا به من الوفاء
بالحق ، في الحديث عن حياة العالم في أمته ، وأثره عليها ، لما ينطah من سبب
لذلك قبيل ، حين نطيل بعض الشيء ، نشير مع الخبر السابق عن تفسير نجاح
«مالك» الحديث ، إلى تفسير المنقبين لهذا النجاح ، وأن سببه ليس إلا مزايا
بارزة ، وفضائل واضحة ، وخصائص متفردة ، في شخصه ، وتفكيره ، ومذهبه ،
فهم يعتقدون لذلك فضولا خاصة ، في سرد هذه المزايا وعرضها ، مع المقارنة
المفصلة بينه وبين غير من الفقهاء والحدثين ومن إليهم . . . وهو منهج يقابل
المنهج الذى آثرناه ، في تتبع ظواهر هذه البشرية ، والوقوف عند ما لها وما
عليها ، في صراحة قد تكون أقل من صراحة أولئك المنقبين ، في تفضيل
صحابهم ، وتمييزه على غيره في الموازنة والمقارنة^(١) ، مع مبالغة ، أحسب أنا
لم نقع في شيء منها ، حين واجهنا هذه الصراحة ..

ويبين يديك المنهجان ، ولات من حرية الرأى والاختيار في تقدير هذا

(١) ترى في ذلك فصلا مطولا في [الترتيب] ، وفي [الديباج] وسواءا من كتب
المناقب

الوجه الأخير ، من أثر صحبة السلطان على شخصية الراوى ، ما تركناه لك
دائمًا ، في غيره من الآراء والحقائق ..

* * *

ويتصل بالحديث عن «مالك» الراوى القول في كتابة ما يرويه ،
وإخراج ذلك المكتوب ، في صورة مجموع حديثي ، بعد كتاباً في الحديث
ومصنفًا ، فقد رأيت - ص ٥٧ - تدخل الكتابة في روایتهم ، ودرجة
اعتقادهم عليها في هذا العهد .. ولذلك نسوق كلة عن :

مالك المصنف : في الحديث، وأدعوه المصنف أى المنسق، وقد يكون الأولى

أن أسميه المدون ، إذ علم الشريعة في ذلك الحين ، إنما كان - كما يقول « ابن خلدون » - في مبدأ هذا الأمر نقلأً صرفاً^(١) ، فعمل الإمام فيه ، - على ما أشرنا - هو التلقى مشافهة ، أو كتابة ، أحياناً ... وحين يريد ليقرب هذا العلم إلى الناس ويكتنفهم منه ، فإنما يكون ذلك بتدوين ما حفظ وروى ، تدويناً يخرجه من المشافهة المتناقلة ، إلى التقىيد المتداول في صورة من صور الكتابة ، تجعل هذا العلم المتفرق في الصدور ، أو الأوراق ، مجموعاً مدون جامعاً تحتويه الصحف ، بعد ما كان مستقره الحواافظ أو المنشورات .

* * *

ومسألة الكتابة التي عرضنا لها ، في الحديث عن « مالك » الفلام وطبق التعلم لمهدة - ص ٥٧ - ، وجئناها هناك إلى اتجاه القوم إلى الكتابة ، والشعور بالحاجة إلى الاعتماد عليها في هذا العصر ، مسألة يبدو فيها التفاعل بين البيئة المادية والمعنوية ، وبين الأحياء الذين يحيون فيها ، وتحكم تلك البيئة في نصراهم ، ونشاطهم ، وأسلوب حياتهم ، وعامة أمرهم ، ولذلك تجد

فِي مُتَفَرِّقٍ حَدِيثِ الْأَقْدَمِينَ أَنفُسِهِمْ ، عَنْ أَمْرٍ هَذِهِ الْكِتَابَةِ ، وَكَرَاهِتِهَا أَوْ
الْإِقْبَالِ عَلَيْهَا ، وَخُطُوطَ النَّشَاطِ فِيهَا ، تَجِدُ فِي مُتَفَرِّقٍ حَدِيثٍ هُؤُلَاءِ الْأَقْدَمِينَ
مَا يَكْشِفُ عَمَّا أَشْرَنَا إِلَيْهِ مِنْ تَحْكِيمِ الْبَيْثَةِ فِي أَسْلُوبِ حَيَاةِ مَنْ يَحْيِيُونَ فِيهَا ،
وَبِذَلِكَ تَفَهُّمَ مَا يُقَالُ فِي كَرَاهِيَّةِ الْكِتَابَةِ ، وَنَهْيِهِ عَنْهَا ، وَمَا أَشْبَهُهُ ، ثُمَّ الْمُصِيرُ بَعْدَ
ذَلِكَ إِلَى عَكْسِ هَذَا نَفْيِهِ ، وَإِلَيْكَ مِنْ قَوْلِ «ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ» مَا يُشَيرُ فِي الْجَملَةِ
إِلَى هَذَا التَّفْسِيرِ الْحَيَوِيِّ لِلْأَمْرِ ، وَرَبْطُهُ بِمَحَالِ الْبَيْثَةِ ، إِذْ يَمْدُدُ فَصْلَافِ كَرَاهِيَّةِ
كِتَابَةِ الْعِلْمِ وَتَخْلِيَّدِهِ فِي الصَّحْفِ ، يُورَدُ فِيهِ الْكَثِيرُ الْوَافِرُ مِنْ شَوَاهِدِ تَلِكَ
الْكَرَاهِيَّةِ ، ثُمَّ لَا يَلْبِثُ أَنْ يَخْتَمَ بِقَوْلِهِ : .. مَنْ ذَكَرَنَا قَوْلَهُ فِي هَذَا الْبَابِ ،
فَإِنَّمَا ذَهَبَ فِي ذَلِكَ مَذَهَبُ الْأَرَبِ ، لِأَهْمَمِهِمْ كَانُوا مَطْبُوعِينَ عَلَى الْحَفْظِ ،
مُخْصُوصِينَ بِذَلِكَ ، وَالَّذِينَ كَرَهُوا الْكِتَابَ «كَانَ عَبَاسٌ» وَ«الشَّعْبِيُّ» ،
وَ«ابْنُ شَهَابٍ» ، وَ«النَّجْمِيُّ» ، وَ«قَتَادَةُ» ، وَمَنْ ذَهَبَ مَذَهَبَهُمْ ،
وَجَبَ جَبَلَتِهِمْ ، كَانُوا قَدْ طَبَعُوا عَلَى الْحَفْظِ فَكَانَ أَحَدُهُمْ بَخْزِيٌّ بِالسَّمْعَةِ
وَهُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ عَرَبٌ ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَحْنُ أُمَّةٌ أَمْيَةٌ ، لَا نَكْتُبُ
وَلَا نَحْسُبُ ، . . . وَمَشْهُورٌ أَنَّ الْأَرَبَ قَدْ حَصَّتَ الْحَفْظَ ، كَانَ أَحَدُهُمْ يَحْفَظُ
أَشْعَارَ بَعْضِهِ فِي سَمْعَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَيْسَ أَحَدُ الْيَوْمِ عَلَى هَذَا ، وَلَوْلَا الْكِتَابَ
لِضَاعَ كَثِيرٌ مِنَ الْعِلْمِ ، وَقَدْ أَرْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابِ
الْعِلْمِ ، وَرَحِصَ فِيهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُلْمَاءِ وَحَمَدوادِلَكَ . . . وَمَنْ ذَاكَرَهُ عَدَ هَذَا . . .

ثم يعقب بباب ذكر الرخصة في كتاب العلم، فيورد فيه أمر الرسول نفسه
صلى الله عليه وسلم بالكتابة، وينقل مما يعنيها هنا خاصة، وصايةً أصاحتنا
الإمام «مالك» حين يسأله وصييه من يودعه فيقول له: عليك بتقوى الله في
السر والعلن، والنصح لكل مسلم، وكتابة العلم من عند أهله... كما ينقل
قول من قال من القوم: ضمنت لك أن كل من لا يرجع إلى الكتاب
لا يؤمن عليه الزلل^(١) ..

وكذلك مررت البيشة من بدأه تعلق الكتابة وتتنمي الحفظ، إلى
مدارج حضارة تيسر الكتابة وتغرس بها، وتجعلها أماناً من الزلل... وينبع
الحديث والاحتفاظ به تلك الخطوات، فيعمل أول الأمر في سبيل ذلك
الحفظ، بإيماء تلك البيشة... فيكتب الكتاب منهم ربما يحفظ ثم يمحو
ما كتب^(٢)... ويسبق «الخليفة عمر» كعادته، وعادة الرواية معه، إلى
التفكير في كتابة السنن، ويستفتى الصحابة، فيشيرون عليه بالكتابة،
فيمضي «عمر» شهراً في الاستخاراة حتى يصبح يوماً، وقد عزم الله له، فلا يريد
أن يكتب السنن، إذ ذكر قوماً كانوا قبلهم كتبوا كتباً فأكبوا عليها وتركوا

(١) جامع بيان العلم وفضله، وما يبني في روايته وحله: ١ / ٦٣ إلى ٧٦ ط المثيرة

(٢) المصدر السابق ١ / ٦٤

كتاب الله ، وإنه والله لا يشوب كتاب الله بشيء أبداً^(١) ..
وحيث تقوى الدواعي ، وتمضي الحياة في طريقها وتتقدم خطوات التحضر ،
يُلزم سبطه وشبيهه ، « عمر بن عبد العزيز » على تلك الكتابة ، وتصف له
الرواية فيها شبيه ما يذكّر من عمل « عثمان » رضي الله عنه ، في كتابة القرآن
نفسه ، إذ يأمر بجمع السنن ، فتكتب دفتراً ، دفتراً فيبعث إلى كل أرض له عليها
سلطان بدفتر^(٢) .

* * *

ويتولى هذه الكتابة شيخ « مالك » نفسه وهو « ابن شهاب الزهرى »
الذى عرفت فيما مضى مكانه بين أساتذة « مالك » ، وأثره في تلميذه الذى
يروى أن أول من دون العلم « ابن شهاب » .
وقد يتولى الشيخ هذا مكرهاً ، أو شبيهاً بالمكره ، كما هو الشأن في خطوات
التحول والانتقال ، فيقول : كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء
الأمراء فرأينا ألا ننفعه أحداً من المسلمين^(٣) .. فما يلبت الكتابون
والمستكتبون ، حين يسألون عن هذه الكراهة ، أن يقول قائلهم من يسأله عن

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم ١٠٠ / ٦٤ .

(٢) ابن عبد البر : المصدر نفسه - ١ / ٧٦ ط الميرية

(٣) ابن عبد البر : المصدر السابق

الكتابة : أكتب فإتك إن لم تسكن كتبت فقد ضيغت - أو قال -
عجزت ^(١) ...

ويكون أول ما يكتب من ذلك عن « ابن شهاب الزهرى » كثيراً غير
قليل إذ يروى أنه : أقام « شهاب بن عبد الملك » كتابين يكتبهما عن
« الزهرى » فأقاما سنة يكتبهما عنه ^(٢) .

* * *

وعلى غرار هذه الخطوات من التطور الذى قادته البيئة، مرت الكتابة
وطريقتها ، وألتها في خطوات الترقى ، والتقدم ، والدقة ، التي تستطيع أن
تمثلها إجمالاً ، فتتمثل كيف كان ذلك التدوين هو العمل الذى شارك
فيه « مالك » حين صنع كتابه المشهور [الموطأ] ، ويستعين لك وجه إشارنا
تسمية بالصنف ، وقرب أن نسميه المدون ، لا أكثر ، لأنه كما ترى من أهل
هذه الطبقة ، التي كان الأمر عندها يتربّد بين الكراهيّة والشّعور
بالفائدة ، والتي تلقت أمر اليقظين من الأمّاء ، فالالتزامت الواقع من حال
البيئة ، مع كراهيّة أو شبهها ، لكنها انفذت وكتبت فنّقت الحياة .

* * *

(١) ابن عبد البر : جامع بيان العلم . ١٠٠٠ / ٧٦ .

(٢) المصدر السابق : ١ / ٧٧ .

وبتقدير اتجاه التطور التدريجي، نستطيع أن ندرك أن جمجم المجموعات والمدونات، التي ظهرت في هذا العصر، وبعده بقليل، إنما هو خطوة من خطوات الترقى في عملية الرواية ذاتها، فبعد ما كانت مشافهة لا غير، زادت واسعت حتى استعين فيها بكتابه يتوصلا إلى الحفظ، ثم تمحى بعده، تأثراً بهذه الكراهية التي سمعنا خبرها، ... ثم تتوافق عوامل رق الكتابة ويسرها، مع ازدياد المروى والمنقول بمضي الوقت، فت تكون كتابة متفرقات، أو طيارات، كما كانت تسمى عند أصحاب العلم الديني حتى عهدنا، وكما رأينا قريراً من خبر الصحف المتفرقة عند «مالك»، والتي سميت واحدتها الفنداق من اسم صحيفة الحساب - انظر ص ٤٧٤ - ..

نم بازدياد أسباب رق الكتابة، وتقدم حركة التدين، والإقبال على المروى، وكثرته أيضاً، وتحقيقه لرغبات اجتماعية، سياسية أو غير سياسية، كما سنشير إلى بعض ذلك قريراً، تجمع هذه المتفرقات في صحف مرتبة تكون هي أول ما يظهر من الكتب في مادة من المواد، وفاء بحاجة الحياة في تلك المادة

وهكذا تستطيع في ضوء هذا التطور التدريجي، والترقى المدى، أن تفسر أشياء كثيرة في حركة التأليف، وحياة الكتب، ف تستطيع أن تفسر ترتيبها، وأن تفسر تسمياتها، وأن تفسر إسهامها، وإيجازها، وأن تفسر

ونفسه .. على أصل حيوى متسق ، وصلة قوية وثيقة بين ظواهر الحياة الماملة ، وذلك النشاط العقلى الخالص ؟ وستجد تطبيقاً على ذلك فيما نعرض له من أمر صاحبنا ، وما جمعه من علم الحديث بخاصة ، لقوة حاجة الحياة إلى هذا العلم ، على ما ذكرناه في إجمال قريراً — ص ٤٧٣ .

* * *

وفي سبيل فهم هذا التدرج والاهتداء إلى عوامله ، نحتاج إلى تعين الزمن الذى أظهر فيه الإمام ما جمعه فى علم الحديث رواية ، فترجع إلى النقول التاريخية ، وهناك يلقانا ما ألقنا دائماً من الاختلاف ، لا في كتب المناقب خسب ، بل في المصادر التاريخية الأصيلة أيضاً ، فهذا « الطبرى » في [ذيل المذيل] يورد^(١) روايات متخالفة قد سبقت بأسانيدها: أولها أن « المهدى » الذى ولى الأمر آخر سنة ١٥٨ هـ ، هو الذى قال « ملاك » : يا « أبا عبد الله » ضع كتاباً أحلى الأمة عليه .. الخ ، أعني أن هذا الاقتراح قد بدأ تنفيذه - إن صح هذا الخبر - حوالي سنة ١٥٩ هـ وثانيتها المسندة أيضاً : أن « المنصور » المتوفى آخر سنة ١٥٨ هـ ، هو الذى قال « ملاك » : إنى قد عزمت أن آمر بككتبك هذه التي قد وضعتها يعني

(١) ص ١٠٧ ط الحسينية

[الوطا] ، فتنسخ نسخاً ، ثم أبعث إلى كل مصر من أمصار المسلمين منها نسخة .. وأن «مالكا» لم يوافقه على هذا ، فاتته الحديث بقول الخليفة : لعمرى لو طلوعتني على ذلك لأمرت به ... أعني أن [الوطا] الذى اقترح «المهدى» تأليفه ، وبدىء فيه سنة ١٥٩هـ . كان كاملاً ، قد كتبه مؤلفه سنة ١٥٨هـ على الأكثرا !!

ولا يفعل «الطبرى» أكثر من أن يشير إلى اختلاف الروایتين ، دون ترجيح أو انتهاء إلى رأى ، وبينه وبين هذه الأحداث أقل من قرن ونصف قرن !! فكيف يكون الأمر ، حين يتتصدى لروایتها القاضى «عياض» بعد بضعة قرون ، ثم ينقلها عنه غيره بعد بضعة أخرى !! .. ستراه في الترتيب^(١) يروى : أن «المنصور» هو مقترح تأليف الكتاب ، في جلسة خاصة ، قد أزيالت فيها الكلمة ، وزاد الإكرام ، فأدنى فيها مجلس الشيخ ، وألصقت ركبته بركرة الخليفة ، .. كما يروى ، مع ذلك ، أن «المنصور» ، مقترح التأليف ، قد وضع أيضاً خطة تنفيذه ، ورسم ما يتبع فيه ، فقال للإمام : ضم هذا العلم ، ودون كتاباً ، وتجنب فيه شدائند «عبد الله بن عمر» ورخص

(١) ورقة ٣١ ظ وما يليها (خ)؛ وانظر (الديباج) ص ٢٥ وما بعدها، والسيوطى في (التزيين) ص ٤٢ وما بعدها

« ابن عباس » وشواذ « ابن مسعود » ، واقصد أوسط الأمور ، وما اجتمع عليه الصحابة ؟

وفي رواية أخرى ينص على توحيد العلم ويقول له : أجعل العلم يا « أبا عبد الله » واحداً .. وإنك لتقرأ مع هذا كلامه ، في الصفحة نفسها من [الترتيب] رواية القاضي أن « المنصور » قد وصف « مالكا » بأنه أعلم الناس ، أو أعلم الأرض ، أو أنه لا أحد أعلم منه اليوم بعد أمير المؤمنين . ثم قوله له : لئن بقيت لا كتبك بماء الذهب ، أو : كذا كتبت المصحف ، ثم أعلقها في الكعبة ، وأحمل الناس عليها .. كما تقرأ قول « مالك » له : إن أهل العراق لا يرضون علمانا ؛ وقول « أبي جعفر » له : تضرب عليه عامتهم بالسيف ، وتقطع عليه ظهورهم بالسياط ..

فإنرأيت أن قوله - لئن بقيت لا كتبك .. الخ - لا يلزم منه أن يكون [الموطأ] وقتها كاملاً ناجزاً تمكن كتابته؛ لأن « المنصور » يعلق الأمر بيقانه حيا حتى يكمل ، فإنك قارئ في رواية أخرى ، مجاورة لهذه ، قول « المنصور » : إني عزمت أن أكتب من كتبك - أو كتابك - هذه نسخاً .. الخ .. وهي عبارة أقرب دلالة على أن كتب الشيخ المشار إليها بقول « المنصور » - كتبك هذه - كانت تامة ، ناجزة ، شائعة ..

ومن ذلك كله فإن في الصفحة نفسها من [الترتيب] رواية : أن
«المهدي» قال للإمام : ضع للناس كتاباً أحملهم عليه .. الخ.. فأنت إزاء هذه
الاختلافات بين مرويات معلقة لم تذكر أسانيدها ، تعانى بعض ما تكررت
شكواى من آثاره في اختلاف الروايات ، وفقدان معالم الرجحان ، فتحجم
معي عن الإقدام على الترجيح ، وتتكاد تدع الأمر يائساً .. ولكن هذا
الذى تهيبه ونشقق منه ، لا تلبث أن ترى أحد المعتبرين ، يقدم عليه ،
ويصمد له ، ويخرج منه بنتيجة قريبة ، تحدد أعواماً مرقومة خطوات المسألة ،
من اقتراح «المنصور» ؟ ورسمه خطة وضع الكتاب ؟ وإنجاز «مالك»
الكتاب ؟ وإخراجه للناس ، فلا تجد الأمر عنده محاججاً ، ذلك الإحراج الذى
وقدت فيه ، ولا تمتىباً ذلك التهيب الذى أحجمت معه عن الترجيح ، وكدت
من أجله تدع الأمر كله ، وتيأس من رجحان شىء فيه ..

وإليك قول هذا العصرى^(١) بنصه : «.. وصنف «ابن جرير» في

(١) هو الشیخ الذى علق على كتاب [الانتقاء] لابن «عبد البر» طبع «القدسى» سنة ١٣٥٠ هـ ؛ ثم أوقف «حسام الدين القدسى» الناشر تعليقه على الكتاب المذكور ، وقال في المقدمة - ص ٣ - في سبب ذلك ، ما عبارته : «... ثم أوقفت ذلك في الصفحة ٨٨ « لما اطلعت عليه من دخلة في علمه وعمله ، دفعتى إلى النظر في تعليقاته على العزز من « مطبوعاتى » ، بغير العين التي كانت لأنأخذ منه إلا عالماً مخلصاً وخيفة أن أشاركه »

[ذيل المذيل] ، كما هنا يؤذن بترجيحه الرواية الأولى - يريد بها الرواية التي « تجعل المهدى هو مقترح وضع [لوطاً] - ، وتحاميه عن رواية « الواقدى » « أى التي تجعل « المنصور» معترضاً تعليق الكتاب -؛ لكن « ابن عساكر» « خرج في] كشف المغطى من فضل الموطا [بطرق عن « مالك » ما يؤيد » رواية « الواقدى » ، وإن لم تخل واحدة منها عن مقال ، . . . والذى » يُستخلص من مختلف الروايات في ذلك ، أن « المنصور » تحدث مع « مالك » في تدوين علم أهل المدينة عام ثمانية وأربعين ومائة (١٤٨ھ) ، « محادثة إجمالية ؛ ولما حج قبل حجته الأخيرة أوصاه أن يتبعن فيما يدونه « شدائد » ابن عمر » ورخص « ابن عباس » ، وشواذ « ابن مسعود » رضي » « الله عنهم ؛ وأما إخراجه للناس في سنة تسعة وخمسين ومائة في عهد » « المهدى . . . » (١)

« في الإيمان ، إذا أنا سكت عن جهله بعد علمه ، سقطت هذه الكلمة الموجزة معلناً براءة مما » « كان من هذا القبيل » اه بلفظه .. ولا تخوض في شيء من حكم الناشر على الشيخ ، ولكننا إنما وفقنا على حفارة الأعراض ، من أجل الرواية ، ولنقدر هذا الترجيح ، ولا تقف منه موقف التسليم المطلق المؤوم ، كافع ذلك عصرى آخر ، قد قرر التتابع التي انتهت إليها هذا المرجح ، عازياً لها للاتهام وهامته ! ! وليس في (الاتهام) حرف عن هذا الترجيح ، وأما (هامته) فهو وهذا الذى قال فيه « القدسي » الناشر ما سمعته هنا !! !

(١) هامش ص ٤٠ من [الاتهام] لتعليق المصرى الشيخ ، الذى سمعت ما يذكره وبين الناشر آنفأ .

هذا هو قول العصرى فى الترجيح بين الروايات الى رأيت تدافعها ،
وسباع معالم الرجحان فيها ، وسمعت من قوله هو نفسه : أن الطرق التى يؤيد
بها « ابن عساكر » رواية « الواقدى » - أى اعتزام « المنصور » تعليق
الكتاب - لم تخال واحدة منها عن مقال ، فعلى أى شىء اعتمد الشيخ فى
هذا الاستخلاص المفصل ، الذى عين به سنوات الأحداث وأماكنها ، كما
رأيت !! .. وهل يزيد هذا الذى قاله عن إمكان فرضى؟ ومملى كان إمكان الواقع
يمجعل الممكن الفرضى واقعاً تارىخياً يُقضى به وينتهى إليه ! على أنه مع ذلك
كله إمكان تحكمى تماماً ، لا تجد أساساً واضحاً مفهوماً لفرضه ، وتعيين الأرقام
فيه هكذا ! ! وبهه توفيقاً بين مختلف الروايات لا فرض فيه ، ولا تحكم ، فهل
هو توفيق بسین مختلف ما رأينا من الروايات ، ومن بينها رواية اقتراح
« المهدى » وضع الكتاب ، ورواية اقتراح « المنصور » هذا الوضع ؟ إنك
لا تجد في هذا الاستخلاص شيئاً من هذا .. بل هو قائم على أن الاقتراح ،
والتنفيذ كانا في عهد « المنصور » !!

على أى لا يأس من روح الحق في نقد المتن ، بعد ما احتفى السند ،
وسأحاول من ذلك الوصول إلى شىء من الترجيح .. فارى أن «المهدى » ،
قد عد في الرواين عن «مالك» ، وذكر أنه كتب له [الموطأ] ^(١) .. فكان

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٣٤ و (خ) .

الكتاب بذلك تماماً متداول الأصول ، ولم يذكر عن « المنصور » شيء
يتصل [بالموطأ] نفسه من مثل تلك الرواية ، فييس بالكثير مع هذا أن
نستضعف رواية اقتراح « المهدى » وضع الكتاب ، ونخاصة إذا لحظنا نص
الرواية في موضع منها ، على أن الإمام لم يفرغ من [الموطأ] حتى مات
« المنصور »^(١) ، وقدرنا ما في الروايات من تفصيل لاقتراح « المنصور » ،
ووضع للخطة ، وبيان لما يريد من الكتاب وما سيعمل في سبيله ، وأخذ
ورداً بينه وبين « مالك » ، في حمل الناس عليه ، كارأينا ، فيسهل مع ذلك
الاطمئنان إلى ضعف اقتراح « المهدى » وضع الكتاب ، ورجحان أن ذلك
كان من عمل « المنصور »؛ وأن الكتاب قد بدأ تصنيفه في عهد « المنصور » ،
دون أن نجزئ على تعين رقم السنة التي كان فيها هذا البدء ، وإن أمكن ترجيح
شيء من ذلك بمرجحاتٍ ما ، فإننا لا نزداح للوقوف عنده الآن ..

وأما متى تم الكتاب؟ فيمكن الاطمئنان غير الشاك إلى أنه كان تماماً في
عهد « المهدى » ، دون تفحم آخر بتعين السنة ؟ كما يمكن الاطمئنان مع هذا
إلى أنه لم يتم في عهد « المنصور » ، لتصريح الرواية مرتين ، بأن الشيخ لم يفرغ
منه حتى مات « المنصور » .

وقد يشوش على هذا ، ما في رواية « الطبرى » عن عزم « أبي جعفر »

(١) عياض : [الترتيب] ورقة ٣١ ظ (خ) .

على نسخ [الموطأ] وبشه إلى الأمصار . . . وتكرار الحديث في صور مختلفة عن اعتزام «المتصور» نسخ كتب الشيخ .

لَكُنْ بِالنَّظَرِ فِي هَذِينَ، نَرَى أَنْ قَوْلَ الرَّوَايَةِ: (.. عَزَّمَتْ أَنْ آسِرَ كِتَابَكِ
هَذِهِ الَّتِي وَضَعَتْهَا - يَعْنِي الْمَوْطَأً ..) قَوْلٌ لَا تَرْتَاحُ مِنْهُ إِلَى أَنْ لَفْظَ (يَعْنِي الْمَوْطَأً)
مِنْ كَلَامِ «الْمَنْصُور» «مَالِكٌ»، وَأَنْ جَمِيلَهُ مِنْهُ لَيْسَ بِالقَرِيبِ الْقَوِيِّ ،
لَا سْتَفَنَاهُ عَنْ أَنْ يَشْرِحَ «مَالِكٌ» كِتَبَهُ الَّتِي يَحْدُثُهُ عَنْهَا ، فَيَقُولُ لَهُ: (يَعْنِي
الْمَوْطَأً) ، بَلْ الْأَقْرَبُ أَوْ الْأَلْزَمُ أَنَّهَا مِنْ قَوْلِ الرَّاوِينِ ... وَلَوْ كَانَتْ كِتَابُنَا تُرْقَمَ
لَبَدًا هَذَا فِيهَا وَاضْحَى ؛ وَأَمَّا تَكْرَارُ الْحَدِيثِ عَنْ اعْتِزَامِ «الْمَنْصُور» اسْخَنَ
كِتَابَ الشَّيْخِ ، فَإِذَا قَدِرْتَ أَنْ تَقُولَ: (وَكِتَابُكُ) ، بِالْجَمْعِ ، لَا يَمْبَنِي كِتَابًا ،
وَلَا يَفْرَدُ ، فَهُنَّ تَسْتَبِعُونَ الْحَدِيثَ عَنْ مَرْوِيَاتِ مَتَادُولَةٍ ، كِتَابَهَا كَاتِبٌ
«مَالِكٌ» ، وَقَدْ كَانَ مِنْ نَظَامِ الْمَعْصَرِ الْأَخْنَادِ الْعَلَمَاءِ كِتَابًا - انْظُرْ ص ٥٨ - ؟
أَوْ كِتَابَهَا عَنْهُ تَلَمِيذَهُ مَطْلَقًا ، وَقَدْ كَانَتِ الطَّارِيقَةُ فِي الْمَدِينَةِ ، أَنْ يُقْرَأُ عَلَى
الْعَالَمِ ، كَمَا يُقْرَأُ الْفَلَامُ عَلَى الْمَعْلَمِ - انْظُرْ ص ٥٧ - ؟ هُنَّ تَسْتَبِعُونَ كِتَابَهَا
الْمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: (كِتَابُكُ) ، مَكْتُوبَاتُ كَانَ الشَّيْخُ يَعْلَمُهَا بِطَرِيقَةِ الْكِتَابَةِ
الَّتِي صَارَتِ الْحَيَاةَ إِذْ ذَاكَ إِلَى الْاعْتِمَادِ عَلَيْهَا - نَسِيَّاً - فِي الرَّوَايَةِ ، فَلَا يَكُونُ
كَلَامِ «الْمَنْصُور» عَنْ [الْمَوْطَأً] بِعِينِهِ؟ .. أَمَّا إِلَى لَا تَسْتَبِعُونَ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ ..

وبهذا الفهم غير البعيد تتسرق لنا أقوال «المنصور» ، عن نسخ الكتب
بجاء الذهب ، وتعليقها بالكعبة ، وإنفاذها إلى الأمصار ، وحمل الناس
عليها . . . الخ ، ويرجح هذا قوله : (لُنْ بقيت) فهو يحتاج إلى
الوقت ليتم شيئاً من ذلك ، وليس يلزم مع هذا أن يكون «ملك» كتاب
[الملوّطاً] تام مداول ، تُكتب منه نسخة لل الخليفة ، كالمذى روى مع
«المهدى» !

هذا ما يمكن الاطمئنان إليه من تاريخ تصنیف «مالك» مجموعة في الحديث ، أو جمعه سروياته في جامع واحد . أما تعین الأعوام والأرقام فلا نقوی على شيء منه ؛ ومن الممكن أن نفهم من هذا الترجیح أن الكتاب قد استغرق جمه وتصنیفه أعواماً ليست قليلاً ، أما كم هي بالتعینين : أهي أحد عشر عاماً أم أقل أم أكثر؟ فكذلك لا نقوی على شيء منه . . . وإذا ما كان تصنیف «مالك» في الحديث ، فكرةً في عصر «المنصور» ومشروعأً تحت التنفيذ ، لم يتم حتى مات ، فظهر في عصر «المهدي» ، وفي هذا القدر ما يکفى للقول في تحديد هذه الحقبة من الزمن ، ووصفها سياسياً واجتماعياً ، بياناً لما يعنيها من :

من تصنیف «مالك» بالحياة : والأسباب البعيدة لهذا التصنیف

الحاديسي ومكانه في وجود أمتة ، وصلة بتياراتها المختلفة ، . . . ولقد تمحض ، ويحمس معك غيرك ، أن الأمر أيسر من أن يوقف عنده ؛ فالشيخ راوي حديث ، وصاحب فقهه دعامة الحديث ، ومتصدِّي للتعليم والإفتاء في العلم الديني ، على اختلاف ألوانه ، وفي بلد هي وطن صاحب الشريعة ، وشرق الدين ومستقره ، فإذا صنف مثل هذا الشيخ في حديث الرسول عليه السلام ، فلا يسأل لماذا صنف فيه ؟ وما صلة هذا التصنیف بالحياة ؟ ولكن ما العمل وحياة أصحاب العلم الديني - ولا سيما في هذا العصر - تتصل بالحياة العامة ، وجوانبها السياسية العملية ، اتصالاً شديداً ، وتأثير فيها ، وتتأثر بها ، تأثراً قوياً وتأثيراً بعيداً ، وقد ترك هذا كله أشياء ، سيظل فهم التاريخ رهناً بفهمها ، ولا تزال حياتنا اليوم منغمسة بها . . ومن أجل ذلك ما وقفت وقوفات طوالاً ، عند نواحي هذا الاتصال وظواهره ، في تلك الترجمة المحررة ومنها هذه الوقفة عند صلة «مالك» المصنف في الحديث بتيارات الحياة حوله .

* * *

فاما قوة الصلة بين حياة «مالك» وأمثاله ، وحياة الأمة الإسلامية
إذ ذاك فلن نقول فيها بقول من عندنا ، ولن نحيل على شيء من ذلك بناء
قبل ، بل سنجد من آثار عصر تصنيف [الوطا] [نفسه] ، ما يتحدث عن هذه
الصلة وقوتها ، من الناحية الفقهية المختصة ، بمثل ما يقوله «ابن المقفع» الكاتب
الاجتماعي السياسي ، في هذا العهد ، حين يجعل صاحب الرأي مخبراً أو مذكراً
لل الخليفة ، فيتقدّم هو بأحد هذين الوصفين أو بهما ، ليكتب «المنصور»
رسالته «في الصحابة» ويحدث غير مرة ، عن أهمية أولئك الحمدلين
والفقهاء للحياة ، فيكون مما يقوله : « .. وأهل كل مصر، وأوجند، أو ثغر
فقراء إلى أن يكون لهم من أهل الفقه ، والسنّة ، والسير ، والنصيحة مُؤدّبون
مقومون ، يذكرون ، ويفسرون الخطأ ، ويعظون عن الجهل ، وينهون من
البدع ، ويدنرون الفتنة ، ويتقدّدون أمور عامة من هو بين أظهرهم ، حتى
لا يخفى عليهم منها مهـم ، ثم يستصلحون ذلك ، ويعالجون ما استنكروا
منه بالرأي ، والرفق ، والنصائح ، ويرفعون ما أعيادهم إلى ما يرجون قوله عليهم
مأمونين على سير ذلك وتحصينه ، بصراء بالرأي حين يبدو ، وأطباء باستئصاله
قبل أن يتمكن^(١) .. » .

(١) (رسائل البلغاء) : بجمع الأستاذ «محمد كرد علي» ، ط الحلب سنة ١٣٣١ هـ . ص ١٣٠

وبهذا القول ومثله ، من لسان العصر نفسه ، تقدر قوة هذه الصلة بتيارات الحياة ، كا تقدر وجوب التماس تأثيرات التيارات ، في عمل السياسيين ، وفي عمل أصحاب العلم الديني ، على السواء ، لكن تفهم تصرفاتهم على وجهها ، وتعرف مأتاها ومصدرها ، فتحسن بذلك فهمها ، حين تفهم جوهرها ، والعالم النفسي والحيوي ، الذي عاش فيه أصحابها ، وهم يتمونها .

* * *

ولعلمك تذكر أنت في الحديث عن أمر « مالك » والعلوية - ص ٣٧١ -
قد عرضنا لقالة شيعية ، تجعل خوف « المنصور » ، من ميل الناس إلى
« جعفر الصادق » ومن أخذته الملائكة من « أبي جعفر » ، يدفعه إلى أن يأمر
« أبا حنيفة » و « مالكا » باعتزال « الصادق » ، وإحداث مذهب غير
مذهبه .. وبهذا يفسر الشيعة ظهور المذاهب الفقهية عند مخالفتهم ، وسبب اختلاف
أصولها ، وما كان في رأيهم من تغيير للأصل الأصيل ، الذي احتفظت به
الشيعة وحدها ..

وهناك سألنا : هل هذا صلة بطلب العباسيين من « مالك » توحيد العلم ؟ ..
ولفتنا إلى هذه التيارات الخفية ، التي تصطحب بها الحياة الخ .. وهنامكان
لشيء من الجواب عن هذا السؤال القديم ، فيما تنص الروايات عليه من طلب

أولئك العباسين إلى «مالك» أن يصنف في الحديث الفقهي ، أو الفقه الحديثي ، كتاباً صفتة كذا وكذا ، يجعل به العلم واحداً .. وتحدث «النصرور» أو غيره ، أو هو وغيره ، عن الرغبة في حمل الناس على هذا العلم الموحد ، والإشادة بهذا الكتاب الذي يجمع ، ككتابته بناء الذهب ؟ وتلقيه في الكعبة ؟ وإنفاذ نسخة منه إلى كل مصر من الأمصار الإسلامية .. نعم ..
نجد في هذا وما إليه شيئاً من الجواب عن السؤال القديم ، إذ نلمس فيه قوة الانصاف بالجو السياسي ، الذي كان يتنفس فيه العباسيون .. وأصداء العالم النفسي المسيطر على رجل «كأبي جعفر» عانى ما عاناه من خروج الخارجين؛
كان نجد فيه أصل ما نال «مالك» نفسه من شظايا هذه الأحداث في مختنه ، التي وصفنا .. نجد من هذه الصلة وقوتها ، مالا يمكن إنكاره في جملته ، ولا يسهل معه الفصل بين ظهور هذا المصنف ، أو قل العمل على ظهور هذا المصنف المقترَح ، وبين تلك التيارات الحيوية الاجتماعية بعامة ، والسياسية بخاصة .. وإن لم يكن أثر تلك الصلة ، على الوجه الذي تصفه القالة الشيعية السابقة ، من أمر «النصرور» «أبا حنيفة» و «مالك» باعتزال «جعفر الصادق» ، لأننا نعرف أن «مالك» مثلاً ، لم يقطع هذه الصلة «بالصادق» بل هي باقية تتمثلها أحاديثه عنه في [الوطا] ، وما نقلت الرواية ،

من الرأى الحسن والقول الطيب ، لـ كل واحد منها عن صاحبه ، وإن كنا نذكر ما عمد إليه « مالك » ، من عدم الرواية عن « جمفر » ، حتى ظهر أمر « بنى العباس » - ص ٩٤ - ، أى أنه قبل - على هذه الرواية - إخفاء هذه الصلة « بالصادق » أيام الأمويين ، ومطلع عصر العباسيين قبل أن يشتد ساعدتهم ويستقر أمرهم ، أى في عهد خصوم الملوين الصرحاء وهم الأمويون ، وخصومهم المقنعين ، حين كان خصومة الملوين قيمة ، قبل استقرار ملك العباسيين ، فـ كأن هذه القالة الشيعية شيئاً من أصل ، وإن لم يكن في القوة التي أبرزوه بها .

* * *

وأما أمر « المنصور » « أبا حنيفة » و « مالكا » ، بإحداث مذاهب فقهية ، وأنهما أحدهما ، ثم تابعاًهما « الشافعى » و « أحمد بن حنبل » ، فاستقرت مذاهب السنة في الفروع ، على الرأى والاستحسان والقياس والاجتهاد ، وبقيت الشيعة الإمامية على المذهب الذي كان عليه النبي والصحابة والتابعون ... أما هذا الأمر من « أبي جمفر » ونتائجـه هذه ، فـ تفسير إمامي جرى ، لظهور المذاهب الفقهية واختلافها .. لكنه يـ فـ يـ ظـاهـرـةـ اختلاف المذاهب في الفروع ، واتصالـهـ بالـ مـقـالـاتـ والمـذاـهـبـ الـاعـقـادـيةـ ، المتـهـيـةـ أـخـيـراـ ، أوـ الـبـتـدـئـةـ أـولاـ ، منـ المسـأـلـةـ السـيـاسـيـةـ الـكـبـرـىـ ، وهـيـ مـسـأـلـةـ

الخلافة ، وحق الحكم ، و... و... من المشكلات السياسية الصميمة ، فالنظر إلى الاختلاف فيها يرتبط قهراً بالنظر إلى الاختلاف في الأمور الأساسية ، الاعتقادية ، السياسية الأخرى .

ومن هنا يكون النظر إلى نشأة الاختلاف الفقهي ، وتطوره ، واسعه ، نظراً تختلف الآفاق فيه اختلافاً أصيلاً ، فحين يقدر مقدر أن هذا الاختلاف ظاهرة اجتماعية عملية ، يقتضيها اختلاف البيئات ، وتطور الحياة ، وتبعد الحاجات ، وما إلى ذلك ، كما أنه في حقيقته مظهر من الحرية المقلالية والعملية والدينية ، في مرونة ملائمة لحديقة الشريعة ، ثم هو بحد ذاته كله ثروة تشريعية وقانونية تقومها الإنسانية المتعقلة ، وتمدتها في تراشها .. حين يقدر مقدر اختلاف المذاهب الفقهية هذا التقدير ، إذابرجال الحكم التيووقاطي ، الذي عرفناه في البيئة الإسلامية ، لا ينظرون إلى المسألة من هذه الناحية ، ولا يرونها من ذلك الجانب ، بل يخشون منها تنوع الاختلاف ، وامتداده ونفيقه للجماعة ، ووضعه العوائق في سبيلهم ، والحلولة بينهم وبين استقرار الأمر ، واستباب الأمن ، وجريان ريح حياتهم رخاء ، ترقّة ، مساعدة على ما يبغون في الحكم ، من غايات ومتى .. وكذلك كان الأمر فعلاً في هذا العصر ، وقد خلفت لنا الحياة الأدبية ، الشواهد التي رجعنا منها إلى رسالة

« ابن المفع » في [الصحابية] ، والتي نظل نترجم منها ، ثم من غيرها ، إلى أضواء تكشف عن هذه الأزمات وأمثالها في حياة المجتمع الإسلامي ... فهذا الخبر المذكور ، يحدث خليفة عن اختلاف الأحكام ، فيما يحدث به من شؤون السياسة والحكم فيقول : وما ينظر أمير المؤمنين فيه ، من أمر هذين المصرىن وغيرهما من الأمصار والنواحي ، اختلاف الأحكام للتناقضة ، التي قد بلغ اختلافها أمراً عظيماً ، في الدماء ، والفروج ، والأموال ، فيستحل الدم والفرج « بالحيرة » وها يحرمان « بالكوفة » ، ويكون مثل ذلك الاختلاف في جوف « الكعبة^(١) » ، فيستحل في ناحية منها ما يحرم في ناحية أخرى ؛ غير أنه على كثرة ألوانه نافذ على المسلمين ، في دمائهم وحرّمهم ، يقضى به قضاة حائز أمرهم وحكمهم ، مع أنه ليس مما قد ينظر في ذلك ، من أهل « العراق » وأهل « الحجاز » فريق ، إلا قد لجّ بهم العجب بما في أيديهم ، والاستخفاف بمن سواهم ، فأعجبهم ذلك في الأمور التي يشفع^(٢) بها من سمهما من ذوي الألباب^(٣) .

(١) في الأصل الذي رجعنا إليه - جوف الكوفة - ولعل الواضح ما أتبناه في النص ؟

(٢) في الأصل « يشفع بها » وما أتبناه في الأصل أوضح ، وبحذا الأصل المحقق يعني هذا كله .

(٣) رسائل البلاء ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

وفي الفقرة الخاصة بهذا الموضوع من رسالتنا [الصحاباة] تجد بياناً مسهباً لحال الفقه الإسلامي على عهد كاتب الرسالة ، يبين فيه تقسيمه إياه إلى سنة ورأى ، وأنه ليس من أنصار الرأى ، إذ يحمل على القياس حملة قوية ، وهو في خلال ذلك كله يعرض لما يعنيها من الأمر ، وهو توحيد هذا العلم الديني .. وطريقته في ذلك التوحيد ، هي التي يشرحها بقوله : . . . «فolorأى أمير المؤمنين أن يأمر بهذه الأقضية ، والسير المختلفة ، فترفع إليه في كتاب ، ويعرف معها ما يحتاج به كل قوم ، من سنة أو قياس ؛ ثم نظر أمير المؤمنين في ذلك ، وأمضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله ، ويعزم له عليه ، وينهى عن القضاء بخلافه ؛ وكتب بذلك كتاباً جاماً وعزماً ، لرجوت أن يجعل الله هذه الأحكام المختلفة الصواب بالخطأ حكا واحداً صواباً ، ورجونا أن يكون اجتماع السير قربة لاجماع الأمر برأى أمير المؤمنين ، وعلى إسانه ، ثم يكون ذلك من إمام إلى آخر ، آخر الدهر »^(١) .

و« ابن المفع » كما قلنا قد جعل نفسه مذكراً ، فرض لسائل حيوية كثيرة ، منها مسألة اختلاف الأحكام ، فكان له هذا النقد العنيف

(١) رسائل البلغاء من ١٢٦ ... مع وضع الفضة «إلى ، بعد إمام في الجلة الأخيرة» ، شعوراً باقتضاء السياق إياها .

للاختلاف؛ مع ما أسلفنا من أنه ظاهرة اجتماعية، تقتضيها أشياء كثيرة، في حياة الجماعة القضائية والعملية، كما أنها مظهر حرية عقلية قانونية، ومصدر ثراء طيب للفقه والتشريع، لكنه - كما قلنا - ينظر إليها بعين أولئك الحكام الفردية، وبفارسيته التي أصلت هذه الفردية في الحكم الإسلامي، فيعد هذا الاختلاف مظهراً لعدم استقرار الحكم، وانتظام تجمع القطيع، الذي يتولون رعايته؛ وأهل الذي يعنيها هنا، من تعرضه لتلك الأوضاع القانونية والقضائية ذلك الخل الذي يقترحه علاجاً للاختلاف فيها، وهو: جمع الأقضية والسير المختلفة، ومعها حججها من السنة أو القياس، في كتاب يرفع إلى الخليفة، لينظر فيه برأيه هو، فيقبل ما يقبل، بما يهمه الله إياه، ويعزم له عليه، ويرفض ما يرفض، بمثل ذلك الإلهام، وعزم الله له؛ ثم يوضع كتاب جامع وعزم، بتلك الأصول والمبادئ التي قبلها الخليفة وقرر صوابها، فيجعل الله الأحكام المختلطة الصواب بالخطأ حكماً واحداً صواباً، ينهي الخليفة القضاة عن القضاء

بغيره ..

* * *

لقد عمل الزمن فيما بعده على تقرير الأصل، أو الأصول، التي رسماها ذلك الفارمي، الحديث المهد بالإسلام الذي يحدث عما عرفت حياة قومه في الحكم والنظام، من فردية مسرفة، مقدّسة لملوكها ... نعم، لقد أقرت

السن الاجتماعية ، في تطور الحكم الفردي ، ما رفعه ذلك المذكورة الخبر المنصور
قربة وزلفى ، يلتزم بها مكانة في الدولة الجديدة التي غير دينه ، ليكون
من رجالها ، وجرد قلمه ليثبت رايته .

اقتصر «ابن المفعع» أن يكون رأى «النصرور» حاملاً للخلاف الفقهى القضائى ، مانعاً من القضاة بما لا يراه أمير المؤمنين بنظره ، وإلهام الله إياه ، وعزم له ؟ وقد انتهى الأمر بالفقه الإسلامى إلى ذلك ، بعد ما اتسع واستبahir ، ووضعت فيه المؤلفات الضخمة ، في الأصول والفروع ، على المذاهب المختلفة ، فإذا به يقرر أن لوى الأمر أن يخصص القضاة بمذهب معين ، وأن يأمر بالقضاء بالرأى الضعيف فيكون قوياً ، ولا يتكلف ولى الأمر ليأمر بهذا وبنهى عن ذلك ، إلا أن يأمر وينهى ، وتكون المصلحة عنده في ذلك الأمر والنهى ... على أتنا حين نرصد فعل الزمن ، وسير السنن ، وإقرار تلك المذكرة الأدبية ، من رسالة كاتب أديب ، حديث عهد بـكفر ، نلتفت بخاصة ، إلى ما فيها من رغبة جامحة ، في تقييد المستقبل ، فترى المشير يطمع في إجماع الأمر ، برأى أمير المؤمنين ، وعلى لسانه ، ثم يكون ذلك من إمام إلى آخر ، آخر الدهر ... وهي رغبة مسرفة في التحكم ، تزيد لتنسى كل محتمل من التغير ، والتدرج ، والتطور ، وما ينشأ ل manus على الزمان ، من أحوال وشئون ، تحتاج إلى أقضية وأحكام جديدة ... وهي الظاهرة التي لم

يكف لعلاجها - على الدهر - ما وضي من موسعات كتب الفقه ومطولاً منها ، في المذاهب المختلفة ، فتنادى الناس في الأعصر الأخيرة بالاجتهد ، وفتح أبوابه ، وحين أبطأ عليهم فتح هذا الباب ، فزعوا في مصر مثلاً إلى جم الآراء من الكتب الفقهية ، وغير الفقهية من مؤلفات العلم الديني كالتفصير والكلام ، ومشروع الحديث ، ونحوها ؛ ثم لم يتقيدوا بما نص على أنه القول الأصح ، أو الأرجح ، في مذهب من المذاهب ، بل أخذوا بالمرجوح ، وأفتوا به وقضوا ، سدًا لل الحاجة المتتجدة^(١) ، وعلى ذلك صدرت بمصر التشرعات الإسلامية الأخيرة ، في الوصية والميراث والوقف ، من لجنة الأحوال الشخصية ، وتوشك أن تصدر تشرعات على هذه الأصول ، في سائر أبواب الأحوال الشخصية وما نعرض لهذا هنا إلا بقدر ما التفتنا إليه من صلة تصنيف « مالك » بالحياة ، وأثر العلم الديني في هذه الحياة ، فوجدنا في هذه المشورة صورة قوية من هذه الصلة ، و مجالاً للنظر فسيحاً واضحًا ، وصلنا فيه القول بما يتصل به ، ولنا بعد وفقة في الحديث عن « مالك » الفقيه .

* * *

ونعود لنتظر فيما نحن فيه من أمر ما صنف « مالك » ، وصلته بذلك الجو العملي السياسي ، الذي يشير فيه « ابن المقعم » على « المنصور » بجمع

(١) يبين هنا الاستفتاء الكتابي ، الذي اعتمدت عليه في بحثي عن إصلاح النحو ، وأوردت خلاصته في (مجلة كلية الآداب) الجلد السابع ، عدد يوليو سنة ١٩٤٤ ص ٨

الأقضية والسير المختلفة؛ ويرجو أن يكون اجتماع السير قربة لإجماع الأمر برأى أمير المؤمنين .. نعود فنرى في هذا الذى سقناه ولقتنا - بعض الافت - إلى صلته بالحياة وطبيعة الحكم الذى تخضع له ، أضواء نفهم بها المروى عن اقتراح هذا التصنيف على « مالك » ، ووصف خطة إخراجه ، وما يتصل بهذا كله ..

ولعلنا بهذه الأضواء نرى الصلة بين قول « ابن المفعع » عن رأى أمير المؤمنين ، الذى يرفع الخلاف وينفذ الأقضية الموحدة ، وبين ما يرد في الرواية المتصلة بتأليف [الموطأ] عن علم أمير المؤمنين ، إذ تشيد الرواية بعلم « مالك » ، وأنه أعلم الناس ، أو الأرض ، فإذا ما تواضع « مالك » قال ، لا ، والله يا أمير المؤمنين ، قال الخليفة : بلى ، ولكنك تکتم ذلك ، أو قال : ما أحد أعلم منك اليوم ، بعد أمير المؤمنين^(١) .. فالجلو في هذه الرواية ، وفي رسالة « ابن المفعع » واحد الأنفاس !!

ولقد يذكر أن « المنصور » روى العلم ، وعرف الحلال والحرام^(٢) .. ولكن أبيبلغ به الأمر أن يُعد أعلم من « مالك » الذى هو أعلم الناس ، أو أعلم الأرض ، ويكون « مالك » هذا بعد أمير المؤمنين ؟ ! ! لعل ذلك كان

(١) عياش : (الترتيب) ورقة ٣٢ و (خ).

(٢) المسعودي : (التنبيه والإشراف) ط الصاوي سنة ١٣٥٧ م، ص ٢٩٥ و ٩٦ .

إرهاصاً سياسياً لـ فكرة هذا التوحيد الفقهي برأى الخليفة ، أو لعلها الدعاوة
غير المكتنثة ولا المئذنة !

* * *

هذه واحدة ، وثانية هي أن جمع السنن يكون عند « ابن المفع » مقدمة
هذا التوحيد ، الذي يتولاه رأى أمير المؤمنين ، إذ يقول « ابن المفع » في
مشروعه السابق : « ورجونا أن يكون اجتماع السير قربة لإجماع الأمر برأى
أمير المؤمنين ، وعلى لسانه » .. فالسير كالسنن ، يمكن أن يراد بها هذا المعنى ،
في عبارة « ابن المفع » وإن خصصت بغير ذلك فيها بعد ... فيكون هذا
الكتاب الذي طلب من « مالك » وضعه ، ليس هو الذي سيجمع الناس عليه
أمير المؤمنين ، حسبما في اقتراح « ابن المفع » على الأقل ، بل سيكون
سبيلًا إلى اختيار أمير المؤمنين الرأى المختار ، من بين الأقضية المختلفة التي
ستجتمع له في مجموعة واحدة ، فكان الاقتراح ، كما يتضح من عبارة [رسالة
الصحاباة] هو : جمع السنن ، في مجموعة ، وجمع الأقضية المختلفة وحججها من
السنة أو القياس في مجموعة أخرى ، فيكون اجتماع السير قربة لإجماع الأمر
برأى أمير المؤمنين وعلى لسانه ، وكأنه ينظر في الأقضية ، على هدى السنن ،
ويُمضى في كل قضية رأيه الذي يلهمه الله ، ويُلزم له عليه ، وينهى عن

القضاء بخلافه ، ويكتب بذلك كتاباً جاماً ، يكون القانون الموضوعي
الموحد ..

هذا ما يفهم في وضوح من كلام « ابن المفع » ، وعلى هذا الوجه
لا يكون جمع الناس على كتاب « مالك »؛ بل على الكتاب الجامع الذي
يكتبه « المنصور » إلى الأمصار ، شاملًا للأقضية ، التي رجحها رأيه هو ؛
ويينهى الناس عن القضاء بخلافه .

وإذا ما كانت مهمة الكتاب المطلوب من « مالك » تصنيفه ، هي أن
يكون مرجحاً في اختيار الأقضية وحسم الخلاف ، فإن ما ورد في الرواية من
حديث « المنصور » مع « مالك » عنه ، أو مطالبته فيه ، من قوله مثلاً : ضم
هذا العلم ، ودون كتاباً ، وتجنب فيه شدائد « ابن عمر » ... الخ ، أو قوله :
واقصد أواسط الأمور ، وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة .. أو قوله له : أجمل
العلم « يا باب عبد الله » واحداً .. فتليه وما إليها مطالب تتفق اتفاقاً تماماً مع الغرض
المطلوب من جم السنن للارتفاع بها في النظر إلى اختلافات الأقضية ، في
المجموعة الأخرى .. إلا أن وراء ذلك ، من حديث الرواية عن رغبات
« المنصور » ، أو نواياه نحو هذا الكتاب المقترن على الإمام ، ما هو موضع
للنظر والفحص ؟ فلن ذلك مثلاً : حمله الناس على الكتاب المطلوب ، فإن ذلك

كما فهمنا ليس مشروع « ابن المفعع » ... وحمل الناس على كتاب لواحدٍ من الفقهاء والعلماء المختلفين الذين يتغایرون ، كما يقول الأولون ؛ والذين تتعصب لهم أقلامهم ، وهم قد يتعمصبون لها ؛ والذين يتصلون إلى حدٍ ما بألوان من الحزبية السياسية المتفشية .. كل أولئك وما إليه مما لا يهون معه على سياسي داهية ، « كالمتصور » أن يعتزمه أو ينفذه ، بل ليس من السياسة أن يعلنه ؛ وقد رأينا فيما مضى - ص ٢٧٦ وص ٣٦٦ - ما كان بين « أبي يوسف » وهو في صحبة « الرشيد » بالحجاز ، وبين « مالك » وأصحابه مما يمثل لك بعض الاعتبارات الاجتماعية ، والسياسية ، التي لا يغفل مثل « المنصور » عن رعايتها ، ولا سيما في هذا المعهد ، الذي كانت الدولة العباسية فيه لما تستقر ! .

إن حديث « المنصور » عن كتابة الكتاب بماء الذهب ، أو كما تكتب المصاحف ، أو تعليقه في الكعبة ، قد يكون من الجاملة والإكرام ، الذي يعمد إليه « المنصور » ، بعد الذي نال « مالكا » من عامله بالمدينة ، ورأيت قسوته وغلاطته ؟ فإن يجد « المنصور » بشيء من القول الملاطف فقد يكون ، ولو أنه ليس من السهل أن يسرف هذا الإسراف الواضح ، فيكتب بماء الذهب ويلقى في الكعبة ! !

وإذا كان حمل الناس على الكتاب قد يفسر بأنه ليس حمل لهم عليه مباشرة ، بل هو حمل لهم عليه بالواسطة ؛ بأن يعتمد الخليفة ، أو يعتمد عليه حين ينظر في الأقضية المختلفة ، اختياراً منها ، وترجحياً فيكون قد حملهم عليه مالاً ، فذلك الحمل بالواسطة قد يقال أو قد يقبل بتجاوز ... لكن ما وراء هذا من حملهم عليه بإلزامهم إياه ، مع التهويين المسرف ، أو الإنكار الحاد ، لما عداه من العلم ، كقول « المنصور » مثلاً : فإني رأيت أصل العلم روایة أهل « المدينة » وعلمهم ^(١) .. قوله : أما أهل العراق فلست أقبل منهم صرفاً ولا عدلاً ، إنما العلم علم أهل المدينة ، فضم للناس العلم ^(٢) .. فذلك وما أشبهه ، مما لا أحسب « المنصور » يعلمه هكذا ويدعوه ، مهما تكن رغبته في الجاملة ! وكيف يحدث بهذا عن أهل العراق وهم خاصة ، وجنده ، وجيشه ، وفيهم يقيم عاصمته العتيدة « بغداد » ، ويرفع قبته الخضراء .. ! ليس من اليسير على الناقد الاطمئنان إلى هذا .. نعم قد يقول « مالك » ما تسوقه الروایة من أن لأهل « العراق » قولًا قد تعدوا فيه طورهم .. « فمالك » صفتة ، ومزاجه ؛ أما أن يستجيب « المنصور » لذلك ، ويقول عن أهل « العراق » ما سمعت ، فغير يسير ولا قريب !!

(١ ، ٢) عياض : (الترتيب) ورقة ٣٢ و (خ) .

وإذا ما كان الأمر على ما تعرف من شخصية «المنصور» وسياسته ، فهل تراه يتسع فيصف طريقته في حمل أهل «العراق» على هذا الكتاب المقترن بالسيف والسوط : يُعلن أنه يضرب عليه عامتهم بالسيف ، ويقطع عليه ظهورهم السياط ؟ ... لعل ذلك كثير ، أو فوق الكثير ، من «المنصور» في مثل ظروفه ، ومركتزه ، ومع دهائه وتجربته ، بل مع بشاعة إقدامه ، الذي جمل القدماء يقولون عنه فيما يقولون : إنه لا يدخله فتور عند حادثة ، ولا تعرض له ونية عند مخوفة ، ويثبت وثوب الأسد العادي ، لا يبالي أن يحرس ملوكه بخلاف غيره^(١) .. وقد رأينا ما ارتكب من مكاره بل مقاصح في سبيل غايته ،

— انظر ص ٤١٣ .

تلك المُلَخَّات من النقد التاريخي لما روى عن تصنيف الكتاب ، ألمتنا بالوقوف عندها ما رمناه من فهم صلة هذا التصنيف بالحياة حوله ، بعد الذي وثقنا به من صلة العلم الديني وأصحابه بالحياة .

ولقد صورت لك التيارات ، حول هذا المصنف ، تصويراً لا بد لك من تعميله ، حين تؤرخ الشیخ وتترجم له ، بل حين تتناول كتابه لتدرسه . وفي الذي حدثناك به عمـا حول تصنيف «مالك» ، إعداد كاف للتحدث عن الكتاب ومحفوبياته ، فإليك كاملاً عن :

(١) المسعودي : (التنبي والإشراف) ص ٢٩٦ .

الموطأ : فهو الذي يروى عن صاحبه من القول فيه : . . إن في كتابي
Hadīth Rūsul Allāh ḥalī Allāh ʿalīyeh w-Salām ، وآقوال الصحابة ، وآقوال التابعين ؛
ورأيا هو إجماع أهل «المدينة» لم أخرج عنهم^(١) ..

وهذا الوصف ، وظروف ذكره ، تبين أن الكتاب دون لغرض فقهي ،
أو قل إنه جمع الحديث وما يتصل به ، من آثار الصدر الأول ، لأنها كانت
المرجع الأكبر ، أوالأوحد فيأخذ الأحكام العملية ، إذا وجد النص عليها ؛
أو استناداً إذا وجد لها شبيه تتحمل عليه ، وهي الصورة البسيطة ، من عملية
القياس ، التي كملت ووضحت فيها بعد ؛ ومن هنا نعد تدوين «مالك» في
الحدیث ؛ وإن يكن في غرضه ومادته ، قد يعد مادة فقهية .. وهذا الاتصال
بینهما أوالاختلاط فيما ، يفسره بعض الكتاب ، بأنه كان أثراً لغلبة صفة من
الصفات على الفقيه ، فنهم من كان يغلب عليه الإفتاء ، ومنهم من كان يغلب
عليه الرواية ، ومع الزمن تجرد لكل عمل منها من مجرد ، فكان الفقيه
غير المحدث ، ووضح الفصل بين الفقه والحدیث ..

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٣٢ و (خ) .

وأمل المسألة لا تبدو على هذا الوجه قريبة واضحة ، لأن صلة الفقه بالحديث وثيقة في كل عصر ، والسنة أصل من أصول الفقه دائماً ، وللسنة باصطلاحاتها ودراساتها مكانها في أصول الفقه ، والفقية المجهود ذو ثقافة حديثية دائماً ، . . فالأدق أن هذا الفصل ظاهرة تدرجية - على ما نؤثره دائماً ، في فهم ظواهر الحياة - فيكون التداخل والاختلاط صدى للبدء البسيط ، قبل اتضاح المعالم ؛ وبتقدم الزمن يكون التماء والتركيب ، فيكون الانقسام والتقييم ..

وقد فهمنا أمر الكتابة على هذا التدرج ؛ وستفهم غيره من ظواهر الحياة العلمية والاجتماعية على هذا النحو ، فيما يلي ، ونريد هنا لفهم الاختلاط بين الفقه والحديث على هذا الأصل ، فنقدر أن العصر ، كان عصر البدء الأول اليسير ، وفيه الاختلاط . . ثم تلته عصور النمو والتطور ، فكان التقدم والتركيب ، الذي يكون معه الفصل ، والمميز ؛ ولسنا نقول بهذا التفسير استنتاجاً فقط ، أو اطمئناناً إلى عموم الأصل العلمي ، الذي هو سنة الحياة ، وعليها ينبغي أن تفهم ، بل إننا نجد في قول الأولين أنفسهم ، ما يشعر بأن الحديث لم يكن واضح المفهوم لهذا الحين ، ولا بادي

العام، متميّز القسمات ، حتى يقال إنه خلط بالفقه ، مع وضوح مفهوم كل منها في أذهان الدارسين ، وأصطلاحات المصطلحين... ولا اختلاف عن نية العلماء بوحد دون آخر ، كان الاختلاط ؛ ثم الانفصال في التدوين... كلا .. بل إن هذا المفهوم المعروف للحديث اصطلاحاً ، وبه كان علمًا مستقلاً عن الفقه ، لم يكن حتى عصر « مالك » - وربما بعده أيضًا - قد وضح وظهر ؛ « فضال بن كيسان » المدنى ، مؤدب بنى « عمر بن عبد العزيز » - ت ١٣٩ - يروى عنه أنه قال : كفت أنا و « ابن شهاب » ، ونحن نطلب العلم ، فاجتمعنا على أن نكتب السنن ، فكتبتنا كل شيء سمعنا عن النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ثم قال : أكتب بما جاء عن الصحابة فقلت ليس بسنة ؛ قال : بل هو سنة . فكتب ولم أكتب ، فأنجح وضيعيت^(١) ..

فأنت ترى في اختلاف هذين الدارسين صورة من عدم وضوح الاصطلاحات ، وأن معالمها لم تتميّز بعد .. وأن كلامهما عن « السنة » وهل منها ما روى عن الصحابة ؟ كلام يكون بعد استقرار الاصطلاحات ، موضوعاً

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم وفضله ...) ١ / ٧٦ ، ٧٧ - وهو يروى هذا الخبر من غير طريق .

لاختلاف ، لأن ما روى عن النبي عليه السلام دون غيره هو « الحديث » ؟
وأما « السنة » فتشتمل ما روى عنه عليه السلام ، وما روى عن الصحابة . الخ
— انظر ص ٤٧٧ .

ومن هنا لا نفسر تدوين « مالك » ما دُونَه في [الموطأ] من المروي
عن الرسول وعن غيره ، وإجماع أهل المدينة .. الخ ، بأنه أثر لاختلاط « الفقه »
« بالحديث » في ذلك العصر ، مع أن لكل منها مفهوماً واضحاً ! بل
نفسر هذا الصنيع بأن المفاهيم الخاصة لم تكن واضحة في أذهان الدارسين لهذا
العهد ، على نحو ما رأيت الأمر عند « ابن شهاب الزهرى » ، شيخ
« مالك » وطبقته « كان كيسان » المدنى وأمثاله ، ففي ذلك العصر لم يكن
معنى « الحديث » على ما عرف أخيراً ، معنى واضحاً محدوداً ؛ ولا كان معنى
« الفقه » على ما عرف أخيراً معنى واضحاً محدوداً ..
وتتبع نشأة الاصطلاحات ، في كل مادة ، وتطورها على الأعصر ،
حتى تتضح معالمها ، وتستقر حدودها ، مما يعود بخير الجدوى على دراسة المواد ،
وفهمها فهماً جلياً ..

وعلى هذا الأساس تدرك أن في كتاب «مالك» مزيجاً من معارف تميزت بعد بأسماء اصطلاحية مختلفة ، لعلوم دينية متعددة ؛ ففيه ما هو « حدیث روایة » ؛ وما هو « حدیث درایة » ، أو هو فرع خاص من فروع هذین الصنفین ، التي انشبمت إليها دراستھما فيما بعد .. كأن فيھ ما هو « فقه » بالمعنى الأخير للفقه ؛ وفيھ ما هو من « أصول الفقه » على ما صار إليه الاصطلاح المستقر .. وأنت غنى عن أن أطيل عليك بإيراد أمثلة ، لهذا فإنك قادر على استخلاصھ من الكتاب ، وتقدير أنه يشتمل على إشارات ، أو مسائل من هذه العلوم الشرعية وغيرها .

والكتاب بهذا يكون مادة مشتركة في تاريخ العلوم ؛ وموضوعاً لدراسات متنوعة من هذه الناحية ، لأنھ يمثل الحياة العلمية الدينية لميئتيھ في هذه الحقبة من الزمن ..

ولا نقف هنا لنستوفى تلك الدراسات ، أو نقول تفصیل شيء منها ، لأننا إنما نتحدث عن الكتاب ، بما هو مادة في ترجمة مؤلفه ، ومصدر دلالة على شخصیته المقلية والعلمية .. وفي الكتاب وراء ذلك موضع للدراسة التاريخية الواسعة ، ثم للدراسة الموضوعية الواسعة أيضاً ... وهو ما ندعه لمن يتفرغ لدرس الكتاب تاريخياً وموضوعياً .

ومن هنا لا نطيل بالكلام عن أولية [الوطا] بين المدونات الفقهية أو الحديثية ؛ ولا عما ألف من أمثاله ؛ ولا عن تسميته ومنتشرها ، ودلائلها ؛ ولا عما يتصل بذلك من دراسة لنشأة الكتاب وظهوره ؛ كما نقدر أن حياة الكتاب موضع لدرس مفصل ، عن تلقيه ، وتدوينه ، ومن فعل ذلك ؛ وعن شرحه ، أو التعليق عليه ؛ أو التعقب والنقد والتتبع ؛ أو الاختصار والتقرير وما إليها .

ثم نقدر أنه بعد الدرس التاريخي ، فيه المجال الواسع للدرس الموضوعي ، قد يمّاً وحديثاً ، كدراسة فقهه ، وأصوله ، وحديثه موضوعياً ، من وجهة النظر المالكية ، أو من الوجهة الجامعية ، في حياة الفقه والعلوم الشرعية العامة ، والمقارنة .. وكذلكى توجيه الدراسة الحديثة المعمقة ، من تحقيق نصه ، وتاريخ نسخه ، حتى نظرف منه بنسخة تمثل أدق صورة له ، خرج بها من يد الإمام ؛ وكدراسته درساً موضوعياً مستجبياً للحاجة العلمية الجديدة في النقد والفحص والتعمق .. وكل أولئك وما إليه مما تقوم به أجيال مختلفة ، لو أريد درس [الوطا] درساً تاريخياً ، أو شرعياً فقهياً صحيحاً .

وبهذا التقدير لأهمية الدرس وقيمه ؛ وبهذا التفريق بين درس الكتاب بما هو شئ في حياة المترجم ، ودرسه بما هو شئ في حياة مادته

الخاصة ، والحياة العلمية ، بعامة ، سترتك — كما قلنا — غير قليل مما يكتبه
المترجمون « ملوك » ، إذا تحدثوا عن هذا [الوطا] ، راجين أن يتصدى
لهذا الدرس التاريخي والموضوعي ، من يفي به ، في صورة ملائمة لحاجة الحياة
العلمية الآن وتقدمها .

وبحسننا نحن أن نلم بأشياء قوية الانصال ، بما تصدّينا له من الترجمة ،
وموضع الكتاب فيها ، وقيمه في تصوير المؤلف ، والحياة حوله ... والذى
حرصنا عليه من وصل الأشخاص ، والأشياء ، والأحداث بالحياة العامة ،
يدعونا إلى أن نقول كلاماً عن :

مصير الموطأ : وهل تم له شيء مما سمعنا أنه يراد به ؟ هل وُحدت به

الأحكام ؟ وهل حمل عليه الناس ؟ .. . ؟ إن في الذي مضى من نقدنا للروايات حول اقتراح تأليفه ، والرغبة في تحقيق كذا وكذا به ، وما في هذه الأحكام المزروء إلى « المنصور » مع بعدها عن سياسته ، وعدم اتساقها مع نفسيته وشخصيته - ص ٥٤٤ - .. في هذا القدر ما يهدى للإجابة عن الأسئلة السابقة .

* * *

فأما ارتفاع الخلاف به مباشرة أو بالواسطة ، فقد مضى قولنا في أن نظره الحكام وأتباعهم إلى هذا الاختلاف ليست النظرية السليمة ، الجارية على سنن الحياة الاجتماعية القانونية ، وفي الكلام المزروع إلى « مالك » ما يبين هذا ويفسر بعض الفكرة في الخلاف الفقهى ومنشئه ، وال الحاجة إليه ، إذ تعزو الرواية إلى « مالك » أنه لما قال له « المنصور » : أجعل العلم يا « أبي عبد الله » واحداً ؛ قال « مالك » : يا أمير المؤمنين ، إن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تفرقوا في البلاد ، فأفتقى كل واحد في مصر بما رأى .. وهو كما ترى بيان المنشأ الظاهر لهذا الاختلاف الفقهى .. وتزيده الرواية الأخرى بياناً ، حين تذكر أن « المنصور » تحدث إليه عن حمل الناس على نسخة من كتابه

لا يقتدون بها إلى غيرها ، من هذا العلم المحدث ، فإنه يرى أصل العلم رواية أهل «المدينة» وعلمهم ! قال له «مالك» : يا أمير المؤمنين ، لا تفعل ، فإن الناس قد سبقت لهم أقوابيل ، وسمعوا أحاديث ، ورووا روايات ، وأخذ كل قوم بما سبق إليهم ، وما عملا به ، ودانوا له من اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وغيرهم ، وإن ردهم عما اعتقادوه شديد ، فدع الناس وماهم عليه ، وما اختار أهل كل بلد لأنفسهم ..

فهذه الرواية تزيد سبب الاختلاف بياناً - على ما ترى -. وإن كنت تلاحظ أن الجملة على العلم المحدث من الخليفة ؛ والتقدير لعلم أهل «المدينة» من الخليفة ؛ واحترام علم كل بلد من «مالك» ؛ وبيان ذهاب كل قطر بشيء من هذا العلم من «مالك» ... كل هذا غير المعتمد من مهاجمة الشيخ لما عدا علم «المدينة» ، بل من مهاجمة علم «العراق» في هذا السياق نفسه ، وعند الحديث عن مشروع [موطنه] ؛ إذ تقول الرواية الأخرى ؛ التي قدمناها ، عقب تقريره اختلاف البلاد في العلم : «إن لأهل هذه البلدة - يعني «المدينة» - قوله ، ولأهل العراق قوله قد تعدوا فيه طورهم» ! فتبعد في كلامه ، تلك الروح الشائنة في كلام المالكية عن الجملة على علم «العراق» !! وإن واجب النقد ليقضي عليها بالتعريض لرواية أخرى في هذا المقام ، قد

شعر بقبول «مالك» لفكرة التوحيد نوعاً ما ، إذ لا يعارض فكرة حمل الناس على الكتاب معارضة واضحة ، بل يقول له «المهدي» . ضع كتاباً أحمل الناس عليه ، فيقول له : أما هذا الصقع - يعني المغرب - فقد كفيتكه ، وأما الشام فقيه «الأوزاعي» ؛ وأما أهل العراق فهم أهل «العراق» .. فهو هنا لا يصرح بشيء ضد فكرة الإلزام بكتابه ، بل ربما كان في تفصيله هذا ما يدل على سهولتها عنده ، أو إمكان تنفيذها ، إذ هو قد جمع الحجاز والمغرب ، وكفاهم إيه ، وفي الشام «الأوزاعي» وكأنه قريب من هذا العلم ، أو يستطيع معه حمل أهل الشام على الكتاب الموحد ؟ . وكأنما المقبة هي «العراق» فأهلها هم أهلها ، وهم الذين تعدوا طورهم ، كما تقول الرواية الأخرى^(١) على لسان الإمام !

على أن الرواية كلها تُسند اقتراح التأليف «المهدي» .. وقد تقدم ميلنا إلى ضعفها فيما حاولناه من نقد المتن .. وفيها كذلك قول «مالك» «المهدي» إن الشام فيها «الأوزاعي» مع أن «المهدي» قد ولى الخلافة في ذي الحجة سنة ١٥٨ھ ، و«الأوزاعي» مات أواخر صفر سنة

(١) جميع الروايات الواردة في هذا المقام من (ترتيب المدارك) ورقة ٣٢ و (خ) ... وقد سبقت الإشارة التفصيلية إلى مواضعها فاكتفيت هنا بالإجمال .

١٥٧ هـ ولا محل لتمحيل التوفيق، بأنه يريد علم «الأوزاعي»، أو أصحاب «الأوزاعي»! فذلك وما أشبهه من التوفيق تورط ، تضييع معه قيم المبارات، ويستوى فيها المذدوف لغير وجه والمذكور، ويكون فيها التجوز بغير قرينة!! .. والرواية في كل حال لا يطمأن إلى قوتها في سموتها .. فهى ضعيفة بذكراً «الأوزاعي» وطلب النأليف من «المهدى»؛ ولأن يتضاد مضعفان على إسقاطهما أولى من أن تتمحيل في ضعف لتصحيحها !!

والروايات المطولة المتخالفة، عن حمل الناس على كتاب موحد ، هو [الوطا] لا نعطي بياناً عن ذلك ، بل هي - كما رأيت - لا توأم الفكرة التي أشار بها «ابن المقعم» في ذلك الجمجم ، ومعاجلة الاختلاف.. وقد مضت الحياة التشريعية والقضائية ، في طريقها المتشعب المخالف ، على ما هو معروف من حملها .. وكان ذلك الاختلاف الموسع حظ العقة المالكي نفسه .

وإذا ما كان المترجمون «ملالك» ، من المؤرخين أو المنقبين ، قد حلوا عبًّ هذه الروايات ، يكتبونها ويردونها ، في غير اهتمام بنقدها ، فإننا قد مارسنا من هذا النقد ، ما هو مادة للمرانة عليه في تلقي الأخبار ، وفيه اللفت المرجو إلى تحرير تلك التراجم .

وقد تلقى الزمن هذا [الموطأ] كتاباً من كتب العلوم الدينية ، « حدیثاً »
أو « فقهاء » ، دون محاولة معروفة في الإلزام به ، أو الاكتفاء به ، أو منع
الخلاف به ..

* * *

وندع الحديث عن « مالك » الراوى ، بعد الذى ألمنا به ، من العرض
الجامع لعمله في ذلك ، مشافهة وكتابة ، لنقول شيئاً عن :

«مالك» الناقد : أو «مالك» الدارى ، أى المشغول بعلم «الحديث دراية»

حسب تقسيمهم ، فنرى للإمام اشتغالاً بهذا النقد خال الرواية والرواية ، في عصر عرفنا أنه مطلع حياة هذه الدراسات ، ومرحلة أولى في سيرها ..

ومن هنا لا يكاد يتيسر القول في عمل «مالك» وقيمةه ، إلا بعد نظره لهذه الرواية وكيف جعل القوم يتناولونها ، وينظرون في تحريرها ، ومدى دقتهم في التناول والتحرير .. على أنا لا نستطيع في ترجمة رجل ، أن نوفّي البحث عن الرواية عندهم ، إلا باستطراد مسرف ، لأنّس مثله ، ولا يطمئن به المكان هنا ، ولذا نسّ الموضوع مسأّساً عاماً ، لابد من مثله لمعرفة حال الحديث دراية ، في عصر المترجم له ، مع النظر في مقررات لهم في ذلك ، اطمأن إليهم المشغلون بالبحث المفصل في الموضوع ؛ ثم مع الافت إلى مواضع للاستكمال ؛ وإلى أساليب عالمية في هذا الإكال ، نحب أن يعني بها أو إياك المشغلون .

وما نحتاج إليه من معرفة حال الرواية في ذلك المهد يحوجنا - لامحالة - إلى التعرض لنشأة الرواية عندهم عملياً ، وهل نشأت كاملة انطلق ، تامة التقويم ؟ أو هي نشأت - على فطرة الله ، وناموس التطور - بسيطة تتركب ،

وناقصة تكل .. إذ الرأى في نشأتها يتبعه وصف حالها في ذلك العهد المبكر ..
فلو قد ظهرت كاملة الخلق ل كانت هكذا في كل عهد ، سواء في ذلك المبكر
والتأخر .. ولو قد بدت تدرجية تتكامل مع الزمن ، لاختلف حالها باختلاف
الأعصر

ولعلك تذكر أنت هذه الرواية ، في عزوها المنظم ، على منهج
نقل سليم ، ظاهرة من ظواهر الدقة ، نبتت في بيئه لا عهد لها بأساليب
الضبط الثقافي .. فنشأت تلك النشأة المقدروحة ، وسارت على الناموس العام ،
حياة الكائنات ، مادية ومعنوية .. فلم يعرف القوم التسلسل السفدي ،
ولا كانت حياتهم تتطلبها أو تلقيهم إليه ، كما لم تكن ييتهم تقتضيه
وأحس بك لن تجد بأساساً ، في أن تكون الرواية الحديثية ^(١) ، قد نشأت
تلك النشأة التطورية ، إذ لم يشعر القوم ، بمحاجة إلى شيء من الإسناد
وسلسلته ، حينما كانوا يتلقون عن الرسول عليه السلام مباشرة ، مجلات أو
مفصلات من التعليم الديني ، كتب تقليد الطالب عن معلمه ، يحفظونها الحفظ
الواضح ، الذي نعته فيهم البداوة المتعددة بهم عن الاعتماد على غير الحافظة ،

(١) من قوله : أن أصل الإسناد خصيصة فاضلة من خصائص هذه الأمة .. - ملا على
العارى " في شرح النخبة لابن حجر من ١٩٤ ط الآستانة ، وهو قول لا يثبت على النقد
التاريخي ، لكنه يقرب القول بنشأة الرواية بعد أن لم تكن .

ثم هم يجدون أمامهم ، في كل مناسبة ذلك المرجع الرسمي ، معيناً فياضاً ، يستقون منه ؟ وهم مع هذا وذاك ، جماعة محدودة متعارفة ، في بيته غير فسيحة ، لا يكتر أن ينقل فيهم قريب بعيد ، ولا حاضر لغائب ..

فأما حين اتسعت الرقعة ، وخرجوا عن الحجاز إلى غيره من الأقطار ، فقد اضطروا إلى أن يسألوا العارفين ، من ذوى العلم فيهم ، عما عسى أن يكونوا قد سمعوه من الرسول صلى الله عليه وسلم ، فيجيب أولئك الوعاظ مسموع تفردوا به دون سواعهم ، بفضل ملازمة قوية ، ومواتاة ظروف ... أو يتوقف أولئك المسؤولون ، أو يحيلون على غيرهم من طبقتهم... ومع هذا الحال ، لانتضاج الحاجة ، ولا يقوى الشعور بالضرورة القاضية بالعزوف والإسناد .. وجائز أن يستمر ذلك جيلاً أو جيلين ، دون شعور بضرورة قوية للإسناد المبين لمصدر تلقى ما يذكر من علم ..

ثم تغير الظروف بمغيرات اجتماعية مختلفة ، من بينها قوة الوعي العلمي ، الحافز على الرغبة في معرفة أصل التلقى ، ومدى الاطمئنان له ؟ كأن من بينها ما يذكرون هم قديماً ، من فساد الحال ، وشروع الوضع ، وانتشار القالات الكلامية المضللة .. و .. و .. ، فيلفت ذلك كله ، إلى ضرورة إضفاء الثقة على القول المنقول ، وتقوى الحاجة إلى هذا الإسناد ، فيكون إذ ذاك ضرورة مقدرة بقدرتها ، ويبداً يسير الشأن بحدته ، قصيراً لقرب زمنه ، هين الأهمية - في الجملة - لا يشعر أصحاب العلم بكثير خطره ، فيحرصون على طلبه والإلزام به .

وتدرج الحياة، فيكتمل الوعي العلمي، وينتبه للدقة في المناهج، وتجدد دوافع اجتماعية مختلفة، كالذى ذكروه من شئون اعتقادية وغيرها، فيزيد الحرص على الإسناد، ويقوى الالتفات إليه، ويكثر التنبه إلى التزامه والإلزام به.

على هذا الغرار كان التدرج، الذى تدفعنا ثقتنا بالسنة الكونية إلى الاطمئنان له، والارتياح لتقرير أنه الخطة التى اتبعتها حياة الرواية والإسناد، فبدأ بسيطين، ومضيا إلى الاكمال على الدهر.

ولا نقف في التقرير، عند الثقة بالسنة الكونية، وجد العلم في بيان عمومها وشمومها، بل نجد من خبر التاريخ، ونقل الرواين من قومنا، ما يؤيد أن الرواية لم تخلق ذلك الخلق المستقل، ولم تبدأ كاملة الكمال كلها، دققة الدقة كلها، ولم تكن موضع العناية التامة والالتزام الدائم منذ عرفت القوم رواية دينية إسلامية، أو رواية تاريخية وأدبية، بل كانت تتفاوت هذه العناية بتفاوت الظروف، ويختلف هذا الالتزام الحر يص، باختلاف الأحوال والأيام؛ ومن ذلك مثلاً ما تحدثنا به أخبارهم من ترك الإسناد، وعدم السؤال عنه، أول الأمر، حتى كانت الظروف الاجتماعية اللافتة إليه، فسألوا عنه وطلبوه؛ وذلك فيما يروى «عاصم الأحوال» - ت ١٤٢ - هـ،

عن « ابن سيرين » - ت ١١٠ هـ - قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد « حتى وقعت الفتنة ، فلما وقعت الفتنة نظروا من كان من أهل السنة أخذوا حديثه ، ومن كان من أهل البدع تركوا حديثه^(١) .

ويبدو من السياق أن الفتنة المذكورة هي فتنة الابتداع وشيوخ المقالات، وهبها الفتنة بين «علي» و«معاوية»، فإنها تفصل ثلث قرن من الزمن، وبعد وفاة الرسول عليه السلام، كانوا فيه لا يسألون عن الإسناد، أى لم تكن الرواية موضع عناية، ولا كان ماتبعها من نقد للراوين وسؤال عنهم، موضع اهتمام. كما تحدثنا الأخبار بأنهم بعد ذلك بأكثر من قرن من الزمان، كان جلة أصحاب الحديث، وأئمة المسلمين، يرسلون للروى تارة، ويستدلونه تارة أخرى، أعنى أنهم يرون لهذا الإسناد مجالاً للتصرف الذي يدل على عدم الالتزام الدائم للتشدد، على نحو ما عرف بعد ذلك، ويحدثنا بهذا المعنى «ابن حزم^(٢)» إذ يقسم المدرسون قسمين ويقول: «أحدهما، حافظ عدل، ربما أرسل حدبيه، وربما أسفده، وربما حدث به على سبيل المذاكرة، أو الفتيا أو المناظرة فلم يذكر له سفداً، وربما اقتصر على

^{١١}) ابن حجر العسقلاني - (لسات الميزان) ط المند / ٧ .

(٢) (الإحکام فی أصول الأحكام) ط الحانجی ١٤١ / ١٤٢، و «الخطیب البغدادی»: (الکفایة) ص ٦٢٢.

ذكر بعض رواهه دون بعض » .. فهو كما تقرأ يذكر من أحوال الحافظين
الدول، هذه الحرية في الإسناد.. وبعد ما بين حكمها وعدم ضررها يتقدم حتى
يقول : .. وقد روينا عن « عبد الرزاق بن هام » قال : كان « معمر »
يرسل لنا أحاديث، فلما قدم عليه « عبد الله بن المبارك » أنسدتها له ، ... ويعقب
« ابن حزم » على ذلك مقرراً أن هذا كان شأن أئمة المسلمين في الحديث ، فيقول :
« وهذا النوع منهم كان جلة أصحاب الحديث ، وأئمة المسلمين » كالحسن
البصري » - ت ١١٠ هـ - و « أبي اسحق السبيبي » - ت ١٢٧ هـ - ،
و « قتادة بن دعامة » - ت ١١٧ هـ - ، و « عمرو بن دينار » - ت ١٢٦ هـ -
و « سليمان الأعمش » - ت ١٤٨ هـ - ، و « أبي الزبير » ت ١٢٨ هـ - ،
و « سفيان الثوري » - ت ١٦١ هـ - ، و « سفيان بن عيينة » - ت ١٩٨ هـ ^(١) .
وهو بعد تقريره عموم هذه الحال أو هذه العادة ، على الأقل
بين المحدثين ، يتحدث عن إمامنا « مالك » في هذا الشأن ، من
الإرسال تارة والإسناد تارة فيقول : « .. وقد أدخل « على بن عمر الدارقطني »

(١) ذكرت لك سفياني الوفيات ، وليس في أصل النص ، لاستحضر الزمن الذي كانت فيه
ذلك العلامة معروفة وكان أصحابه لا يلتزمون الإسناد في كل حال .

فيهم « مالك بن أنس » ؛ ولم يكن كذلك . ولا يوجد له هذا إلا في قليل من حديثه أرسله مرة ، وأسنده أخرى » .

جملة هذه القول تشهد أمامك باختلاف عنايتك بالسند حتى قريب من أواخر القرن الثاني الهجري ، وهو ما لم يكن بعد ذلك في القرون التالية ، كما نعرف من حال أهلها .

وإذا ما أنسنا إلى فكرة التدرج فلا بأس في أن نستمع إلى محاولة لأحد المستشرقين ^(١) في بيان هذا التدرج ، عن طريق امتحانه للروايات على مر

(١) هو المستشرق الإيطالي « ليوني كاتاني » L.- Caetani – الذي يعد عند القوم ثقة في تاريخ الإسلام ؛ وقد وضع كتابه (السنويات الإسلامية Annale Dell Islam) في تاريخ بضعة عقود هي تاريخ الرسول عليه السلام والخلافاء الراشدين ، فأججز منه تسع مجلدات ضخام ، يبلغ فيها حوالي سنة أربعين من الهجرة . . . وقد كتب تمهيداً في الجزء الأول من هذا الكتاب ، عقد فيه فصلاً « عن ملاحظات عامة عن القيمة التاريخية لأقدم ماروى من السنة بشأن الرسول – عليه السلام » ؟ استغرق نحو ثلاثين صفحة كبيرة من الكتاب – 1-p. 29 - 58 - وعرض في هذا البحث للإسناد في فقرة (١٠) وما يمدها من الفقرات . وقد انتهى المستشرق في بحثه هذا إلى تنازع ، هي موضع للمناقشة الكبيرة ؟ كتقريره : أن ظاهرة الإسناد أجنبية غريبة عن الطبيعة الجموجة للعربى الذى هو إنسان نصف وحشى ، جاهل ، أمى . لا يطيق شيئاً من تلك الفوائد ، خصم كل ما هو مدنى حضرى – 1-p. 30 - وكقوله : إن امتحاناً واحداً لتلك المذايا يقتضى بزور ما يفعل من دس الأسماء ، ويظهر لنا أن تكون الإسناد تال ، ولاحق ، لاما فاق =

عصور مختلفة ، ومدى اهتمامها بالإسناد والترزام ، فهو يلحظ أن « عروة بن الزبير » المتوفى سنة ٩٤ - يعطي أخباره « عبد الملك بن مروان - ٨٦ » بدون إسناد ، ويورد « كينانى » شواهد على ذلك ، يقول بعدها : إنه بعد سنتين سنة وأكثر من وفاة الرسول - عليه السلام - كان محدث ، بعيد عن الحوادث التي يرويها ، لا يعتقد أنه ملزم بأن يذكر في بعض الطرق المصادر التي أعطته ما يقدم من الأخبار ، فنقطع بأنه في زمانه لم تكن قد وجدت بعد عادة الإسناد ، رغم ذهاب طبقتين من الناس ، منذ وفاة الرسول - عليه السلام ^(١) . . .
ويقدم فيشرح كيف أن « ابن إسحاق » - ت ١٥١ - في سوقه

= لوجود الحديث .. الخ ما يسوقه من تلك النتائج التي ينتهي منها إلى ما هو هجيري هؤلاء المستشرقين أو المشرعين جميعاً من الاتهام وهي قضايا فيها موضع فسيح هام للمناقشة بل المناقضة المفردة ، في آناء وسعة أفق ، ومع الإفراد بالبحث الخاص ؛ وهو مانافت إليه الدارسين المترغبين المختصين من أصحاب الثقافة الإسلامية ليقوموا بواجبهم العلمي والاجتماعي في بيان الحقائق والوفاء بحق هذا التراث عليهم . . أما نحن هنا فبحسبنا أن نقول : إننا لا نزع لشيء مما يقرره من فكرة تدرج الإسناد ، وتأثره بالظروف الاجتماعية ، وهو مالا يلزم منه الانتهاء إلى شيء من النتائج الخطيرة التي يريد هو - في غير نزاهة - الانتهاء إليها ؟ كما أنها بقول أصل فكرة التدرج في الإسناد لا نسلم معه بكل ما يقوله في شرح هذا التدرج ، وإن كانت جملة عندنا مما ثانفت إليه عبارات الأقدمين أنفسهم على مارأيت فيما نقلنا من أقوالهم .

للاخبار، يعطي شواهد - يقدمها المستشرق - تدل على أنه فيما بين «عروة»
«وابن إسحق» ولدت أوائل نظام الإسناد ، ولم يأخذ الإسناد بعد شكلا
محدوداً ، فكان بغير قانون ولا قاعدة ، وربما لا يكون قد أحرز بعد ، حتى
الاسم الفنى ^(١).

وبامتحانه مصادر أحدث من ذلك ، تركها «الواقدى» - ت ٥٢٠٧ -
و «ابن سعد» - ت ٢٣٠ - يجد نظام الإسناد قد تشكل تقريراً ؛ لكنه
لا يزال غير كامل ، وفيه عيوب هنا وهناك ، من جراء حرية «محمد
ابن اسحق» في الإسناد ^(٢).

* * *

وكذلك إذا ما قبلنا - في غير حرج - فكرة النشأة المتدرجة لنظام
الرواية كما تتفى بذلك طبائع الأشياء ، وعلى ما تشهد به عبارات القوم ،
التي سمعت ؟ ثم قبلنا الإصابة - دون تحرج - لاشيء السليم مما يقوله هذا
المستشرق ، فإننا نستطيع القول في غير مشقة، ولا ضيق : إن الإسناد حتى وفاة
الإمام «مالك» نفسه - سنة ١٧٩ - لم يكن بعد قد أخذ نظاماً دقيقاً تماماً

على نحو ما تراه مثلاً عند «البخاري» في القرن الثالث، أى بعد أكثر من
جيلين من الناس، وطبقتين من المحدثين.

* * *

وهذا الذي عرفنا من أمر الرواية هو أساس القول عن حالمها في عهد
«مالك»؟ وقد سمعت أنها لم تكن موضع الالتزام الدائم والتبني المتتابع . . .
وهذا «ابن حزم» في عبارته السابقة ، يثبت أن «مالك» في القليل من
حديثه ، قد أرسل مرة وأسند أخرى ، حين يقرر أن جلة أصحاب الحديث ،
وأئمة المسلمين ، كفلان وفلان ، كانوا ربما أرسلوا حديثهم ، وربما أسندهوا ،
وربما حدثوا به على سبيل المذاكرة أو الفتيا والمناظرة ، فلم يذكروا له سندًا ،
وربما اقتصروا على ذكر بعض رواية دون بعض .. أعني أن الظاهرة كانت
في عهد «مالك» موجودة ، معروفة شائعة . وإن يكن «ابن حزم» يقرر
أن الحديث الذي أرسل مرة وأسند مرة عند «مالك» قليل ، فعبارته هذه
لاتنفي أن يكون الحديث الذي أرسله «مالك» دائمًا ولم يستدده ، كثير
غير قليل ، كاينيين من تحديد الرواية لقدر المستند والمرسل من الحديث
«مالك» وذكرها أن المسند هو الأقل ، إذ لا يتجاوز الثالث - كما قيل -
ونصهم مع ذلك على أنها نسبة عالية، ولديست هذه المزنة لأحد من نظرائه^(١) ،

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٢٠ ظ (خ) .

وهو تقرير واضح لما وصفنا به هذا المعاصر ، من عدم الالتزام الدائم للرواية ،
وعدم التتبع المتبع لهـ . . ونجد شواهد أخرى لهذه الحال التي كانت عليهـ
الرواية ، في حياة «مالك» وحياة القرىيين من عهده ، فهذا «زيد بن أسلم»
ت ١٣٠ هـ أحد الذين روی عنهم «مالك» في [موطنه] ، وأحد فقهاء «المدينة»
وعلمائهما ، يُسأـل عمن روـي عنه ، فيقال له : عـمن يا «أبا أسامة»؟ فيكتـفـي في
فـالرد بـأن يقول : ما كـنا نجـالـس السـفـهـاء^(١) .. فـهـذا لـلـسـؤـال لـلـشـيـخ عـمن روـي
عـنه ، أـمـارـة أـنـه حدـث فـلـم يـسـنـد .

وـما يـلـفـت النـظر ، أـنـ مـثـل هـذـا الحـوار ، سـؤـالـه وجـوابـه ، يـروـي معـزوـاً إـلـى
«ـمالـكـ» أـيـضاً ، فيـقـالـ: إـنـه ذـكـرـ يـوـمـاً أـشـيـاء ، فـقـالـوا لـهـ: مـنـ حدـثـكـ بـهـذـا؟
فـقـالـ: إـنـا لـمـ نـجـالـس السـفـهـاء... . . وـلـوـ أـنـ «ـأـحـدـ بنـ حـنـبـلـ» يـرـيدـ لـيـمـدـ هـذـه
خـصـوصـيـةـ «ـمالـكـ» فيـقـولـ: قـالـ «ـمالـكـ»: مـاـ جـالـسـت سـفـيـهـاـ قـطـ؛ وـهـذـا
أـمـرـ لـمـ يـسـلـمـ مـنـهـ غـيـرـهـ ، وـلـيـسـ فـيـ فـضـائـلـ الـعـلـمـ أـجـلـ مـنـ هـذـا^(٢) .. فـهـذـهـ الإـجـابـةـ
تـقـومـ عـلـىـ تـقـرـيرـ الثـقـةـ الـعـامـةـ الـجـمـلـةـ ، بـمـنـ أـخـذـ عـنـهـ الرـاوـيـ ، دـوـنـ تـفـصـيلـ
إـسـنـادـ . . وـلـمـ هـذـاـ أـصـلـ قـوـلـهـ: مـرـسـلـاتـ «ـمالـكـ» صـحـاحـ؛ وـمـرـاسـيلـ

(١) الخطيب البغدادي : (السكافية في علم الرواية) س ١١٦ .

(٢) عياض : (الترتيب) ورقة ١٦ ظ (خ) .

« مالك » أصح من مرا髭يل « سعيد بن المسيب » ومن مرا髭يل « الحسن »
أو قولهم في إطلاق : « مالك » أصح الناس مرسلات^(١) ..

والذى يعنينا من هـذا كله هو ، أنه حتى عصر « مالك » كان الشيخ
لا يلزم استيفاء الإسناد ، فيسأل بعد الدرس عنه ، كما قال « مالك » نفسه :
كنا نجلس إلى « الزهرى » ، وإلى « ابن المنكدر » ، فيقول « الزهرى » :
قال « ابن عمر » كذا وكذا ، فإذا كان بعد ذلك جلسنا إليه ، وقلنا له :
الذى ذكرت عن « ابن عمر » من حديثك به ؟ فيقول : ابنه « سالم »^(٢) .
وتلك الحال التي كانت عليها الرواية حينما من الدهر ، هي التي تفسر لنا
ظاهرة الإرسال في أحاديثهم ، وترجمتهم ذكر الصحابي في السنن ، وأن هذا
ـ فيما يبدو ـ أثر لعدم شعورهم بالحاجة ، في تلك المتصورة التقدمة القريبة من
عهد الصحابة ، إلى لزوم النص على ذكر الصحابي والالتزام التام له ، فتخلقت
عن ذلك مسألة المرا髭يل وحجيتها ، واختلف فيها الأصوليون كما هو
معروف .

* * *

ولمالك تذكر أتنا في الحديث عن عد « مالك » في المدارسين - ص ٥٠٢

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٢١ و (خ) .

(٢) المصدر نفسه ورقة ١٧ و (خ) .

قد أشرنا إلى احتمال وجود اعتبارات عملية اجتماعية ، تكون هي السبب في إسقاط «مالك» راوياً من سنته ، دون أن يشعر بشيء في هذا العمل ، مما شعر به علماء أصول الحديث مع تقدم الزمن ، فسموا هذا تدليساً وقالوا فيه ما قالوا .. فالآن نشير إلى أن ما سمعت من شأن الرواية والتزامها ، والتابع الحريص لها في هذا العصر ، وأن أهله لم يكونوا ينظرون إليها مثل نظرة المتأخر بن بعدهم ، هو مأردة من الاعتبار الاجتماعي العملي ، لما قد يصنف «مالك» أو غيره ، فلا يكون له عندم هذا التقدير الذي يقدرها إليه المتأخرن ، بعد ما اشتد انتباهم لاستيفاء الرواية ، وتنبعها ..

والآن وقد تمثّلنا فكرة العصر عن الرواية ، فتمثلنا معها فكرته في نقد الرواية والاهتمام بها ، نتحدث عن :

نقد «مالك» للرواية : وعمله في علم الحديث دراية ... وكلام القدامي

عن عمل الشیخ فـ هـذا المجال ، ووصفـهم إـباء ، يـبدو - كـعادـتهم - مـتفـاوتـ
المـسـتـوـى : فـنهـ منـقـبـي مـسـرـفـ ، ضـخـمـ التـعـبـيرـ ، وـمـنـهـ مـعـتـدـلـ دـقـيقـ مـتـرـیـثـ ،
وـبـنـهـما مـنـازـلـ . وـكـأـفـنـاـ ، نـسـوـقـ إـلـيـكـ هـذـهـ الـأـحـکـامـ وـالـقـدـیرـاتـ فـیـ تـدـرـجـ
مـرـتبـ تـلـمـسـ بـهـ الفـرقـ بـینـ المـنـقـبـيـ وـغـيـرـهـ ..

فـأـمـاـ نـظـرـةـ «ـمالـكـ»ـ إـلـيـ نـقـدـ الرـوـاـةـ وـالـمـرـوـيـ ، فـقـدـ تـمـثـلـهـاـ كـلـمـةـ لـهـ يـقـولـ
فـيـهـاـ : مـنـ روـيـ عـنـ ضـعـيفـ فـقـدـ بـدـأـ بـنـفـسـهـ^(۱) .. وـقـدـ قـالـواـ عـنـهـ فـيـاـ قـالـواـ: «ـ...ـ»
نـجـمـ أـهـلـ الـحـدـیـثـ الـمـتـوـقـفـ عـنـ الضـمـفـاءـ ، النـاقـلـ مـنـ أـوـلـادـ الـمـهاـجـرـ بـنـ وـالـأـنـصـارـ^(۲)ـ
وـوـصـفـوـاـ نـقـدـهـ لـلـرـجـالـ ، وـفـصـهـ لـلـسـنـدـ ، فـأـوـرـدـوـاـ قـوـلـ «ـابـنـ عـيـنـةـ»ـ فـيـهـ : رـحـمـ اللهـ
«ـمالـكـ»ـ مـاـكـانـ أـشـدـ اـنـقـادـ «ـمالـكـ»ـ لـلـرـجـالـ^(۳)ـ ! .. وـقـدـ يـفـضـلـونـهـ عـنـ غـيـرـهـ بـذـلـكـ
كـقـوـلـمـ : كـانـ «ـابـنـ أـبـيـ ذـئـبـ»ـ أـفـضـلـ مـنـ «ـمالـكـ»ـ فـكـلـ شـئـ إـلـاـ أنـ
«ـمالـكـ»ـ كـانـ أـشـدـ تـنـقـيـةـ لـلـرـجـالـ^(۴)ـ .. وـقـدـ تـنـسـبـ إـلـيـهـ الـأـوـلـيـةـ فـذـلـكـ

(۱) عـيـاشـ : (ـالتـرـیـبـ) وـرـقـةـ ۲۰ـ ظـ (ـخـ) ..

(۲) المـصـدـرـ عـنـهـ وـرـقـةـ ۲۰ـ وـ (ـخـ) ..

(۳) السـیـوطـیـ : (ـالتـرـیـنـ) صـ ۸ ..

(۴) العـادـ الـخـبـلـ : (ـالـشـذـراتـ ..ـ) ۱ / ۲۴۵ ..

فيقول «السماني» : كان «مالك» أول من انتقى الرجال من الفقهاء «بالمدينة» وأعرض عنهم ليس بشقة^(١) .. وقد يعدونه القدوة الذي تعرف بعمله أقدار الرجال ، ولا سيما أهل «المدينة» فإذا حديث عن رجل من أهل «المدينة» لا يعرفونه فهو حجّة^(٢) .. أو على الإطلاق ، كقول «ابن عيينة» : إنا كنا نتبع آثار «مالك» وننتظر الشيخ ، إن كان «مالك» كتب عنه ، كتبنا عنه ، وإلا تركناه^(٣) ... وقد يعدونه النقاد الصيرفي ، الذي ينقد الرجال نقد الدهام والدنانير فيقولون : ما يُعد «مالك» إلا مثل نقاد بيت المال^(٤) .. وقد يذكرون نقاده الدائم المستمر كل يوم إلى حين موته ، فيقولون ، إنه قل حدثه لكثره تمييزه^(٥) .. وعلم الناس في زيادة ، وعلمه في نقضان^(٦) .. وإنه وضع [الوطا] عن نحو عشرة آلاف حديث ، فلم يزل ينظر فيه كل سنة ، ويسقط منه حتى بقي هذا ، ولو بقي قليلاً لأسقطه كله^(٧) .. أو : لو عاش لأسقط علمه كله تحرّياً^(٨) .. فهو على هذا يتحرى بعد ما يروي ،

(١) الأنساب : ترجمة مالك .

(٢) عياض : (الترتيب . . .) ٢٢ و (خ) .

(٣) السيوطي : (التزيين . . .) ص ٨ .

(٤ ، ٥) عياض : (الترتيب) ٢٣ و (خ) .

(٦ ، ٧ ، ٨) المصدر نفسه ورقة ٣٢ و (خ) .

ويعود إلى هذا التحرى بعد الأداء والتدوين ، كما تسمع في صراحة ؛ لكنك تسمع من قوله كذلك في مبالغة ، ما يفهم أنه لا يبدأ تلقى مروياته إلا عن شيخوخ ثقات ، ويطلقون القول في ذلك ، بصيغة قصر ، لا تدع مجالاً لا شتباه ؛ أو قل على الأقل ، إنه إذا تلقى على أى وضع ، فإنه لا يؤودى إلا بعد تحرير تام ، يبقى به الموثوق بهم ، فلا يحدث إلا عنهم ، فيقول « السمعانى » في ختام عبارته السابقة : ولم يكن بروى إلا ماصح ، ولا يحدث إلا عن ثقة ، كما ينقل « عياض »^(١) أيضاً : ولا يحدث إلا عن ثقة .

* * *

و واضح لك مما تسمع ، تدافع هذه الأوصاف ، إذ أن الشيخ لو كان لا يحدث مؤدياً إلا عن ثقة ، ولا يروى إلا ماصح ، فلن يكتب من مروياته ، وإن يجمع منها في جامع واحد [كالموطأ] إلا ماصح .. فلا يكون في حاجة إلى إسقاط شيء منه تحريراً ، وبالأولى لا يكون هذا الإسقاط المتجرى مستمراً حتى لوعاش لأن سقط عالمه كله تحريراً على ما يقولون ؟ !! فهل هي المنقبية ذهبت بالقوم ، إلى كل الصفات ، في كل حال وفرض ، فإن كان التحرى المتدرج ، فهو داعم التحرى يسقط بما يرويه ، ويعدل عنه ، ويسرف في ذلك ، حتى ليوشك أن يسقطه كله بعد ما سقط من عشرة الآلاف من

(١) الترتيب : ورقة ٢١ و (خ) .

الأحاديث تسعة آلاف حديث ، أو أكثر ، على مارأيت في إحصاء [الموطأ] ، وأن بعض العادين يجعل ما فيه أخيراً نحو ألف حديث !!... وإذا ما كانت الدقة في الأخذ والتلقى ، أو الدقة في الأداء والتحديث ، فالشيخ ، هو الذي لا يحدث إلا عن ثقة ، ولا يروي إلا ماصح !! الأمر بين يديك .. على أنك مع ذلك كله قد تقرأ في هذه النعوت ما يشعر بأن نشاطهم في هذا النقد ، وتلك الدراسة الحديثية ، متاخر غير مبكر ، إذ يعدون الشيخ أول من انتقى الرجال من الفقهاء بالمدينة ، فإذا كان الفقهاء من المحدثين لم ينتقوا حتى مضى من القرن الثاني الهجري ما لا يقل عن عقد من السنين ، فغير الفقهاء من المحدثين لن يكونوا قد نقدوا قبل ذلك ، لأنهم لا يحتاجون إلى هذا النقد ، إذ هم – كما يقول أهل هذا العهد – صيادلة ، حين يكون الفقهاء هم الأطباء ! فهل هذه الأولية حقيقة ؟ أو هي أولية منقبية ؟ الأمر بين يديك ... لكن هذه الأقوال على حال ، تؤذن بأن البيئة لم تكن تتلزم الرواية والإسناد داعماً ، ولا ترى لذلك أهمية ولزوماً ، فكانت لاتعنى بالنقד للرجال كبير عناية ، ولا تقف عنده كثيراً قبل « مالك » ، أى إلى حوالي أوائل القرن الثاني الهجري

* * *

كل هذا في نقد السندي ، والفحص عن أحوال الرجال ، وعندهم نقد

للمتن ونخص للمعاني المروية ؟ يميزون بواسطة الحديث السليم من غيره ، وقد وضعوا له فيما بعد أصولاً وقواعد يُرد بها ما يُرد على ما هو معروف في موضعه من علوم الحديث . .

هذا النقد للمن، لا تتحمل عباراتهم الواصفة لنقد « مالك » ودرايته أثراً منه واضحاً، ولا وصفاً صريحاً له بمارسته ؟ فهل نفهم من ذلك أن البيئة إلى هذا المهد لم تنتبه إلى نقد المتن، ولم تلتفت إليه التفاناً ظاهراً، يترك أثراً في وصف الرجال المستغلين بعلم الحديث دراية ؟ لعلنا نجد من الأخبار عن العصر ما يؤذن بأنهم نظروا إلى هذا الصنف من النقد نظراً متى يبدأ بل مسترثيماً، إذ نرى « الرشيد » - وبالاطه مجال إلى منزلة الأحرار، وهو بين أظهر العراقيين الحنفيه أصحاب المنهج العقلي القيمايس - يعد شيئاً خفيفاً من نقد المتن زندقة ، ويدعو من أجلها بالسيف والنطع - فيما يروى - إذ كان رجل من وجوه قريش في مجلس « الرشيد » ؛ فجرى الحديث ، إلى أن خرج أحد العلماء الحاضرين بالمحاس إلى حديث « الأعمش » عن « أبي صالح » عن « أبي هريرة »، وأن « موئى » لقي « آدم » فقال : أنت « آدم » الذي أخرجتنا من الجنة ؟ وذكر الحديث ؛ فقال القرشى : أين لقي « آدم » « موئى » ؟ فغضب « الرشيد » ، وقال : النطع والسيف ، زنديق والله ، يطعن في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما زال به العالم الذي ساق

الحديث يسكنه ، ويقول : كانت منه بادرة ، ولم يفهم يا أمير المؤمنين ، حتى
سكنه^(١) . هذا والسائل قرمي ، ليس أعمىً فيتهم باللثنيّة التي كانت أشيع
معانٍ للزندقة ؟ ثم الأمر المسئول عنه ، موضع للسؤال ؟ وبعد ذلك أن السؤال
مؤدب العبارة ليس فيه ما هو طعن يدعى من أجله بالنطع والسيف !

نعم ، إن نقد المتن ، في حياة الحديث كلها ، لم يساير تقدّمَ نقد
السند ، لكنه كذلك ، لم يضيق الضيق الذي تصوره هذه الحادثة .. وهي
لا تقضى بأن تكون روح المصر دائمًا هكذا متزمتةً سريعة الغضب
« كالرشيد » في هذه الجلسة ، لكنها تافتت إلى ما في تلك الفترة من صدر
العصر العباسي ، من حركة الزندقة ..

وفي كل حال ، فإن نقد المتن لم يتسع الاتساع الذي نشهده في نقد السند ،
والإمام - بصفة خاصة - لم أقم له على شيء قوى واضح في هذا الصنف من
النقد ، نحو ماحملت الرواية ، من ملاحظاته متعددة في نقد السند .

* * *

وكلت وشيكًا أن أقف وقفه خاصة ، عند ملاحظة « مالك » في نقد

(١) الخطيب البغدادي : (تاريخ بغداد) ١٤ / ٧ ، ٨ .

السند ، أجمعها وأعرضها عليك ، وأشار إلى شيء من دلائلها ، على أصول النقد عند الإمام ، لكن الحديث بذلك يطول طولاً ربما يكون مسرفاً .. وأنت قادر على أن تجده ما يخص الإمام في هذا النقد ، إذا ما عبرت كتاباً من كتب علوم الحديث ، ولو مقدمة « ابن الصلاح » المقدّولة ، فستجده بها ، في غير فرع من هذه العلوم ، أقوالاً وأعمالاً معزوة إلى الإمام ، كما تجده في مراجع ترجمته أقوالاً في هذا الباب ، وأعمالاً ، مثل : أنه إذا شئت في شيء من الحديث طرحة كلامه^(١) .. وأنه إذا قيل له : ليس هذا الحديث عند غيرك ، تركه ... وإذا قيل له هذا مما يحتاج به أهل البدع تركه^(٢) .. ومثل قوله : « لا تأخذ العلم من أربعة ؛ وخذ من سوى ذلك^(٣) : لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه ، وإن كان أ Rossi الناس ؛ ولا تأخذ من كذاب ، يكذب في أحاديث الناس ، إذا جرب ذلك عليه ، وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ولا من صاحب هوى ، يدع الناس إلى هواه ؛ ولا منشيخ له فضل وعبادة ، إذا كان لا يعرف ما يحدث^(٤) ..

(١) السيوطي : (التزيين . .) ص ٩ . .

(٢) عياض : (الترتيب . .) ٢٣ ظ (خ) .

(٣) الخطيب البغدادي (السكونية . .) ص ١١٦ .

وإذا كان أمر ثلاثة الأوائل واضحًا ، فإن الرابع الزاهد ، مما يستوقف القارئ نهي «مالك» عن الأخذ منه ؟ ويدل نهيه على ملاحظة دقيق في التفريق بين الزهد المتبع في انصراف عن الدنيا ، وبين التناول المتحرى للعلم في دقة .. ولملكت تذكر أنساف الحديث عن سمت الإمام ، قد عرضنا لدستوره في تناول الحياة ، فإذا هو ينظر إلى الزهد نظرة ممدة لما تسمعه منه الآن بشأن رواة الحديث ، فهو يرى أن الاشتغال بالعلم ليس أقل مما يشغل به هؤلاء المتبعون ، من تقوى وانقطاع نحو ذلك ، بل هو يرى أن هذا الزهد المنقطع يشغل عن العلم ، ويفسد الصلاحية له ، لأن الحديث ، والفتيا تحتاج إلى رجل ، له مع الورع والتقوى فهم وعلم ، فـ «فيم مـا يخرج من رأسه ، وما يصل إليه غدا ؟ فأما رجل بلا إتقان ولا معرفة فلا ينتفع به ، ولا هو حجة ، ولا يؤخذ عنه - انظر ص ٢٤٥ - .. وهو رأى في عقلية الزاهدين وعملهم ، أكملناه بما عرضنا له - ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ - من معنى الزهد عنده ، وأنه أخذ للدنيا في اعتدال ، وما رأيناه من ضحكة الساخر ، عند ذكر الصوفية ، المعززين للحياة .

وجلة رأى الإمام في ذلك - كما ترى - حيوية عملية ، توائم سلوكه في الحياة ، واتصاله بالحاكيين ، وما إلى ذلك ...
وإذا ما أكتفينا بهذا عن ملاحظة «مالك» النقدية ، فإننا نرى من تمام تجليه صورته ، أن تتحدث عن :

شخصية «مالك» الناقر : أو الدارى ، كا تحدثنا عن شخصية الراوى

فيه... والاشتغال بعلم الحديث دراية ، على هذا الوجه النقدى ، الفاخص للرواة ،
الوازن لهم ، المواجه للناس بالتقدير ، والترجح والتعديل ، عمل له أهميته
العلمية والعملية ، ويقتضي شخصية ، اكتمل لها قدر عظيم من الخبرة بالناس
والحياة ، والجرأة على مواجهتهم بالرأى فيهم ، والاحتمال لما لذلك من أثر على
نفوسهم ، يمس العلاقة بهم ، ويرضي المرء لسخطهم ، وما ينتجه هذا السخط
من تصرف ، وما يبعثه من عداوة ... و .. و

ولا عجب في أن نعتبر علم الحديث دراية ، هو الجرح والتعديل . أو
أهم ما فيه هو الجرح والتعديل ، لأن بهما يتميز صحيح الحديث وضعيته^(١) .
وألقاب الحديث إنما تنزع من حال السنده ورجاله ، وأهم ما في أحوال الرجال
هو هذا الجرح والتعديل .. وها بعد ذلك أدق ما في الأمر وأرهبه .. وهذا
العمل في الرواية نظيره في الشهادة ، من تزكية تمدل وتجريح . وإليك
على سبيل المثال ، لوناً من قول الفقهاء المالكية يمثل لك خطر العمل ودقتة ،

(١) ملا حنفى : (شرح الدبياج المذهب في مصطلح الحديث) ط صحيح ص ٥٥ .

إذ يقولون^(١) : .. وإنما يزكي الشهود مبرزاً في العدالة ، معروفة عند الحاكم ، عارف بأحوال التعديل والتجريح ، فطن ، لا يخدع في عقله ، ولا يتبع عليه أحوال الناس ، المموجة الظاهرة . بإظهار الصالح ، ولا يغترّ بظاهر حالم ، مع مخالفتها لسرايرهم ، كما يقع لكثير من الناس ، معتمداً في معرفة أحوالهم على طول عشرة .. الخ

تلك هي المشقة التي يعانيها الفاحضون لحال الرواة والشهود ، المؤدون لمهمة متشابهة في أصلها وجملة أمرها ... والجهر فيها بالحكم ، يجعل مثل « محمد بن الحسن » ، صاحب « أبي حنيفة » يقول : تزكية العلانية بلا وفتنه^(٢) . وأى علانية هذه في الرواية ، وخاصة ، وضرورتها لحفظ الدين عقائد وشرائعه ، إذا كانت الشهادة لحفظ حق ، هو دأباً أيسر كثيراً وأهون .. وتلك العلانية الشديدة الدقيقة في الرواية ، هي التي جعلت أهميتها بعض رجال الحديث يرون : أن من الاحتياط للدين إشاعة ما سمع عن شخص ، من الأمر المكره ، الذي لا يجب إسقاط العدالة بانفراده ، حتى ينظر : هل له من أخوات ونظائر ؟ فإن أحوال الناس وطبعاتهم جارية على إظهار الجميل ،

(١) الدردير : (شرح أقرب المسالك إلى فنون مالك) ط صبيح ج ٢ ص ٣٤٠ ، ٣٤١ .

(٢) الزيلعي : (تبيان الحقائق شرح كنز الدقائق) ٤ / ٢١١ ط بولاق .

وإخفاء ما يخالفه ، فإذا ظهر أمر يكره ، مخالف للجميل ، لم يؤمن أن يكون
وراءه شبه له^(١) ..

وبعد الذى رأيت من دقة الأمر في هذا النقد ، وشديد أهميته ، وعظم
احتياجه إلى شخصية متقرسة بالحياة والناس ، لها في الحق تلك الجرأة ،
 تستطيع أن تنظر في شخصية « مالك » النافر ، وقد عرفت من أمرها فيما
 مضى - ولا تزال تعرف في كل مناسبة - أن صاحبك رقيق المزاج في تناول
 الحياة وشئونها ، علمية أو عملية - ص ٢٧٣ - ؛ في مزاجه شيء ظاهر من
 الحدة - ص ٢٧٧ - ؛ ميال إلى العزلة ؛ قليل الكلام ؛ قليل الصلح ، بل
 نادره - ٢٧٩ - ؛ قليل الحركة حتى المشي ، بعد ركوب البحر والتميل هولا
 - ص ٢٨٤ - . وهو أخيراً أشد الناس مداراة للناس - ٢٨٨ - . فقابل هذه
 الصفات ، من حال الشيخ ، وتلك السمات من شخصية الناقد فيه ، بما مضى ،
 من قول فقهاء المالكية أنفسهم عن يزكي ، فيعدل ويجرح ، وأن ذلك
 الوازن الخلل ، إنما يكون العارف لأحوال الناس ، الذى خبرهم ، والمعتمد في
 معرفة أحواهم على طول عشرة .. الخ ؛ ثم سل نفسك : إلى أى حد تكون
 شخصية الشيخ هذه ناقلة لرجال ، مغامرة في النقد ، متحملة ما فيه ، من

(١) الخطيب البغدادي : (السكافية . . .) ص ١٠٩

الاشتباه بألوان من الأخلاق المذمومة كالفحمة ، التي تكافف المؤلفون بيان الأعذار المرخصة فيها ، ليجعلوا منها هذه التزكية^(١) ..؟ . وإلى أى حد تكون هذه الشخصية مستعدة للتعرض للناس ، بل مواجهتهم بما لا يحبون ، واحتمال ثقل هذه الحال ، التي أشفعت منها غير واحد ، من زاولوها ، وهو يعتقدون أنها نصيحة لاغبيه ، وأنها واجبة لحماية الدين ، وفي تركها مخالفة للرسول صلى الله عليه وسلم بعدم الندود عن حديثه ، ومع ذلك أشفعوا من الأمر وجزعوا ، كالذى كان من أمر « ابن أبي حاتم » ، إذ كان يقرأ على الناس كتابه في الجرح والتعديل ، خُدث أن « يحيى بن معين » أحد وجوه النقاد ، قال : إنما نطمئن على أقوام ، لعلهم قد حطوا رحالهم في الجنة ، منذ أكثر من مائة سنة ، فبسكت « ابن أبي حاتم » وارتعدت يداه ، حتى سقط الكتاب من يده^(٢) .

* * *

وأحسبك في هذا الجو ، من يقطنة الضمير الشاعر بثقل أعباء النقد ، تقدر أهمية الأمر ، وخطر العمل ، فتردد حيناً عن القول في تقدير « مالك »

(١) الفزانى : (الإحياء ...) / ٣٢٢ ط الحلبي .

(٢) ابن الصلاح : (المقدمة ...) من ٣٩٠ ط الشام .

(النافذ ، رهبة وخشية ؟ ثم تقدم علينا على هذا الواجب ، شعوراً به وجهاً للحق ، فحين يقوى إقدامك تسمع قوله عن الإمام ، أنه قيل له : أرأيت يا أبا عبد الله ؟ أحاديث تحدث بها ، ليس عليها رأيك ، لأى شئ أقررتها ؟ فقال : لو استقبلت من أمرى ما استدررت ما فعلت ، ولكنها انتشرت عند الناس ، فإن سألنى أحد ، ولم أحدثه ، وهى عند غيره ، أتخذنى غرضاً^(١) ! .. كما تسمع من الرواية أنه يندم على عدم فعله أشياء ، كان يستطيع - في غير صعوبة - فعلها ، فقد تحدث بأحاديث ، ودَّلَّوا ضرب بكل حديث منها سوطاً ، ولم يحدث به ، وهو أفرز الناس من السياط - ص ٤٧٥ - ؟ كما ندم على ألا يكون طرح من الحديث أكثراً مما طرحة^(٢) .

فأنت تلمس مما تقرره هذه الروايات وأشباهها ، الإشفاق - غير القليل - من قول الناس فيه ، واتخاذهم إياه غرضاً ؟ وهذا وما إليه ، مما لا يحدث عن الصلابة ، التي ثبتت للنقد وأعبائه ، بل لبلائه وفتنته ، كما يقول « محمد بن الحسن الشيباني » .

* * *

(١) عيائش : (الترتيب . . .) ورقة ٢٤ و (خ) .

(٢) المصدر السابق ورقة ٢٣ ظ ، ٢٤ و (خ) .

قد يقال إن هذا الناقد الذى عدوه فى النقد صير فيها كما سمعت ، قد روى عن أشخاص ليسوا بذلك ، « كداود بن الحصين ، وقد قال « ابن عيينة » فيه : كنا نتقى حديثه ^(١) ؛ « وكمطاء » وقد قال « ابن حبان » فيه : كان ردى الحفظ كثيراً ^(٢) .. وغير هؤلاء ، لكن انترك هذا إلى نقد تفصيل ، لرجال [الموطأ] يتولاه دارس حديثي ؟ وقد نعد بعض هذا من اختلاف المقدرين في الرجال ؛ وعلى كل فلا نقف عند شيء منه هنا ، لكننا نرى الوقوف عند شخص قد اخذه « مالك » أميناً له وكاتباً خاصاً ، يبدو أنه منحه ثقته ، وقد عرفت - غير مرة - عادة علماء عصره ، في اتخاذ الكتاب ، وتدخل الكتابة في روایتهم؛ وفي سياق القول عن نقد الإمام تحس من جملة حال هذا الأمين ، أو السكريبي انخاص ، بحاجة إلى أن تسمع كلة تحليلية نقدية ، في :

(١) الذهبي : (ميزان الاعتدال . . .) / ١ / ٢١٧ .

(٢) السبوطي : (اسماف المطأء ب الرجال الموطأ) من ٢٠٥ .

طَبْ مَالِكٌ : وَهُوَ «أَبُو مُحَمَّدٍ، حَبِيبُ بْنِ زَرِيقٍ أَوْ مَرْزُوقٍ، أَبُو حَبِيبٍ
الْمَصْرِيٍّ» ، وَقَيلَ الْمَدْنِيٌّ ؟ - ت ٢١٨ هـ - وَقَدْ كَانَ يَشْفَلُ مِرْكَزًا وَاضْعَافًا
إِنْ لَمْ نَقْلْ هَامًا ، فِي نَشَاطِ «مَالِكٍ» الْمُلْكِيِّ الْخَدِيفِيِّ ؛ بَعْدَ مَا عَرَفْنَا نَقْلًا عَنِ
الْإِمَامِ ، نَظَامَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي تَابِقِ الْعِلْمِ ، وَأَنْ ذَلِكَ يَكُونُ بِالْقِرَاءَةِ عَلَى
الشِّيخِ ، كَمَا يَقْرَأُ الْفَلَامُ عَلَى الْمَلْمِ ؛ وَكَذَلِكَ يَرْوِي عَنْهُ : أَنَّهُ كَانَ أَكْثَرُ أَمْرِهِ
أَنْ يُقْرَأُ عَلَيْهِ وَلَا يَقْرَأُ^(١) .. وَأَنَّهُ كَانَ لَهُ كَاتِبٌ قَدْ نَسَخَ كِتْبَهُ . . . يَقْرَأُ

(١) عِيَاضٌ : (الترِيَّب . . .) وَرْفَةٌ ٢٦ وَ (خ) : وَسَأْلَةُ قِرَاءَةِ الْمَكْتُوبِ ،
وَالاعْتِيَادُ عَلَى ذَلِكَ قَدْ عَرَضْنَا لَهُمَا غَيْرَ مَرْسَدٍ فِي امْضِيِّ ، وَرَأَيْنَا ظَرْفَ الْحَيَاةِ وَتَرْجِهَا ، تَرْجِعُ
هَذَا ، كَمَا أَنَّ الرِّوَايَةَ أَطْهَرَ قَوْةً فِيهِ ، لَكِنَّهَا حَقٌّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ نَفْسَهُ ، الَّذِي تَحْدِثُ فِيْهِ عَنِ
الْكَاتِبِ وَالْقِرَاءَةِ ، قَدْ اخْتَلَفَ كَعَادُهَا ، وَإِنْ مَالَتْ إِلَى تَرْجِيعِ الْقِرَاءَةِ مِنْ مَكْتُوبٍ ؛ فَأَجَبَتْ
أَنَّ أَسْمَكَ مَا تَقُولُ ، وَنَصَّهُ : . . . وَهَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ مِنْ مَدَاعِ أَصْحَابِ «مَالِكٍ» ، أَنَّهُمْ
كَانُوا يَقْرَأُونَ عَلَيْهِ ، وَسِيَّانٌ مِنْ أَخْبَارِهِ مَا يَعْضُدُ هَذَا كَثِيرًا ، إِلَّا أَنَّ «يَحِيَّ بْنَ بَكِيرَ»
ذَكَرَ أَنَّهُ سَمِعَ (الْمَوْطَأَ) مِنْ «مَالِكٍ» أَرْبِعَ عَشَرَةَ مَرْسَدًا ، وَزَعَمَ أَنَّ أَكْثَرَهَا بِقِرَاءَةِ «مَالِكٍ»
وَبِعِصْبَاهَا بِقِرَاءَةِ عَلَيْهِ - عِيَاضٌ (الترِيَّب) . . . وَرْفَةٌ ٢٤ وَ (خ) . . . وَمَعَ مَا سَمِعْتُ مِنْ
تَرْجِيعِهَا إِنَّكَ لَتَسْمِعُ كَذَلِكَ فِي الْحَبْرِ ، أَنَّ «نَافِعَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ» يَقُولُ : جَالَسْتُ «مَالِكَ»
أَرْبِعِينَ سَنَةً . . . أَوْ خَسْرَانَيْنِ . . . كُلِّ يَوْمٍ أَبْكَرَ ، وَأَهْجَرَ ، وَأَرْوَحَ ، مَا سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ
عَلَى إِنْسَانٍ شَيْئًا قَطْ ؛ وَسَمِعْتُ «مَعْنَى بْنَ عَيْسَى» يَقُولُ : مَا مِنْ حَدِيثٍ أَحَدَثَ بِهِ عَنِ
«مَالِكٍ» إِلَّا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ تَخْوِيَّا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ مَرْسَدًا - أَبُو نَعِيمُ : (حَلِيلَةُ
الْأَوْلَاءِ) ٦ / ٣٢٠ ، ٣٢١ طَهْرَانَ - فَبَعْدَ تَأكِيدِ وَتَرْجِيعِ - كَمَا سَمِعْتُ - لِقِرَاءَةِ
عَلَى «مَالِكٍ» تَسْمَعُ تَأْكِيدًا طَوِيلَ الْمَدِيِّ لِتَحْدِيدِ «مَالِكٍ» وَمَشَافِهَتِهِ وَالسَّمَاعِ مِنْهُ !!؟

للحجامة ، وليس أحد من حضره يدنو منه ، ولا ينظر في كتابه ، ولا يستفهمه
هيبة له وإنجلا .. وكان هذا الكتاب إذا قرأ فأخطأ فتح عليه « مالك » ،
وكان ذلك قليلا^(١) .. وقد تشرك ، في هذه المراقبة ابنة « مالك » فيروى :
أنه كانت له ابنة تحفظ علمه يعني [الوطأ] ؛ وكانت تقف خلف الباب ،
 فإذا غلط القاريء نقرت الباب ، فيفطن « مالك » فيرد عليه^(٢) .. وهو
اختلاف أحوال ، يبين في جملته درجة الاعتماد على هذه القراءة ، كما تدل
الرواية على اطراد ذلك ، حتى ليعرف الفدر الذي يقرؤه كل جلسة ، فنقول :
يقرأ لهم - أي « حبيب » هذا - كل عشية ورقتين ، إلى ورقتين ونصف ،
لا يبلغ ثلاثة^(٣) ..

فـكانت القراءة من المكتوب أصلا غالباً ، وكان « حبيب » هذا قائماً
بها ، عهداً طويلاً ، على ما يبدوا ، ومع مكان في الأسرة معروف ، فقد روى
أنه حين وفاة « مالك » تولى مع « يحيى » ابن الإمام ، صب الماء عليه عند

(١) ابن عبد البر : (الانتقام . . .) ص ٤٢ ؛ وعياض : (العربي . . .) ورقة ٢٤ و (خ) .

(٢) عياض : المصدر نفسه ورقة ١٥ و (خ) .

(٣) المقدسي : (تنوير بصائر المقلدين . . .) خط ، بدار الكتب ، ورقة ٩ ؛ و

الفصل^(١) وإذا ما كان هذا عمله المستقر إلى مدة طويلة، وبرعاية لابأس بها ،
فإنما خلقاء بأن ننظر في أخبار القوم عن هذا الشخص ، من حيث تقديره ، بما
هو قارئ راو ، مشرف على مدونات علم الإمام .

وسنرى أنهم قد رروا أن من أصحاب « مالك » من كان يتمم قراءته
وهو « عبد الله بن مسلمة القعنبي المدنى ، البصري » ت ٢٢١ : لم يرض
قراءة « حبيب » ، فما زال حتى قرأ بنفسه على « مالك » [الموطأ^(٢)].
وقد يكون من اتهام قراءة « حبيب » قول « ابن معين » : كان يقرأ على « مالك » ،
ويتصفح ورقتين ثلاثة^(٣) (كذافى الأصل) ، إذا ما فهمت من هذه العبارة أنه
كان يقلب بدل الورقتين ثلاثة ، ورأيت العبارة موهمة عدم أمانته في تقليل الورق .
وربما لا ترى العبارة موهمة ولا قابلة لهذا المعنى ، ويرجح عندك أنها تدل
على أنه في مجلس القراءة الواحد ، يستوعب من صفحتين إلى ثلاثة ، وتكون إذ
ذلك كاستهانا الدارج حين نقول (اثنين ثلاثة) أى بين اثنين وثلاثة ،
فتكون بهذا شبيهة بعبارة [التنوير] السابقة : يقرأ لهم كل عشية ورقتين

(١) عياض (الترتيب ..) ورقة ٤١ ظ (خ) .

(٢) هامش (تذكرة السامع والمتكلم) ص ٩٧

(٣) التهiji : (ميزان الاعتدال في تقد الرجال) ط الحنجي ١ / ٢١٠ .

إلى ورقتين ونصف ، لا يبلغ ثلاثة . . فلا تكون بهذا مفيدة اتهاماً قريباً
لقراءاته .

على أنك حين تدع اتهام قراءاته ، تجد ما يشبه ذلك في اتهام كتابته ،
وهو قول « ابن حبان » : . . كان يورق بالمدينة على الشيوخ^(١) . .
وورق بمعنى كتب ، كافٍ [الاسان] ، فمعنى قول « ابن حبان » : أنه كان بالمدينة
يكتب على المشايخ ؛ ولو كان المراد يروى مكتوبًا ، أو يكتب مرويًا ، لكان
الأقرب أن يقول : يكتب عن . . بدل يكتب على . . فإذا لاحظت أنه يكتب
على ذلك مباشرة بقوله : « ويروى عن الثقات الموضوعات ، كان يدخل عليهم
ما ليس من حديثهم » . . شعرت في قرب أن معنى يورق على الشيوخ ،
يتقول عليهم ، ويدون في ورقة ما ليس من حديثهم .

وهبك لا ترى هذه العبارة وما معها من عبارات ، اتهاماً « لحبيب »
كاتب الإمام ، فانا ندع قراءاته وكتابته ، وما قيل فيما ، إلى ما قيل في شخصه
بعمادة ، بصفته راوي حديث ؟ وسأعرض ذلك عليك متدرجاً ، في تصاعد ،
فتسمع أولاً ، قول « ابن معين » فيه ، بعد ذكر كونه يتصفح ورقتين ثلاثة ،
وهو : فسألوني عنه بعصر ، فقلت لهم : ليس بشيء^(٢) .

(١) الذهي : (ميزان الاعتدال . . .) ١/٢١٠ بدرج ، مخالف ترتيب ورود الأفوال
فيه ، لكن دون تغيير ما .

وقال «أحمد» عنه : ليس بثقة^(١) .. وقال «الذهبي» : ساق له
«ابن عدى» حديثين موضوعين^(٢) ..

وقال «أبو حاتم» : روى عن ابن أخي «الزهري» أحاديث
موضوعة^(٣) . وقد سمعت قريراً قول : «ابن حبان» يروي عن الثقات
الموضوعات ، كان يدخل عليهم ما ليس من حديثهم .
وقال «ابن عدى» : أحاديثه كلها موضوعة^(٤) .
وقال «أبو داود» : كان من أكذب الناس^(٥) .

إذا كان «حبيب» هذا قد اتهمت قراءته ، أو يظن اتهامها ؛ واتهمت
كتابته ، أو يرجح اتهامها ؛ واتهمه النقاد بأبشع التهم عندهم ، وهى الكذب
والوضع ، فكان من أكذب الناس ، وكانت أحاديثه كلها موضوعة ، فهلا
كنت تتوقع من «مالك» الناقد ، الذى يعتقد «عياض» في ترجمته بباباً
عنوانه : شدة «مالك» في إقامة حدود الله سبحانه ، والذى سمعت فيها مضى-
ص ٣١٩ - أنه يأمر «بابن مهدى» المحدث الجليل ، إلى السجن ، لأنه وضع
رداءه بين الصف ، فأحدث بذلك في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم شيئاً
لا يعرفونه ! والذى لم يكن يتهم لأحد «بالمدينة» على عهده ، أن يقول ، قال

(١) المصدر نفسه على التدرج الذى أشرت إليه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا جبسه «مالك» في الحبس ، حتى يصحح
ما قال ، ثم يخرج .. فيترك رجال محترمون الحديث هيبة حتى يموت - ص ٢٧٧ -
هلا كنت تتوقع من «مالك» الناقد ، أن يكشف شخصاً «كمحبيب» هذا
ويوقع عليه جزاءه ، لأن يكون من علمه في المزلة التي وصفوها ، وهو في
شخصه ، بهذه الحال التي وصفوها !

إن شخصية «محبيب» في الرواية أو الكتابة أهون من ذاك ، لكنها
الروايات ، من حيث هي مرويات ، يقف المرء ليفهمها ، فيجد منها ما
رأيت ، ويكون من الأمانة أن يتلفت إليه ويلفت ، ويقول مثل هذا القول
غير القصير ، في شخص «كمحبيب» ليس بالخطير .

وفي المنقول عن «مالك» الحديث أشياء غير قليلة ، لو وقفتا عندها ، لنفهم
ونعقب ، لطال نفس القول طولاً يجاوز موضعه في الترجمة ، فندع هذا وما إليه ،
لمن يتولى التاريخ المفرد «مالك» الحديث فقط .. ونقدم نحن لتكلم ، عن :

مالك الفقيه

نجلو شخصيته، في تناول مادة الفقه وما يتصل بها، كما اصطلح عليه أخيراً، في تقسيم العلوم الشرعية، على ما كان من الفهم لها، في عصر الإمام نفسه؛ لعرف مسلكه في درسها معرفة يستطيع بها، الباحث المؤرخ لحياة التشريع الإسلامي ورجاله، أن يتقى إلى عمله في البحث، على أضواء معرفته بهاتيك الشخصية، واستبانته ملامحها وسماتها، معرفة واستبانته بحمل القول عن رجل من رجال التشريع، قولهً ذا أساس صحيح، يقوم على الفهم الكامل، لنهاية الشيخ، وخطته في إقرار مسائل الفقه وتقريرها ..

وهذا - كاً أسلفنا عن «مالك» المحدث - غير ما يسوق المترجمون، من أخبار نشاطه في الفقه، والوصف الجرد لأعماله أو آثاره، والخبر عنها بالقبول وغير المقبول .. فإنما نعني هنا باستخلاص لباب ما تدل عليه جملة ذلك، من كيان الشيخ الخالص، في فهم التشريع، وفهم الحياة حوله، و حاجتها منه، وتناول الشيخ لذلك، والخطوط الكبرى لصورة الفقيه فيه .. فيستقر لديك ما سبق أن

يَنْهَا غَيْرَ مَرَةٍ ، مِنْ أَنْتَ لَنْ تَخُوضَ الْخُوضَ الْمَوْضُوعِيَّ فِي فِقْهِ « مَالِكٌ » ،
وَأَصْوَلَهُ وَفَرْوَعَهُ ، وَعَلَاقَتَهُ بِفِقْهِ مِنْ حَوْلِهِ مِنَ الْأَعْمَاءِ ، مِنْ هَذِهِ النَّاحِيَّةِ الْمَوْضُوعِيَّةِ
بَلْ تَرَكَهَا لِدَارِسِ الْفِقْهِ ، ثُمَّ لِمُؤْرِخِ الْفِقْهِ ، مَعْنَيَيْنِ مِنْ ذَلِكَ كُلَّهُ ، بِمَا هُوَ مَادَةٌ
لِهِ - مِنَ الْمُتَرَجِّمِ ، وَتَقْدِيمِ الْبَيَانِ الْواصِفِ لِهِ خَسْبٌ ؟ فَكُلُّ مَا تَخُوضُ فِيهِ ، مِنْ
جَلِيلِ هَذَا الْفِقْهِ أَوْ دَقِيقَتِهِ ، لَا تَنْتَاولُهُ إِلَّا بِقَدْرِ دَلَالَتِهِ عَلَى تَلْكَ الشَّخْصِيَّةِ ،
وَإِعْانَتِهِ عَلَى ذَلِكَ الْوَصْفِ الْمُبَيِّنِ لَهُ ... وَمِنْ هَنَا مَا تَرَكَتْ مِنْ أَمْرِ الْمَذَهَبِ
وَحِيَاتِهِ وَانْتَشارِهِ ، حِينَما طَلَبَ إِلَيْهِ الْمَحْدِيثُ عَنْ « مَالِكٌ » وَمَذَهِبِهِ ، عَلَى
مَا أَشَرَتْ إِلَيْهِ مِنْذِ الصَّفَحَةِ الْأُولَى فِي هَذَا الْكِتَابِ .. عَلَى أَنْ مَا أَقْدَمَهُ فِي القَوْلِ
عَنْ « مَالِكٌ » الْفَقِيْهِ ، هُوَ الْمَعْنَى لِصَاحِبِ الْدِرَاسَةِ الْمَوْضُوعِيَّةِ ، عَلَى النَّفاذِ فِي
فَهْمِهَا ، وَاسْتِبَانَةِ مَرَامِيهَا ، بِمَا يَعْرَفُ مِنْ خَاصِ شَيْوَنِ صَاحِبِ هَذِهِ الْأَقْوَالِ ،
وَوَصْدَرِ تَلْكَ الْأَفْكَارِ ، حَتَّى تَمْثِلَ لَهُ صُورَتُهُ الْذَّهَنِيَّةَ تَطْلُّ عَلَى أَقْوَالِهِ ،
وَتَهْدِي إِلَى مَرَامِيهِ وَأَغْرَاضِهِ .. كَمَا أَنْ مَا يَقْدِمُ مِنَ القَوْلِ عَنْ « مَالِكٌ »
الْفَقِيْهِ ، يَهْيَ لِمُؤْرِخِ التَّشْرِيعِ ، الْحُكْمِ الصَّحِيحِ ، وَالتَّقْدِيرِ الدَّقِيقِ ، لِمَا
يَعْنَى تَارِيْخَهُ ، إِذَا يَتَقْدِمُ وَقَدْ فَهَمَ الْمَادَةَ الْمَوْرِخَةَ فَهِمًا يَمْتَدُ إِلَى مَا بَيْنَ الْأَسْطَرِ ،
وَيَسْتَشْفَ بَعِيدَ الْمَرَامِيِّ ، وَيَصْلِي بَيْنَ الْقَوْلِ وَالْقَائِلِ ، وَصَلَا يَدْقُ مَعَهُ الْحُكْمِ ،
وَيَهْدِي الْحَدِسَ .

فسيبلنا فيما نحاوله هنا من الأمر ، أن نصور المرحلة التي كان الفقه يقطنها في الأعوام التي عاشها « مالك » مشاركاً في النشاط الفقهي ، كاتباً بذلك كلامات ، أو أسطراً في حياة الفقه ، .. وقد اطمانتَ معى - فيها أرجو - إلى أن ما نتولاه ، من تصوير المرحلة التي كان الفقه يقطنها ، هو شيء غير ما يسميه الدارسون الآن عصرأً أو دوراً من تاريخ المادة ، كما عرفت وجه المغيرة ، وأن الكلام فيها يسمى عصرأً ، لا يكون إلا بعد درس أشخاص العصر وأهله واحداً واحداً دراسة كاملة - ص ٤٧٠ وما بعدها - فنحن إنما نعني بوصف خط السير ، واتجاهه ، وسرعته أو بطئه ، والركب الخَلَقَينَ فيه ، لنعرف مكان صاحبنا فيهم ، وقدر نشاطه بينهم ، والمنازل التي مر بها مع الركب في طريق مسيرهم ؛ لنفهمه ونفهمهم فيما اجتماعياً ، يربطهم بالدنيا حولهم ، ويدرك أثرهم فيها ، .. وذلك - كما يتضح جلياً - شيء غير ما يسمى بياناً أو تاريخاً لعصر من عصور الفقه .

والفترة التي نريد لنصف سير الدنيا بالفقه الإسلامي فيها ، هي جميرة القرن الثاني الهجري ، التي كان فيها « مالك » قد نضج ، وجلس للإفتاء والإفراه ، من أوائل العقد الثاني إلى آخر العقد الثامن ، من هذا القرن - حوالي ١١٠ : ١٧٩ - .

ولما كان المتناولون لتاريخ التشريع أو تاريخ الفقه، يضعون هذه الخقبة في دور من الأدوار التي يقسمون إليها ذلك التاريخ، وكنا نبتعد عما يسمونه وصف العصر، ولا نطمئن معهم - فوق ذلك - إلى ما يقسمون من أطوار وأدوار؛ وكنا نرى الخالفة عليهم ضرورية لسلامة البحث، فإنيأشعر أنى مضطر إلى تعجيل الكلمة جد موجزة، عن أصل هذا وأساسه، ومنشأ هاتيك الخالفة، وما اقضاها من المزاج، فللمما استقر عليه أمرهم من :

أدوار حياة الفق : على التقسيم الذي التزمه ، منذ كان الانتباه إلى درس

ما يسمى اليوم (تاريخ التشريع) ، الذي وجهت إليه « مدرسة القضاء الشرعي » ، ووضعت أول مكتوب فيه ، منذ خمسة وتلathين عاماً ، جري الأمر فيه على اتخاذ التقسيم ، الذي التزمه أصحاب الأدب العربي و تاريخه ، يأسسه السياسي المعروف ، من قيام الدولات الكبرى وسقوطها ؛ مع الاطمئنان إلى أن الأدب العربي جميعه وحدة متصلة ، وكل لا يتجرأ ، رغم اختلاف الأقطار والبلدان ، وتنافى الأقاليم ، وتباین البيشات ، وتفاوت الماضي التاريخي والثقافي لكل إقليم وقطر ، فالإدب بهاتهيك الوحدة تنظمه أدوار موحدة في الشرق والغرب ، كل دور منها حقبة من الزمن ، تطول أو تقصر ، تبعاً لاعتبارات سياسية ، هي قيام دولة كبيرة أو سقوطها ، فإن طال عمر دولة منها كالعباسية ، قسموها إلى عصور ، فكان العباسى الأول ، والثانى ، وما أشبه .. وهكذا سلسلة تاريخ التشريع الإسلامى ، في أدوار ستة ، كانت أول ما صدر به ، المكتوب في تاريخ التشريع بمدرسة القضاء^(١) ، ودارت

(١) محمد الحضرى : (تاريخ التشريع) ص ٢ من نسخة بالفراء سنة ١٣٣٤ هـ

الأقسام على ظهور الإسلام ، وعصر الخلفاء الراشدين ، وانتهاء زمن الأموية ، وهم جرا ، وكان سقوط « بغداد » حداً فاصلاً ، في حياة الفقه ، مثلاً هو في حياة الأدب ، كما كان ما بعد سقوط « بغداد » إلى الآن دوراً واحداً ، على مثال ما هو في الأدب .. دون نظر ما إلى اختلاف المتعة في الأقاليم المختلفة ، وقيام دول مسلمة فتية ، في أرجاء الشرق والمغرب - كالعبيدية ، والغزنوية ، وغيرها - لا يضيرها ضعف العباسية ، ولا يقف نشاطها بمحمود « بغداد » أو اجتياحها .. بل حاكى أصحاب الفقه وتاريخه ، أصحاب الأدب وتاريخه ، حاكاة تكاد تكون تامة ، منذ المهد الأول في درس تاريخ التشريع ، إلى اليوم ، حيث يدرس هذا التاريخ ، بين مواد الدرس الإسلامي في « كلية الشريعة بالأزهر » .. وعلى رغم تغير الزمن ، وطول البيان في توجيهه هذه الدراسة الفقهية توجيهها يقيمهما على أساس منهجية صحيحة ، تستشرف لمناهج درس تاريخ القانون ، وتنتفع بتجاربها .. رغم ذلك كله ، ظلت مكتوبات تاريخ التشريع ، تخلص لهذا التقسيم السادس^(١) ، وتتصدر به دراستها ، ولا تتناوله إلا بتغيير يسير هين . كان تنهي دوراً من الأدوار

(١) السبكي ، والسايس ، والبربرى : (مذكرة تاريخ التشريع) اطلبة كلية الشريعة بالأزهر - الطبعة الثانية سنة ١٩٣٩ م ، ٢٨ ، ٢٩ . - وقد يكون التقسيم خاصية ، معبقاء أصل الفكرة في مداره ، كما فعل الشيخ على عبد القادر ، في كتابه : (نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي) ، ص ٥

بأوائل القرن الثاني بدل سقوط الدولة الأموية ، أو ما أشبهه ؛ وتظل محتفظة بفكرة الوحدة التامة للفقه ، على اختلاف النحل ، وتفاوت الأصول ، معتبرة سقوط « بغداد » حداً فاصلاً في حياة السنف والشيعي من الفقه ، عند العربي والفارسي ، والهندي ، والتركي ، سواسية . . وما بعد سقوط « بغداد » إلى الآن عصر واحد في حياة الفقه ، على رغم تلك الاختلافات المكانية ، والعقلية ، وغيرها .. وهي وحدة تقف أمامها متسائلاً : بأى شىء وراء ذلك تنوع الأشياء ، وتفاوت ، وتعدد ؟ .. وكيف لا يكون بعض هذه الأشياء ، ولا كل هذه الأشياء مؤثراً على تلك الوحدة !!

ولقد يختلف أساس النظر في تقسيم تاريخ التشريع ، أو تاريخ الفقه ، فيجري على فكرة من التدرج ، والتطور ، الذي يعدّ هذا الفقه كائناً حياً ، ويشبهه بانسان ، فتكون الأدوار أدوار حياة عادية ، من طفولة ، وشباب ، وكهولة .. الخ .. لكن تظل فكرة الوحدة التامة ، لحياة هذا الكائن أو الإنسان ، هي المسيطرة على التفكير ، فطفولة الفقه واحدة في الإمبراطورية الإسلامية الشاسعة الأرجاء . سواء في ذلك مهبط الوحي ، وأخر ما ضم الفتح الإسلامي من تلك الأسماء النائية ؛ وكذلك الأمر في الشباب ، ثم في

السلطة ، أو الشيخوخة^(١) ، فلم يتغير الأمر إلا بأن يكون التقسيم رباعياً ، أو أقل من ذلك ، بدل أن يكون سادسياً ، أو نحو ذلك .. وقد بدت الفكرة الأخيرة في التقسيم أقل قبولاً ، عند البيشات الأزهرية الدارسة ل تاريخ الفقه ، ولعلها تنفر منها ، لأنها تجعل عهد النبوة ، وعصر الوحي زمن طفولة الفقه ، وعهد صغره ..

وفي كل حال فإننا لا نتظر من هذه الأدوار إلا إلى الأصل البعيد الذي أقاموه عليه ، وهو جعل الفقه الإسلامي ، في آسيا وأوروبا وإفريقيا ، ومع اختلاف السن دارسيه ، والخاضعين له ، واختلاف ألوانهم ، وتفاوت أساليب حياتهم ، و .. و .. جمله فهماً واحداً ، وحدة لا تنفص ، وعدده كائناً واحداً ، تنقسم حياته أدوار واحدة ، من أقسام زمنية ، أو عصور نحو حيوى ، على نحو ما سمعنا من القول فيها ..

ننظر إلى هذا الأساس ، فنراه أثراً من آثار فتنة التقسيم المنسق ، التابع للتقسيم السياسي الأعم ، في حياة الإسلام ، ثم نرى معه أن أصحاب الأدب وتاريخه ، الذين أشاعوا هذه الفكرة وروجوها ، قد نبهوا إلى أن اتباع الأدب

(١) السكري ، والسايس ، والبربرى : (مذكرة تاريخ التحرير) لطلبة كلية الشريعة بالأزهر - الطبعة الثانية سنة ١٩٣٩ ص ٢٨ ، ٢٩

للسياحة وحدها ، ليس من صواب النظر الاجتماعي في شيء . . . كما نتذكرة بذلك ظهور فكرة الإقليمية في درس الأدب وتاريخه ، ومحاجاتها لما يقرره العلم بل يفرضه ، من توجيهه البيئية المادية لحياة الحى فيها ، ونشاطه المعنوى ، على اختلاف ألوانه ؛ وجعل هذه البيئة الطبيعية ، هى العامل العلمي المنضبط ، القابل لفهم ، والصالح لتحليل نمو الحياة وتطورها ، وإدراك كيفية تفاعل الوراثات مع المؤثرات البيئية ، وتقدير الحيوة الفردية والجماعية ، على هذا الأساس ، نفسيراً صحيحاً دقيقاً ، وبذلك يكون تمايز الأقاليم ، وتحاير البيئات هو أساس التقسيم والتنسيق ، في كل دراسة وبحث ، عن سير حياة الكائنات المادية والمعنوية على السواء ، لأن تلك الظواهر السطحية ، من قيام دولة ، تبسط سلطانها الخارجي الشكلى ، على أقاليم متناثرة ، وبيئات متبااعدة ، فترغم أنها قد وحدت سير الحياة المادية والمعنوية ، في تلك المتناثرات المتبااعدة ، بهذه السيطرة الخارجية ، التي لا تتمثل إلا في مال تجبيه ، أو وال توليه ، أو دعوه تدعى لها على منبر ! .. فهل تتحدد وتعتزج بذلك ، العوامل الوراثية ، والاقتصادية ، والدموية والعقلية ، والمزاجية والفنية ، رغم كل تفاوت وتباین ، وتباعد وتخالف !!!

نتذكرة ذلك كله ، ونتذكرة معه ، أن الإقليمية الأدبية ، حين ترفض وحدة الأدب ، الموزع ، المتناثر ، المختلف ، تحتاج لاختلاف العوامل ، وتأغيرها

للنّشاط العقلي ، والفنى ، والعملى ، بتغيير الأقاليم ، واختلاف البيئات ، فيكون من احتجاجها على تفاوت تلك الشّئون في الأقاليم الإسلامية المختلفة ، هذه الحياة الإسلامية ، واختلافها في تلك البيئات اختلافاً واضحاً ، في الاعتقاد القلبي ، والعمل الخارجي . . ففي الاعتقاد قد تنوّعت مقالات المسلمين ، وتمدّدت نحلّم ، فاختلّفت فرقهم ذلك الاختلاف البين الذي تعرفه ، وتعرف ذهاب الأقاليم بأ نوع منه مفترقة . . وفي العمل الخارجي ، ترى ذلك الفقه الإسلامي المنظم له ، قد تمدّدت مذاهبه ، واحتلّفت في الأصول والفروع اختلافاً جعل الأقاليم تذهب بما يلامّها من المذاهب ، أو قل إنّها تؤثّر في اختلاف المذاهب ، ما دام الفقه ليس إلا تنظيماً لحياتها العاملة ، يقدّر عرفها - والعرف في الشرع له اعتبار - والأعراف تتفاوت وتتبادر بتفاوت البيئات ، فتختلف - ولا بد - باختلافها الأحكام . . وهكذا يبدو لك فيوضوح وقوع الاختلاف التصوري والتفسيري لعقيدة الإسلامية ، ووقوع الاختلاف العملي القانوني ، في الفقه الإسلامي ، باختلاف البلدان وتفاوت الأقاليم ، وهو ما احتج به أصحاب الإقليمية الأدبية^(١) ، حين ذهّبوا يصحّحون التفكير ، في الحياة الأدبية وتاريخها . . فهل يُحتاج أصحاب التقسيم الأدبي ،

(١) ١. الحول : (في الأدب المصري) من ٢٢ / ٢٥ .

لاختلاف البيئات باختلاف الحياة الفقهية فيها ، ثم يظل أصحاب الفقه ، الذى هو شاهد التفاوت والتغير في البيئات ، ماضين في اعتبار الوضع السياسي هو المقرر لوحدة الفقه ، وتقسيم حياته الموحدة ، أعمراً وأدواراً زمنية ؟ أم أنها فما أستطيع الاطمئنان إلى أن هذا الفقه الإسلامي ، المختلف الأجنحة والأحوال والأعراف ، والأصول ، والواقع ، والأفكار ، يكون نشطاً واحداً ، في جميع أرجاء الدنيا ، وكانناً واحداً يضم جسم واحد ، في مشارق الأرض وغاربها ، وفي عقل الأسود والأحمر ، والأبيض والأصفر ، وعملهم ، فما يفصل بين أجزانه إلا اختلاف الأزمان .. ثم هو في الزمن الواحد ، واحد في كل مكان ، وعند كل إنسان !!! .. نعم .. لا أستطيع التسليم بهذا ، بعد الدعوة الجادة من لإقليمية الأدب ، تأثراً بأصول اجتماعية ، واعتبارات منهجية قوية .

* * *

وحسبي هنا هذا الإمام الكافي ، لإعلان الرأى في أدوار حياة الفقه ، فأمضى بعدها إلى النظر في سير الحياة الفقهية ، حتى زمن « مالك » ، لا أنظر إليها في دور من الأدوار^(١) التي ارضاها أصحاب تاريخ التشريع أقساماً ،

(١) أصحاب تاريخ التشريع في الأزهر ، يعدون هذا هو الدور الرابع ، ومدته من أوائل القرن الثاني إلى منتصف القرن الرابع الهجرى ؛ والسابق الأول للدرس في « القضاء الشرعى » يمده بمنتصف القرن الثالث الهجرى ، ويجعله عصر ظهور نوابع الفقهاء الذين —

ولا أمدّ بصرى إلى أرجاء العالم الإسلامي لذلك العهد ، أقرب فيه سير الحياة الفقهية ، بل سأقتصر من ذلك على « الحجاز » وحده ، وعلى « المدينة » منه ؛ وسأقف عند القرن الثاني الهجري ، بما هو زمن حياة المترجم له ، لا بما هو دور من أدوار الفقه الإسلامي في المشرق والمغرب ، ظهرت فيه خصائص فقهية واحدة ، أومتشابهة !

* * *

سألتزم البيئة المادية ، والإقليم الجغرافي ، والظرف المكانى ، فألزم بذلك أصلاً منضبطاً ، لفهم الحياة ، وتوجيهه نشاط الإنسان ، إذ لا شيء يوجه هذا النشاط مثل طبيعة بيئته المادية ، بما انمازت به من حال الأرض ، والمناخ ، والسماء ، والماء . . والأصقاع تؤثر في الطياع - كما قال الأولون -؛ وفي حدود طاقتها ومعونتها ، يكون نشاط الحي المعنوى ، من عقلى ، ووجودانى ، وخلقى ،

— أقيمت إليهم مقاليد الزعامة الدينية ؟ ولمل نظرته في هذا أدنى إلى الصواب ، لأن الحياة لا تسير على وثيرة واحدة ، خلال قرنين ونصف القرن - من أول الثاني إلى منتصف الرابع - بل تدل الدلائل ، على اختلافها في كل شيء ؛ وفي الفقه وخاصة خلال هذه الفترة الطويلة ، حتى ما يسهل عدها عصراً واحداً ، موحد الخصائص والظواهر !!! . . . وعصر الأئمة غير عصر أصحابهم ، والمتقويون أنفسهم يعللون اختلاف آرائهم أحياناً بأنه اختلاف زمان ؟ فكيف يعتبرون منهم وزمن أصحابهم عصراً واحداً !! وقد أشرت إلى هنا الاختلاف في القسم للناس فيه عدم ثبات الأساس ، وتناثرت إلى اعتبارات جديرة بالرعاية ، تضعف أصل فكرة الأدوار الفقهية . . ولبيان الأوفى مجال آخر .

فردياً كان ذلك كله أو اجتماعياً ، فدينه ، وعلمه ، وحكومته ، واقتصاده ،
 ... وما توجه ييشته ، ويلون إقليمه ، وتتبع فيه معنويته ، تلك المادية ،
 فتكون البيئة بقسميها ، من مادية ومعنوية ، ضابطة صادقة ، وموجهة فاعلة
 ومؤثرة محتكرة ، في حياة الأفراد الذين تتألف منهم الجموع . وقد أوفيت
 ذلك بياناً مشافهاً ، أو مكتوباً مقتدواً ، في الدرس الأدبي ، والدرس التاريخي
 له ، واستقرت لذلك أصول في ثقافتنا اليوم ، يسعني أن أشير منها إلى
 «روف بين» ، وأبني منها على أساس وطيد متين يقول به معنى : إن البيئة المادية
 أضبطة ما تضبط به ألوان النشاط الإنساني ، سواءً كان النشاط أثر هبة
 فطرية ، ووراثة متلقة من السلف ، أم كان نتيجة عمل كسي للبشر ؟ إذ أن
 الوراثة مرهونة بالبيئة التي ينمو فيها الوراث المتلقى ؛ والعمل الكسي محدود
 بطريق البيئة المادية ، قدر ماتهيء ، وتعين ، وتدفع وتساعد .. بل إن ما ينتقل
 إلى الناس بمحوار أو فتح أو دعوة ، أو أي مؤثر خارجي ، إنما يصل إليهم ، وهو
 كذلك مرهون بتقبل يئتمهم المادية له ، وصلاحيته للمعيشة فيها ؛ فهى التي
 تقبل منه ما تقبل ، وتتفق منه ما تنفي ، وكذلك ترتاح معى إلى : أن هذا
 الفهم للإقليمية هو الأصوب والأدق ، في تفسير النشاط البشري ، على
 اختلاف ألوانه وأنواعه ... وما الفقه ، بين فروع المعرفة ، إلا ضرب من هذا

النشاط النظري ، تتطلبه الحياة العملية ، في الإقليم كـا يرسمها ويريدها .. وعلى اختلاف تلك الأقاليم ينبغي أن يؤرخ هذا الفقه والتشريع ، فتكون له في كل إقليم نشأته الخاصة فيه ، ونماوئه المختص به ، ومزاياه المفرقة بينه وبين غيره ، من الأقطار وسكانها ؛ وفي حيز الإقليم المدروس ، بمحدوده المعينة ، وخصائصه المفرقة ، تكون حياة الفقه – أو غيره – وحدة متصلة ، قد يدل الدرس العميق بعد ذلك ، على صواب تقسيمها ، داخل هذا الظرف ، المكاني ، إلى أدوار ، وأطوار ، وأعصر ، تكون أدق وأضبط ، وأقوى للقبول ، من تلك الأدوار التي تنظم الشامي والمغربي ، واليمني والهندي ، في قرآن ، على غير رابطة وصلة ، ولا وحدة مفهومة ..

* * *

وهذا الحجاز ، الذي عاش فيه « مالك » كان بفطنته إقليماً متميزاً ، عُرف بين أقسام الجزيرة قسماً مفرداً ، في قديم التقسيم وحديثه ، وله حدوده الفاصلة ، وبيئته المكانية المتميزة ؛ على أنه إن يتصل بغیره من أرجاء الجزيرة العربية بسبب ، فإنه ينفصل هو وغيره من الجزيرة ، عن بيئته أو بيئات أخرى متحيزة ، كصر ، وفارس ، والمغرب ، والأندلس ، وسواها . . . فهو بذلك إقليم مناز وبيئة متعينة ، تتحدث من طبيعتها عن معروف ، ونبين من موقعها

وروابطها عن مستقر ، ونكشف من تأثيرها في نشاط الأحياء بها عن مسلم قد أفتته اليوم ، وسمعته منذ بعيد ... وهى منشأ الإسلام ، الذى منه خرج ، وفيه درج ، فما نحتاج فى وصف حياته بها ، إلى مصدر تلقت منه ، أو مؤثر أخذت عنه ، بل هي صاحبة الأولية فى ذلك والمبتدء ..

وقد قدمنا فى القسم الأول من هذه الترجمة ، وهو دور التأثير ، وصفا حال البيئة الإسلامية العامة والخاصة ، مادياً ومعنوياً ، هو فى جملته لافت كاف ، للأسس التى بني عليها القول هنا ، فى حال البيئة الخاصة وأثرها ، من حيث هي ظرف حياة هذا الفقه ، بما هو نشاط خاص لأهلها .. ومن حيث هي مجال حياة الإسلام ، الذى تفهم دفنه للحياة ، وتأثيره فى الناس .. ومن حيث هي كذلك وطن حياة اللغة التى نزل بها كتابه ، وفهمت بها أحكامه ، ونسق فقهه .. ففى أول القول ما يدل على آخره ، وفي جملته ما يهدى لتفصيله .

* * *

في هاتيك البيئة ، نريد فهم المعانى التى استعملت فيها كلمة الفقه ، وقد عزونا إليها صفة «مالك» التshireعية ، وجانب شخصيته ، الذى رأته الأجيال ، وعده له التاريخ ؟ فإذا ما فهمنا تطور معانى الكلمة ، فى تلك البيئة بخاصة ، فقد فهمنا خطوات التطور الأول الأصيل للفقه ، وتكلشت لنا الأضواء التى تربينا تمثيل «مالك» وعصره لهذا الفقه ، وما يدركون من معانيه ، فيكون

تقديرنا لهذا الفهم ، ولما عمل الرجل ومن حوله في سبيله ، تقديرًا دقيقاً ، لا خدعة فيه ، ولا خلط بين الصورة التي استقرت اليوم في أذهاننا ، وتلك التي مثلت في أذهانهم هم ؛ وهو ما ينبغي أن تلخصه ترجمة محررة ، تبين جوانب شخصية المترجم له ، واضحة غير مبهمة ، وجملية غير مختلطة العالم بصور أخرى ، رسماً الدهر المتطاول وكونتها مئات السنين الخالفة . . .

من أجل ذلك سيدور بحثنا ، عن معنى الفقه ، ما هو ؟ وكيف ندرج حتى أواخر القرن الثاني ؟ وعن الصورة التي استقر عليها الإصلاح في ذلك الحين ، إذا ما استعملت كلمة الفقه ؟ لنعرف أين تقع هذه الصورة ، مما في ذهتنا وخارجنا اليوم ، فيما نسميه بين معارفنا : الفقه

* * *

ولا بد في أن نلتمس الأصل اللغوي الأول لكلمة الفقه ، لنساير منه ما يكون قد جد عليها من تطور معنوي ، قد حفظ المراحل التاريخية ل الكلمة في صور من الاستعمال ، وجمل من القول ، نثرت في ثنايا السكتب ، ودواوين التاريخ ؛ فيكون لنا من التاريخ اللغوي مرجع لحياة الكلمة ، دقيق سليم ، لا شبهة فيه ولا ريبة ، ما دام التاسه مت Hwy يقظاً . . .
والخجاز هو في ذلك الحين - كما قلت - خير بيئة لغوية ، ودينية، وعلمية، واجتماعية يلتمس في آثارها ، ما نحاوله من هذا التطور ، عن طريق التاريخ اللغوي للفظه ، فلنسأل إذن :

ما الفقه : ملتمسين أول اطلاقاته وأسبق معانيه ؟ وهو ، في سير الحياة ،
 معنى حسنى ، من طبيعة العهد الذى يظهر فيه ، وعلى سُنْن تدرج اللغة ...
 وأصل المعنى ، في قول اللغويين أنفسهم ، هو : الشق .. ومنه يجىء معنى
 حسنى فطري جنسى ، فيقال : خل فقيه ، أى عالم بأحوال النياق المطروفة ،
 أو طَب بالضراب حاذق .. ثم منه تجىء المعرفة مطلقاً ، فيكون الفقه
 الفهم ، ويقول الأعرابى لمن وصف له شيئاً : أفهمت عنى ؟ أى أفهمت ؟ ..
 ويكون الرجل فقيهاً عندهم فى الجاهلية ، كاكان الفحل فقيهاً ، وفقيه العرب ،
 عالم العرب ... ويقال على المعرفة عن رؤية ومشاهدة ، وهى أقوى أنواع
 المعرفة ، فيقال لشاهد : كيف ففاهتك لما أشهدناك؟ .. ويقول «عمر بن الخطاب»
 «جزير بن عبد الله» : كنتَ سيداً في الجاهلية ، فقيهاً في الإسلام ، وما
 كنت فقيهاً .. ثم يدق المعنى أكثر ، ويزيد تخصصاً ، فيكون الفقه هو :
 الفطنة والرأى السديد ، ويقابل فى مثلهم بالرأى المتأخر ، فات أوانه ، فيقولون
 خير الفقه ما حاضرت به ، وشر الرأى الدبرى ^(١) ... ووصل بذلك فى معنى
 اللفظة من الشق والفتح إلى الفطنة ، في تدرج ظاهر الطريق .

(١) (لسات العرب) ، و(أساس البلاغة) ، في مادة « فقه » .

ثم تلود بالقرآن ، وهو قاموس الفقه اللغوى ، يهدى استعماله إلى أبواب المعنى في حينه ، ويحفظ من الحس اللغوى المرهف أدق مسجل للمعنى الخاص ... تلود به في ذلك تخصى استعماله ، وتلتمس دلالته فإذا هو قد استعمل المادة حوالي عشرين مرة ، والتزم منها صيغة واحدة ، هي الفعل المضارع : مرة واحدة مضارع (تفقه) ، وسائرها مضارع (فقه) . وهو في نحو نصف المرات يوردها بغير متعلق .. وفي بقية المرات يكون مفعولها في الأكثـر : (القول) ؛ وفي مرة منها تسبيح الأشياء بحمد الله - وفي مرات نحو الخمس منها يعين القلب أدلة للفقه : « لهم قلوب لا يفقهون بها »؛ و« طبـيع على قلوبهم فـهم لا يـفقـهـون »؛ « على قلوبـهم أـكـنةـ أـنـ يـفـقـهـوـهـ » .. فـانتـ تـرىـ المـادـةـ فيـ (الـقـرـآنـ الـحـكـيمـ)ـ بـعـنـيـ الفـهـمـ ،ـ لـاشـئـ قـبـلـهـ ،ـ وـتـصـلـ مـنـ الفـهـمـ إـلـىـ أـدـقـهـ وـهـوـ فـهـمـ الـقـلـبـ ،ـ وـسـيـلـةـ التـمـقـلـ فـيـ الـاسـتـيـالـ الـقـرـآنـيـ كـاـسـمـتـ ،ـ فـالـفـقـهـ -ـ حـتـىـ آخـرـ عـصـرـ نـزـولـ الـقـرـآنـ ،ـ وـزـمـنـ النـبـوـةـ -ـ الـفـطـنـةـ ،ـ وـالـنـفـاذـ فـيـ الـخـفـاـيـاـ وـالـدـقـائـقـ ..ـ وـإـنـ قـبـلـتـ فـيـ هـذـاـ الـعـهـدـ تـحـدـيدـ الـمـحـدـدـينـ فـالـفـقـهـ ،ـ كـاـيـقـوـلـ «ـ الرـاغـبـ الـأـصـفـهـانـيـ»ـ فـ[ـ الـمـفـرـدـاتـ]ـ هـوـ:ـ التـوـصـلـ إـلـىـ عـلـمـ غـائـبـ بـعـلـمـ شـاهـدـ ..ـ وـإـنـ لـمـ تـقـبـلـ فـيـ ذـاكـ الـعـصـرـ الـأـوـلـ التـحـدـيدـ ،ـ وـذـكـرـ الـغـائـبـ وـالـشـاهـدـ ،ـ فـالـفـقـهـ الـفـرـصـ الـفـطـنـ الـنـافـرـ ..ـ وـلـاـ زـيـادـةـ ..ـ

وـإـذـاـ كـانـ الـأـمـرـ عـلـىـ ذـلـكـ ،ـ فـعـنـيـ الـفـقـهـ لـعـصـرـ النـبـوـةـ ،ـ فـهـلـ فـيـ قـرـيبـ

من هذا العصر استعملوا الكلمة في كلامهم عن أصحاب الشريعة والتشريع ومن لم ي بذلك صلة؟ هو سؤال قد تحيط عنه بالنفي، في اطمئنان ناقل، لا مستخرج، فهذا «ابن خلدون» في [مقدمته^(١)] يحدثنا: أن الصحابة كلهم لم يكونوا أهل فتيا، ولا كان الدين يؤخذ عن جهيعهم، وإنما كان ذلك مختصاً بالحاملين للقرآن، المارفين بتأسسه ومتناولاته.... وكانوا يسمون لذلك « القراء » أي الذين يقرءون الكتاب، لأن العرب كانوا أمة أمية، فاختص من كان منهم قارئاً للكتاب، بهذا الاسم، لغراحته يومئذ وبقي الأمر كذلك صدر الملة، ثم عظمت أمصار الإسلام، وذهبت الأممية من العرب بمارسة الكتاب، وتمكن الاستنباط، وكل الفقه، وأصبح صناعة وعلماً، فيبدلوا باسم الفقهاء والعلماء من القراء... فهو يشرح لنا البيئة وأثرها في إشاعة الأممية بينهم، وتغلبها عليهم؛ ويذكر أنها سبب تسمية أصحاب الفتيا منهم، والتصدين للشرعية، باسم « القراء »... وهو اسم بعيد عن مادة « الفقه » التي آثرها الاصطلاح فيها بعد؟... ويحمل زمن هذه التسمية صدر الملة؛ ويثبت بعد ذلك وثبة واسعة، إلى عصر عظمة

(١) ط مصطفى محمد: ص ٣٨٩.

الأمسار الإسلامية ، وتمكن الاستنباط ، وكالفقه ، حتى سعي المشتغلون
بذلك « الفقهاء والعلماء » ، .. ويبدو أن هذا الوقت الذي يذكره قد يكون
بعيداً عن وقتنا الذي نتعرف شئونه ، ولذا لا ثبٌ معه هذه الوثبة ، بل تقف
نحن عند عصر القراء ، لترقب كيف سارت الحياة بالشريعة وأصحاب
التشريع ، وبماذا سموا ؟ وبم وصفوا ؟ حتى استقر الأمر أخيراً على تسميتهم
بالفقهاء .. ومن هنا نسأل :

كيف؟ ومنى استقر معنى الفقه ارسطوسي؟ .. وهو على ما نعرف

الآن : العلم بالأحكام الشرعية العملية ، من أدتها التفصيلية .. وأصحابه هم
الفقهاء المشتغلون بأخذ هذه الأحكام من الأدلة ، على أصول لهم في ذلك ،
فلسفية المزعزع ، مثل التفكير الإسلامي . وصورت اتصاله بالتراث
الفلسفي ..

وإذا ما لخنا إشارة « ابن خلدون » القرية ، إلى أن هذا الشأن كله
بعده وفلسفته ، إنما بدأ عند هؤلاء القراء الذين اختصوا ، من بين الأمة
الأمية بهذا الاسم لغراحته يومئذ ، أدركنا سعة المسافة بين هذا البدء ، وتلك
النهاية . ووجدنا أن ما أجمله « ابن خلدون » بقوله : « .. ثم عظمت أمصار
الإسلام ، وذهبت الأمية من العرب بممارسة الكتاب ، وتمكن الاستنباط .. »
إنما هو محمل مركزاً جداً ، تدل فيه « ثم » على تاريخ عظيم ، وتماد كبير ،
ينبغي أن نتصوره ونصوره ، لنعرف ماذا يراد من كلة الفقه ، في كل حين من
أحيانه ، ونتبين المرحلة التي حق فيها « مالك » بهذا الركب ، وشارك
منها في ذلك التطور ، وللذي الذي قطعه مع هؤلاء السفر ، وبغير ذلك

لا نستطيع أن نعرف بالفقيه فيه ، ولا أن نخلو هذا الجانب من شخصيته .

* * *

وقد جنحتَ معي إلى التفسير الحيوى ، لهذه الظواهر وأشباهها ، وأنها خطوات تدرجية ، يخطوها كائن معنوى حى ، هو هنا هذا الصنف من النشاط العلمى العملى ؟ في تنظيم الحياة وتدبرها . فهو كائن حى يتفاعل مع بيئته المادية ، كا يتفاعل مع ما تنتظم به هذه البيئة المادية ، من صنوف النشاط الحيوى الأخرى ... وما يجموع هذه الألوان من النشاط إلا ما يسمى البيئة المعنوية ، لم يحيون في تلك المنطقة المادية من الدنيا التي ندعوها « بيئة الحجاز » ..

وقد أجملت لك في القسم الأول من هذه الترجمة ، ما هو أساس عام ، حال تلك البيئة ؛ وقد أذكرك ببعض هذه الأصول الجملة ، الفينة بعد الفينة ، لفتاً إلى أهميتها وترسيخها ، حتى تكون الداعم لهنرج تفكيرك في هذا المجال تبعد بك عن القناول المنقبي المتساهم .

كما قدمت بين يدي هذا القول ، من شرح تدرج كتابة الحديث ، ما هو مثال من ذلك وبيان ، يصف انتقال هذه البيئة الحجازية ، من البداوة إلى التحضر ، في خطاب متنبأة ، تركت أخبارُها في التأريخ العلمي للحياة الإسلامية ،

مرويات وأحكاماً، قد تتعارض وتناقض، كالذى سمعته من كراهة كتابة الحديث والنهى عنها، مع استحسانها والأمر بها؛ وبينت لك أن مثل هذه الآثار، إنما تركها الخلاف الأزمنة، وتغاير أحوال البيئة، فإذا ما جمع بعضه إلى بعض، ونسى فيه هذا الاعتبار، اضطرب به الأمر على الناظر، وحال المسألة خلاف رأى وتغاير نظر، والتفسير لها القوفيق بالضعف والتهافت؛ وما هو في حاجة إلى شيء من ذلك ... فقدر هذه الظاهرة كـ^أ عرضت لهم تدرج الحياة بكلأن مادي أو معنوى .

وما أشك أنك حين تلتفت إلى ما نبهتك إليه، من أثر البيئة، وتدرج الحياة، وسير ذلك كله على سنن مقررة، ستتصفح إلى الحديث عن سير التدرج في فهم الفقه، وتناوله إصغاء يقظا .

* * *

وقد تحدث القوم في جمع القرآن عن القراء، وأن القتل استحر بهم في موقعة «الميامة» من حروب الردة، فـكان خوف دعا إلى كذا وكيت من جمع القرآن؛ وهذا تـذا تسمع ذكر القراء في أصحاب الفتوى والتشريع .. فهل هؤلاء هم أولئك ؟ أو القراء هناك حفاظ خسب، وهم هنا يـعرفون من الحفظ، أو مع الحفظ، الحلال والحرام، والمنسون، والمحكم، وما أشبه ؟ .. لا يعنينا الأمر هنا ،

إلا من حيث دلالته على أصلالة الفكرة، في أثر البيئة الحجازية، وارتباط الحياة بمحالها الاجتماعية المدنية؛ وإن هذه القراءة كانت فيها درجة لأصحابها على الأميين، ومرتبة متميزة، تهيأ بها لأولئك القارئين أن يتصدروا الحياة، ويدبروا أمورها، فيكونوا مشرعينا ..

وعلى هذا الأساس تدرك أنه إذا ما تقدم الأمر بعض الشيء، واستقر المجتمع الإسلامي الجديد، مدفوعاً بعوامل مادية ونحوها، إلى التركيز والتنور، كانت المعرفة في بعض أهلها شيئاً أكثراً من القراءة المزيلة للأمية .. وهو ما تجده مثاله في الحياة حولك اليوم، إذا ما ذكرت أنه في جيل واحد تغير مستوى القضاة الشرعيين، وتغيرت طريقة اختيارهم، واسعى آفاق ثقافتهم اتساعاً مديداً، بفعل ما يقع على مجتمعنا الحالى، من مؤشرات قوية، لبيثاتِ حولنا راقية الحضارة، ... فعلى هذه السنن الاجتماعية تدرج المجتمع الإسلامي الحجازي، بتأثير الدعوة الجديدة، والدولة الجديدة، والنهضة الفنية، الدينية العسكرية، فتقدم المستنيرون فيه من مرحلة القراءة، إلى مرحلة من المعرفة، ويتذودون من القرآن؟ وهم في هذه الحال، ومع ذلك الطابع الديني خلقاء بأن يطلبوا العلم الديني، ويلتمسوا التوفيق فيما يقتربون، وكذلك كان أمرهم .. وهذا «علي بن أبي طالب» - رضه - يقال له: حدثنا عن أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فيقول : عن أئمهم ؟ فيقال : عبد الله بن مسعود
فيقول : قرأ القرآن ، وعلم السنة ، تم انتهائي ، وكفاه^(١) .. كما يروى غير واحد
من الصحابة ، في هذا الزمن الأول : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : العلم
ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل : آية محبكة ، وسنة قائمة ، وفرضية عادلة^(٢) ..
وهي نعمة نظل نسمعها بعد ذلك ، فهذا شيخنا « مالك » يقول : « العلم ثلاثة ،
كتاب الله الناطق ، وسنة ماضية ، ولا أدرى^(٣) » بل سوف نظل نسمعها
إلى حوالي منتصف القرن الثالث ، فيقول أحمد بن حنبل : إنما العلم ما جاء
من فوق^(٤) . فهي حالة ترك أثرها في التفكير والتاريخ ، رغم تغير الزمن ،
وتدريج البيئة ، على نحو ما أشرت إليك ..

وهذا الذي سمعت في المناس العالم الموحى به ، مرحلة في حياة أصحاب
الإفتاء والتشريع ، تستطيع أن تقول إنها مع القراءة أو بعد القراءة ، تمثل لوناً
من تدرج معانى الفقه ، لو قايسته بما أسلفت ذلك من التطور اللغوي السابق
للفظ الفقه ، ومنازل انتقاله ، وكانت هذه المعرفة ، والعلم بالقرآن والسنة ، وكفى ..

(١) ابن قيم الجوزية : (إعلام الموقعين عن رب العالمين) ١ / ١٢ - ط فرج الله .

(٢) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم وفضله) ٠٠٠ / ٢٣ .

(٣) ابن القيم : (إعلام الموقعين) ٠٠٠ / ٦٧ .

(٤) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) ٢ / ٣١ .

فليست هي المعرفة الأخيرة ، في التطور اللغوي لـ كلمة الفقه ، الذي هو – على ما عرفت – فطنة ونفاذ في الأشياء .. وهذه المعرفة التي سمعنا خبرها ، ليست إلا ارتفاعاً ما ، عن القراءة الخروج من الأممية ، بحفظ ووعي ، لا يذكر معهم شيئاً من فهم متصرف ، أو تفكير مؤثر .. وهو عصر مبكر ، لا يجاوز عهد الخلفاء الراشدين .

وتنمى الحياة قدمًا ، في سرعة ، كسرعة حركة الفتح الإسلامي الخاطفة في كثير الاتصال بين الناس ، من أناس وأنسن وألوان مختلفة ، وبثقافات وحضارات مختلفة ، وتحمل الأمرى والسبايا إلى الحجاز نفسه ، فيكون له حظه ، من هذا الاتصال والتلاقي ، الذي تتتنوع به الشؤون العملية ، وتتولد مشكلات ، في أثناء حقبة من الزمن تراها في عد السنين قصيرة ، ولكنها في سير حياة الأمم الناهضة ليست باليسيرة .. وإذا ذاك يحتاج المفتون في هذه الشؤون ، المدبرون لتلك المشكلات ، إلى مرونة ، وحسن استعمال للعلم التوفيقى ، الذي كفاه حفظه ووافاهم بما يريدون حيناً .. لكن الآية الحكمة الآن ، والسنة القائمة ، والفرصة العادلة ، لا تعطى حكم كل نازلة متتجدة ، إلا إذا أسننت بشيء من قوة القهم ، وحسن التلطف ، ودقة التناول ، ليخرج من فهمها المتسع ، حكم الحال طارئة ، ليست أول ما يتadar إلى الذهن ، وحادثة متتجدة لم تكن أول المراد من الآية أو السنة .. ومن أجل ذلك نحس العناية المكثرة بحسن

الفهم، ولطف الثاني؛ ونسمع الأخبار المتداولة، عن الاستخراج البليق لحكم حادثة، والقضاء المرن في مشكلة؛ ويكتب «عمر بن الخطاب» إلى «أبي موسى الأشعري» كتابه المشهور النسبة إليه^(١)، يحمل له الأمر في القضاء، واستخراج أحكام النوازل، فيكون مما يقول له فيه: «أما بعد، فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة. فافهم إذا أدل إليك» . . . كما يقول له: «. . . ولا يعنك قضاة قضيت فيه اليوم، فراجعت فيه رأيك، فهديت فيه لرشدك، أن تراجع فيه الحق، فإن الحق قديم لا يبطله شيء، ومراجعة الحق خير من التمادي في الباطل» . . . وكذلك يقول له: . . . «الفهم الفهم، فيما أدل إليك، مما ورد عليك، مما ليس في قرآن ولا سنة؛ ثم قايس الأمور عند ذلك

(١) ابن حزم، يهاجم في عنقه المعهود، هذا الكتاب، في غير واحد من مؤلفاته (الأحكام ٦ / ٤١؛ والخليل ١ / ٥٩) ويسميه . . . الرسالة المكتذبة الموضوعة على عمر رضي الله عنه) وينقد سندها بأنه لم يروها إلا «عبد الملك بن الوليد بن معدان» عن أبيه؛ وهو ساقط بلا خلاف.. لكن الكتاب مسوى من غير هذه الطريق، و«عبد الملك» ليس بالمتافق على إسقاطه؛ و«ابن القيم» يقول في (اعلام المؤمنين . . . ١٠٠ / ١) «و هذا كتاب جليل تلاقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم، والشهادة؛ والحاكم والمفتى أحوج شيء إلى تأمله، والتفقه فيه؛ ومن أجل ذلك كان الاطمئنان إليه.. وقد جمع ناشر (الخليل) في هامش ص ٥٧ ج ١، جملة من قول النقاد في «عبد الملك» الذي اسقطه «ابن حزم» ، وطرفًا من صنيع المؤلفين في إبراد هذا الكتاب، واسناده، والعناية به».

واعرف الأمثال ، ثم احمد فيما ترى ، إلى أحبتها إلى الله ، وأشبعها بالحق ^(١) ..
فإن الخليفة يبدأ بأن معتمد القضاء هو القراءة الحكمة ، والسنة المتبعة ،
الواردان في أصول العلم الثلاثة ، التي سمعتهم يعدونها قريراً .. ثم يأمره بالفهم
إذا أدل إلىه .. وبعد أن يشرح له ما يشرح من أصول القضاء ، ومعالم
العدل ، يعود في أمره بالفهم مكرراً ، فيقول : .. الفهم الفهم فيما أدل إليك ،
بعد ما قال له : فافهم إذا أدل إليك .. ويقف المتأخرون الشارحون لهذا
الكتاب ، أو المعلقون عليه ، عند هذا الفهم ليقرروا : أن صحة الفهم نور يقذفه
الله في قلب العبد ، يميز به بين الصحيح وال fasid .. ولا يمكن المفتى ولا
الحاكم ، من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم ، أحدهما : فهم الواقع
والفقه فيه ، واستنباط علم حقيقة ما وقع ، بالقرائن والأمارات والعلامات ،
حتى يحيط به علماً .. والنوع الثاني : فهم حكم الواقع ، وهو فهم حكم الله
الذي حكم به ، في كتابه أو لسان رسوله ، في هذا الحادث ، ثم يطبق أحدهما
على الآخر ، فالعلم من يتوصل بمعرفة الواقع والتference فيه ، إلى معرفة حكم الله
رسوله .. ^(٢)

(١) ابن القم : (أعلام المؤمنين ..) ١ / ٩٩ ، ١٠٠ .

(٢) المصدر السابق ١٠١ /

وترى من هذا البيان أن الواقع من الحوادث يحتاج إلى فهم معرفة جلية أمره . . . والعلوم من العلم التوفيقى الموحى ، يحتاج إلى فهم حتى يطبق على الحوادث ، ويستخرج منه حكمها ؟ فتجد في الأمر بالفهم دليل تدرج الحياة ، إن احتاج هذا إلى دليل ؟ ثم تجد في الأمر بالفهم ، أن المحفوظ الذى وعاه أولئك القراء ، من علم الدين ، الذى جاء من فوق ، كما يقول «ابن حنبل» يحتاج إلى تأمل ، وتمعن ، وتدبر . . أى ان العلم المروى يحتاج إلى الفقه والتفقه .

* * *

هنا نستطيع القول بأن الفقه قد ظهر في تدبير شؤون الحياة العاملة . . لكنه الظهور الأول للبهم أو الجمجم ، فكلمة الفهم في كتاب الخليفة الثاني ، تؤدي معنى كلة الفقه أو قل تقوم مؤقتاً مقامها . .

هكذا سمعنا ، بعد القراءة العلم ، ثم هانحن أولاه نسمع الفرم ، بعد العلم ومن العلم ، فنحسبه مطلع استعمال الفقه ، ولا نقول في ذلك بالظن والفرض ، بل تتبع عبارة القوم فتجد فيها ما يؤيد ذلك ويوضحه ، في [تفسير الطبرى]^(١) الآية :

« يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا »
يسوق كعادته رواية معزوة لأصحابها ، في تفسير تلك الحكمة ، فإذا هي :
القرآن والفقه به ؛ أو الفقه في القرآن ؟ أو الكتاب والفهم فيه ؟ أو هي :
القرآن ، والعلم ، والفقه

فترى أنهم يذكرون أنواع العلم الكبيرى ، كالقرآن والكتاب ، ويتبعونها بالفهم
المحقق للحكمة ، معتبراً عنه حيناً بلفظ الفهم ، وأناً بلفظ الفقه ، فالقرآن والفقه به ،
أو الفقه فيه ؛ أو الكتاب والفهم فيه .. أو القرآن والعلم ، فيكون العلم بهذا العطف هو
ال الحديث ، وكثير ما يريدون بالعلم الحديث ... ثم مع الكتاب والحديث
الفقه .. وكذلك ييدو لك ما قدمنا ، من أن الفهم هو الفقه ، وان الأمر قد
احتاج مع العلم ، إلى شيء آخر يكمل الانتفاع ، ويتحقق الأخذ الصالح
لأحكام الأحداث ، وهذا الشيء الذى مع العلم أو بعده هو الفقه .

والشاهد على ذلك في مروياتهم عن هذه الأيام كثيرة متواترة
لا نرى ضرورة للإكثار منها ؛ وإنما الأولى بالعناية أن نضع أمامك من
الشاهد ، ما يكشف عن أن وراء القراءة والحفظ الوعي ، شيئاً آخر يقوم
به الأمر ، في الاهتداء إلى الإحکام ، وهو ماسى حيناً بالفهم ، وسي آناً بالفق
ولا نبعد بك في هذا الاستشهاد عن آثار الإمام نفسه ، فقد أوردوا في .

تفسير الحكمة من الآية السابقة ، أن « مالكا » يُسأَل ما الحكمة؟ فيقول :
 المعرفة بالدين والفقه فيه ^(١) ؟ كَا يرَوِي عنْهُ : أَنَّ الْحَكْمَةَ الْفَقْهُ فِي دِينِ اللَّهِ ،
 وَأَمْرٌ يَدْخُلُهُ اللَّهُ الْقُلُوبُ مِنْ رَحْمَتِهِ وَفَضْلِهِ ؛ وَالْحَكْمَةُ طَاعَةُ اللَّهِ ، وَالاتِّبَاعُ لَهُ ،
 وَالْفَقْهُ فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ بِهِ ^(٢) . . . فَهُوَ يُضمِّنُ إِلَى الْمَعْرِفَةِ الْفَقْهَ ؛ وَيُضمِّنُ إِلَى الْعِلْمِ
 الْفَقْهَ ، عَلَى مَاتِرِي . . . ثُمَّ تَسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ مَا يَبْيَنُ فِي صِرَاطِهِ أَنَّ هَذَا الْفَقْهُ
 شَيْءٌ غَيْرَ ذَلِكَ ، وَفَوْقَ ذَلِكَ ؛ إِذَا يَرَوِي عَنْهُ هُوَ نَفْسُهُ : لَيْسَ الْفَقْهُ بِكَثْرَةِ الْمَسَائِلِ ،
 وَلَكِنَّ الْفَقْهَ يُؤْتِيهِ اللَّهُ مِنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ . . . كَا يَرَوِي عَنْهُ : أَنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ
 بِكَثْرَةِ الرِّوَايَةِ ، وَلَكِنَّهُ نُورٌ جَمِلَهُ اللَّهُ فِي الْقُلُوبِ ^(٣) . . .

وَإِذَا مَا بَدَلَكَ أَنَّ الْفَقْهَ شَيْءٌ بَعْدَ الْحَفْظِ وَالْعِلْمِ ، وَسَعَتْ شَيْئًا مِنْ بِيَانِهِمْ
 لِلْفَقْهِ ، فَأَرَاكَ إِلَّا قَدْ اطْمَأَنْتَ إِلَى أَنَّ هَذَا الْفَقْهُ هُوَ تَأْمُلٌ وَتَمْنَاعٌ وَتَدْبِيرٌ ،
 وَتَقْلِيمٌ نَظَرٍ ، يَحْقِقُ الْاِنْتِفَاعَ التَّامَ وَالْمَفْيدَ ، بِالْعِلْمِ الْمَحْفُوظِ الْمُنْقَوْلِ ، فَهُوَ
 نَشَاطٌ مِنْ عُقْلَيَّةِ الْعَالَمِ الْحَافِظِ ، لَا تَبْعُدْ إِذَا سَمِيَّتِهِ رَأِيَاهُ ، أَوْ مَا يَقْرَبُ مِنْ
 هَذِهِ الْلَّفْظَةِ ، وَهُوَ مَا يَكُونُ عَضْدًا لِلْعِلْمِ وَالْحَفْظِ ؛ يَصْدِقُ بِهِ خَيْرٌ مَا قَالَ
 الْأَقْدَمُونَ أَنْفُسُهُمْ فِي الرَّأْيِ ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ : نَعَمْ وَزِيرُ الْعِلْمِ الرَّأْيُ الْحَسَنُ ^(٤)

(١) الطبرى : (التفسير) ج ٣ ص ٦٠

(٢) عيَانٌ : (ترتيب المدارك . . .) ورقة ٣٠ ظ (خ) .

(٣) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم . . .) ٢ / ٢٥ .

(٤) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم . . .) ٢ / ٣٣ .

وسواء أطأنا نت إلى تسمية هذا الفهم ، والفقه في القرآن والحديث والعلم كله رأياً للمفهوم ، أم لم نطمئن ، فإن هناك شيئاً زائداً على المقصود ، من عمل الحافظ له في تفهمه ... وسنعود فيما بعد إلى تسميته رأياً ، حين تكشف لنا ألوان التعلق الفقهي .

* * *

والآن ننظر في مقابلة هذه المرحلة من الفقه ، بما حصل التطور اللغوي للفظة ، كما رتبناها من قبل - ص ٦٠٧ - ، فترى في طائفتنا ، أن هذا المعنى الجديد ، الذي استعمل فيه الفهم أو الفقه ، مع المعرفة والعلم هو الفطنة ، والنفاد في الحقائق . ، وهي درجة عالية في التطور اللغوي لكلمة الفقه ، تذكرُ مما تقدم أنها أسلحتنا للتوصل إلى علم غائب بعلم شاهد ، كما قال « الراغب » .. فالتطور اللغوي بما حمل من آثار التطور الاجتماعي العقلي ، يدل على أنا قد وصلنا من معنى الفقه إلى الفطنة المتأصلة ، والنظر المتدير ، والرأي المتفق .. وهو المعنى الذي يسبق الاصطلاح الخصص لمعنى الفقه المتداول ..

* * *

في هذا النظر في التدرج اللغوي كما حفظت المعاجم خطواته ، والتدرج الاجتماعي كما حفظت النصوص التاريخية آثاره .

قد اتضح لك أن حال المفتين والقضاة، في شئون الحياة العملية، قد مرت
بثلاث خطوات واضحة ، بعضها يلي بعضها ، وهي درجات متتابعة :
أولاها : القراءة المميزة عن الأمية ؛ وهم فيها يسمون « القراء »
وثانيتها : العلم التقافي « من فوق » بكتاب وسنة وفريضة ، وهم إذذاك
العلماء . وهم عمدان متقاربان أو متداخلان

وثالثتها : الفهوم المتذرر ، والتفقه المتقطن ، بالرأي الحسن ، والعقل الفاحض
يوازير العلم ويكون له نعم الوزير ؛ وهو الفهوم حيناً ، والفقه أحياناً ، وهم إذ
ذاك « القراء » .

على أنك يجب أن تخترس في فهم كلمة الفقه ، ووصف الفقهاء بها
هنا ، فلا تظن أنك قد وصلت إلى مفهوم السكامة الشائع ، الذي يتبدّل لنا
عند سماعها الآن ، كلا فهى لا تزال قبل هذا المفهوم ، بغير قليل من
البعد ، « فأبو حنيفة » - ت ١٥٠ - يفهم للفقه معنى يؤكّد لك عدم قربها
من المعنى الاصطلاحى الأخير ، فقد نقلوا اليانا أن الإمام الأعظم كان يمد
الفقه : معرفة النفس ما لها وما عليها .. أى ما تنفع به النفس ، وما تتضرّر به
في الآخرة، وهي معرفة شاملة واسعة، خليقة بأن تُعتبرهى الحكمة ، التي يؤتّها
الله من يشاء ، ومن يؤتّ الحكمة فقد أتى خيراً كثيراً ؛ وقد سمعت منذ

حين أن «مالكا» يفسر الحكمة بالفقه في دين الله ، وهذا «أبوحنيفة» أحد رواد الطريق يفسر الفقه ، بما يحدُّر أن يكون الحكمة . . إذ يريد من الفقه المعرفة الدينية الشاملة ، فيكون منها المعرفة الاعتقادية ، كوجوب الإعان ونحوه؛ والمعرفة الوجدانية ، كالأخلاق الماطنية ، والملكات النفسانية ؛ والمعرفة العملية ، كالصلة والصوم ونحوها^(١) . وبهذا يبدو لك جلياً ، أن كلما الفق لازال تستعمل في أفق أفسح و مجال أوسع ، من معناها الاصطلاحى الذى تحدد وتقرر، فيما بعد ، ووصلنا مقصوراً على المعرفة الأخيرة الخالصة بالعمليات فحسب ..

وهنا يكون الاصطلاح منك قاب قوسين أو أدنى ، فرغبة في التنسيق والتقطيم ، تمدها تيارات ثقافية ، كتلك التي عرفت خبرها في البيئة الإسلامية العامة من اختلاط واقتباس ونقل وما إلى ذلك ، تخص بعض فروع هذه المعرفة

(١) صدر الشريعة ، عبد الله بن مسعود : (التوضيح على التبيغ) ص ١٠ ، ١١ - وتقدير المتأخرین انتهاء «أبي حنيفة» إلى تعریف الفقه على هذا الوجه ، قد يمس الخبر الذي يصف اختيار «أبي حنيفة» في أولیه لما يتملّم ، وذكره العلوم علمًا ، ومن بينها الفقه بما يفهم منه معناه العملي في الأحكام . انظر ص ٤٧ . . لكن عدم الالتزام الروایة للفظ يقرب احتمال أن يكون الراوى لهذا الخبر متأخرًا عبر بالفقة من عنده . . بعد شیوع معناه الحال ، بدل كلة أوكلات أخرى في تعبير «أبي حنيفة» كالمسائل أو علم الفتوی مثلًا . . وهذا وما إليه لا يتأثر الخبر الأول كثيراً ، ولا يدل على أن الفقه قد عرف بمعناه الاصطلاحى الحال أيام شأة «أبي حنيفة» ، الذى ظل يهدى منه فقهاء أصغر وفتها أكبر ، ويعزى إليه كتاب باسم (الفقه الأكبر) . . ولو قد استقر الاصطلاح عند شأة هذا الاستقرار الذى يومه خير اختياره لما يتملّم ما اشتهر عنه هذا التعريف للفقه ، وهذه التسمية لـ«كتاب» .

باسم الفقه ، وتجعل لفروعها الأخرى ، أسماء أخرى ، من كلام ، وتصوف ، وأخلاق و .. على أنها لا نعتقد أن بيضة «الحجاز» صاحبة أثر قوى في هذا التخصيص والتنسيق ، لأنها - كما نعرف - أبعد عن تلك التيارات الثقافية ، من بيضة العراق ، التي كان يةقلب فيها «أبو حنيفة» وأشباهه من الفقهاء .. ومن هنا لا نغلو إذا اطمأننا إلى أن المعنى الاصطلاحي للفقه لم يكن واضحاً ، ولا شائماً في البيئة الحجازية ، حتى وفاة «مالك» في العقد الثامن من القرن الثاني الهجري ، وإن تراءى في شيء من قول القوم في الحجاز ..

* * *

على أنها لا ندع المقام عند هذا الإيجاز ، بل نحاول أن نصل إلى تحديد أدق ، للفترة التي عرف فيها الفقه بمعنى الفطنة والتذير ، فنجده السكامة قد تردد في مثل حديث : نصر الله امرأ سمع عنى مقالة فأدعاها كما سمعها ، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه .. فتخالها مبكرة الظهور في معنى ديني ، ولكن أين الرواية باللفظ في مثل هذا الحديث حتى تشهد للفظة بمعنى معين في زمن محمد؟! وهذا الحديث نفسه مروي بغير عبارة واحدة ، وفي روايته مالا يرد فيه ذكر الفقه ، بل يذكر فيه المبلغ والسامع ، بدل حامل الفقه ، ومن هو أفقه منه!..

فلا حجة بمثل هذا الحديث على استعمال لفظة « الفقه » في هذا المعنى ، زمن الرسول عليه السلام .

وتسمعها في بعض الآثار منسوبة إلى الخليفة الثاني « عمر » ، إذ خطب الناس « باب الجابية » فقال : من أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت « زيد بن ثابت » ؟ ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت « معاذ بن جبل » ؟ ومن أراد الملاл فليأتني ^(١) .. و « معاذ بن جبل » هو أحد أربعة ، أمر الرسول عليه السلام بأخذ [القرآن] عنهم ^(٢) ، وهو الإمام المقدم في علم الحلال والحرام ^(٣) فعنده يؤخذ الفقه للتقطن في القرآن والسنة ؛ ولكن أهي الرواية باللفظ ؟ .. إنك لتقرأ مع هذا كتاب الخليفة « عمر » نفسه ، في القضاء فلا تجد فيه ذكرًا للفظة « فقه » حين تجده كلامه « الفهم » مكررة تكراراً واضحاً لافتاً ، في مواطن .. ولعلك بما عرفت من تدرج معانى لفظة الفقه تؤثرها هذه المواطن ، التي ورد فيها لفظ « الفهم » من كتاب القضاء ، لو كانت كلمة الفقه كثيرة الاستعمال ! وما أحسبها كذلك ، وإلا لما توقعت أن يخلو منها كتاب كهذا ، في صميم الموضوع .. وفي كل ، فإن عدم التزام الرواية باللفظ ، مما يدفع في قوة الاحتجاج

(١) ابن القيم : (إعلام المؤمنين . . .) ١ / ٢٣ .

(٢) المصدر نفسه ١ / ١٨ .

(٣) ابن حجر : (الإصابة . . .) ٦ / ١٠٧ .

بقوله «عمر» في نسبة «الفقه» المعروف إلى «معاذ» رضي الله عنهمما . . .
على أنك إن سلمت باستعمال الكلمة «الفقه» بهذا المعنى ، في ذلك المتص
المبكر ، فما إخالك ترتاح إلى تركيز المعنى الخاص لها ، في الصدر المتقدم
من عهد الصحابة ، فلعلها عرفت في شيء منه آخر عصرهم ؟ . أمّا في عصر
التابعين وتابعיהם ، فهي أكثر دورانا ، وقد ردتها شواهد منقولة ليست
بالقليلة ، «فمجاهد بن جبر» - ت ١٠٣ هـ ، هو الذي يجعل الحكمة هي :
القرآن ، والعلم ، والفقه ، على ما مر . . وقرن الفقه بالقرآن والعلم في هذه
الكلمة ، يلفت إلى معنى له خاص ، ولا سيما مع العلم . . وكذلك نسمع
من «قتادة بن دعامة» - ت ١١٧ هـ - جملة الحكمـة هي : الفقه في
القرآن . . ومن هنا تجد في القرن الثاني الهجري ، التفريق بين نعم الرجال
بالعلم ، ونعمتهم بالفقـه ، تـفرـيقـاً صـرـيـحاً ، فـمـثـلـ قولـ «مـيمـونـ بنـ مـهـرانـ الرـقـ»
- ت ١١٧ هـ - : ما رأيت أـفـقـهـ منـ «ابـنـ عـمـرـ» ولا أـعـلـمـ منـ «ابـنـ عـبـاسـ» . .
فـكـانـ الفـقـهـ عـنـهـمـ شـيـئـاً غـيرـ الـعـلـمـ . . وـإـنـ لمـ يـكـنـ بـعـدـ ، هـوـ مـاتـعـارـفـناـهـ اـصـطـلاـحـاـ،
عـلـىـ نـحـوـ مـاـ يـسـتـقـرـ فـيـ أـذـهـانـنـاـ .

* * *

ومن هنا نستطيع القول ، فيما قصدنا إليه ، من حال المادة ، عصر تلقـيـةـ
«مالـكـ» لها ، وعـصـرـ تـصـديـهـ لـتـعـلـيمـهـاـ : إنـ «مالـكـ» لـقـ بـركـ الثـقـافـةـ

الدينية ، في عهد لم يكن الفقه قد تميز فيه اصطلاحاً بارزاً ، بل كان المقتور يعنون بالعلم ، ويحضرون على الفقه فيه .. فـكان العلم هو المرويات التي تلقاها « مالك » ووصفنا نشاطه وشخصيته فيها .. وكان الفقه هو ما سنحاول فيها بلي وصف نشاطه ، وتقدير شخصيته فيه ، بعد ما عرفنا من استعماله العام .

ولا حاجة بنا إلى شيء من الاحتجاج لهذا القول في فهم بيئة « مالك » للفقه هذا الفهم ، فقد سمعته هو ، يذكر الفقه في الدين غير مرّة ، ويفرق بين العلم بالدين ، والفقه فيه - انظر ص ٦٢١ - .. وأنت تسمعه غير مرّة ، مما ذكر « عياض » عنه ، في [ترتيب المدارك] ، يذكر العلم والعلماء ، وأدب العالم ، وعمل العالم ، فلا يذكر الفقه والفقهاء بخاصة .. ومن هنا ترجح أنه يريد بالفقه ذلك المعنى العام من القطنة والتذر . وأما الأحكام العملية وما إليها ، والفتيا فيها ، فلعلهم يريدون بها « المسائل» ، إذ يرى أن جاريته كانت تخرج لسؤال من بالباب قائلة لهم : يقول لكم الشيخ : تريدون الحديث أو المسائل ، فإن قالوا : المسائل خرج إليهم وأفتقاهم ؟ وإن قالوا : الحديث ، قال لهم اجلسوا ، ودخل مغسله ، ففعل كذا وكيت^(١) .. فهذه المسائل والفتيا فيها ، أقرب إلى المعنى الفقهي الاصطلاحي ؛ لكن « مالك » نفسه حين يقول : ليس العلم بكثرة المسائل .. لا يرى المسائل هي الفقه ، بدليل أنه يقول : ليس

(١) ابن فرحون : (الديباج ...) ص ٢٣ .

الفقه بكثرة المسائل ، ولكن الفقه يُؤتى به الله من يشاء من خلقه ..
وذلك ما يؤكّد لديك ، أن مدلول الفقه لعهده ، ليس ذلك المعنى الاصطلاحي
الخاص المحدود ، الذي لم يكن قد عرف بعد اسمًا لضرب من ضروب العلم
الديني ، ولا اشتهر بذلك ؛ بل هو المعرفة الدينية العامة الشاملة ، التي يصحبها
التقطن والتدارك ..

وإذ عرفنا كيف تدرج معنى الفقه ، وأنه لم يبلغ معناه الاصطلاحي
المأثور في أذهاننا اليوم ، حتى عصر الإمام ، فمن تمام الإيضاح لصورة الفقه في
هذا العهد أن نلقي نلقي التطور اللغوي ، ثم الاجتماعى لكلمة الرأى ، على مثال
ما صنعتنا في الفتنة ، فيدق بذلك إدراكنا لهذه الألفاظ ، حينما نستعملها أيام
المترجم له ، ونصف من شخصية الفقيه في الشيخ ما نصف ، على أساس من
التصور الدقيق ، والتمثيل الصحيح .. فلنسأل :

ما الرأى .. ؟ نطلب أقدم معانيه ، وهو الحسى ، فلا يكاد يسهل لنا

المضى إلى ما وراء عمل حاسة البصر ، والنظر بالعين ، أو الرؤية .. ونتقدم من المادى إلى المعنوى ، ونحن نعرف أنهم يدركون في سهولة أن الحواس سبيل المعرف إلى العقل ، فيقرب ذلك أن يكون المعروف بالعقل كالمجرى بالعين ، وتستعمل المادة - رأى - للفنر بالقلب ^(١) وهي بهذا الإجمال تنظم معانى كثيرة ، منها : ما هو بغير وساطة معروفة ، كلنام ، واطمئنانهم إلى هذه الرؤى وتقديرهم إياها ، يجعلهم يعبرون عنها بلفظ الرؤية الحاسية ، فيكون من معانى المادة الرؤية للحلم ، وتكون (رأى) منامية ، كما كانت حاسية ؛ ورأيت

(١) الراغب الأصفهانى في (مفرداته) ، يزيد التفصيل ، فيجعل ، لإدراك المجرى أضراباً مختلفة ، يحسب قوى النفس ، فمنها المجرى بالحسنة ، أو ما يجري مجرها مثل : فسيري الله علماكم ، والله لا يرى بمحاسة ؟ ومنها المجرى باللوم والتخييل مثل : ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة ؟ ومنها المجرى بالتفكير مثل : إن أرى مالا ترون ؟ ومنها المجرى بالعقل مثل : ما كذب الفواد مارأى .. ولعلك تدرك أن الرؤية بالقلب تشتمل ما عدا الحاسة بما فصله « الراغب » ، كاسترى أننا نطمئن إلى عد الرؤية بالقلب اعتقاداً ، وهي رؤية ليست بأنواعه ، فيشمل الاعتقاد ، إجفال أوليق بساطة النظر اللغوى ، وأصلاح لقبول معانى كثيرة .

يُعنى حلت .. والقلب - كا عرفت قريبا - مناط التعلم في [القرآن] فتسقّع مل (رأى) فيما يدرك بالقلب ، وهى (رأى) العلمية ؛ التي تنصب مفعولين ، حين تنصب البصرية ، مفعولاً واحداً .. ثم هذا القلب موضع للوتجانيات كذلك ، فالرؤيا به كا تكون في المقولات والفكـر ، تكون في الدينيات والعقائد أيضاً ، وتكون (رأى) الاعتقادية .. وهذا لا أستطيل عليك ما ورد في [الإنسان] بهذا الشأن فاسمعه يقول ، في مادة رأى : « ... رأيت التي يُعنى الرأى ، الاعتقاد ، كقولك فلان يرى رأى الشراة ، يعتقد اعتقادهم ؛ ومنه قوله عز وجل : لتحكم بين الناس بما أراك الله ». خاتمة البصر هـ هنا لا تتوجه ؛ ولا يجوز أن يكون يُعنى أعلمك الله ، لأنـه لو كان كذلك لوجب تعمديه إلى ثلاثة مفعولين ، وليس هناك إلا مفعولان ، أحدهما الكافـ في أراك ، والآخر الضمير المخـذـف للغائب ، أى أراكه ؟ وإذا تعدت أرى هذه إلى مفعولين ، لم يكن من الثالث بد ؛ أو لا تراك تقول فلان يرى (رأى) الخوارج ، ولا يعني أنه يعلم ما يدعـون هـ علمـه ، وإنـما تقول إنه يعتقد ما يعتقدون ، وإنـ كان هو ، وهم عندك غير عالمـين بأنـهم على الحق ؛ فهذا قسم ثالث لرأـيت »... كـا قال ، قبل ذلك ما نصـه : « .. يقال فلان من أهل الرأـى ، أى أنه يرى رأـى الخوارج ، ويقول بمذهبـهم ، وهو المراد هـ هنا » أى في قول القائل : فيـنا رـجل له رـأـى ..

وقد آذتك قبل بأن هذا التدرج اللغوي يحتفظ بما يترك التطور الاجتماعي من الآثار، في حياة الألفاظ، فتكون بذلك سجلاً دقيقاً، نخطوطات عقلية أو عملية، لعلك لا تجد لها وثيقة أصدق من هذه الوثائق اللغوية . . ومن هنا تستطيع أن تقول معنـى : إن استعمال الرؤية في الاعتقاد استعمال إسلامي ، خلفـة الحركة الدينية الإسلامية في الحياة ، وكثيرـ ما كان من الانقسام المبكر على الخليفة الرابع « على » وخروج الخوارج .

ودقة الحس اللغوي في العربية ، تقرب القول بأن مصادر الفعل الواحد ، تختلف صورها باختلاف موقع معنى الفعل ^(١)؛ ومن هنا يكون مصدر رأى البصرية : الرؤية ؛ ومصدر المفاهيمية الرؤيا ؛ ومصدر العلمية والاعتقادية : الرأى .. وحسنـ هذا وإن لم يتم اطراـه ، فإنـ تجد الرؤيا مصدرـاً للبصرية يسوقـون شاهـده من شـعر « الراعـى » ، ويفـسرونـ به قوله تعالى : وما جعلنا الرؤيا التي أرـيناـكـ إلا فـتنـةـ لـلنـاسـ لـسانـ . . كـما تـجدـ الرـأـىـ وهوـ العـقـلـيـةـ ، مـضـافـاًـ للـعـيـنـ ؟ـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : يـرـوـهـمـ مـثـلـيـهـمـ رـأـىـ الـعـيـنـ . .ـ إـنـ لـمـ يـطـرـدـ ذـلـكـ ،ـ فـإـنـ يـغـلـبـ ،ـ وـهـوـ لـوـنـ مـنـ الدـقـةـ جـديـرـ بـالـرـعـاـيـةـ .

وعلى هذا تجد معانـيـ رـأـىـ . . تـترـتبـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ :ـ بـصـرـيـةـ حـاسـيـةـ ،ـ يـرجـحـ أـنـ تـلـيـهاـ الـحـلـمـيـةـ الـنـامـيـةـ ؟ـ وـبـعـدـهـ الـفـهـمـيـةـ أـوـ الـعـلـمـيـةـ ؟ـ وـآخـرـهـ الـاعـتـقـادـيـةـ الـدـينـيـةـ ،ـ الـتـيـ رـجـحـنـاـ أـنـهـاـ إـسـلـامـيـةـ جـديـدةـ .

(١) ابن القيم : (أعلام المؤمنين...) ٧٥/١

卷之三

ثُمَّ نلوذ بالقرآن الكريم نستجلى فيه دقة الحس اللغوي، بل الفنى كذلك،
في استعمال تلك المادّة ونعرف منه ما كان متداولاً من معانٍ لها ، إلى نهاية
عصر النبوة .. فزراها كثيرة الدوران ، كثرة تصرف عن إحصاءها هنا ؟ كما
ترى أغلب صيغها استعمالا ، الصيغة الفعلية ، خلا الأمر؛ ونجده في [القرآن] من
مصادرها : الرؤيا المنامية ، وقد سمعت تفسيرها برواية اليقظة في آية الإسراء :
وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا إِلَّا فِتْنَةً ... وأما الرأى فقد ورد في [القرآن]
مرتين لا غير ، إحداهما لرأى العين ، كما سمعت آنفًا ؛ والثانية للظاهر البادىء ،
المبادر من الرأى ، في آية ٢٧ من سورة «هود» : (.. وَمَا نَرَاكَ
اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوكُمْ بَادِيَ الرَّأْيِ .) فرنّت بالهمز ، وبدونه ،
مرادًا بها أول الرأى وظاهره ، أي شيء عن لهم بدبيه ، من غير روية
ونظر^(١) .. وقد أشعر بأن غير البادىء والظاهر من الرأى ، يكون عن تدبر
وتأمل ، .. ومن كل أولئك تحس أن [القرآن] قد استعمل رأى البصرية
أكثر مما استعمل غيرها ، وأن الاعتقادية ، لا تكتفيه ، أو أقل لا تظهر ، إلا

فِي آيَةِ «الْمَائِدَةِ» الْسَّابِقَةِ : لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ... وَأَنَّ الرَّأْيَ قَلِيلًا الْإِسْتِعْمَالِ فِيهِ ، وَأَنَّهُ لَا يَدْلِي إِلَّا عَلَى الْمَعْنَى الْجَمِيلِ لِلرَّأْيِ ، وَهُوَ الْفَهْمُ أَوِ النَّظَرُ .

وَإِنَّمَا نَتَبَعُ هَذَا التَّطَوُّرَ فِي الْلُّغَةِ وَفِي الْقُرْآنِ ، تَوْصِلًا لِمَرْفَةِ الْقَدْرَاجِ الْاجْتَمَاعِيِّ لِكَلْمَةِ «الرَّأْيِ» ، حَتَّى ظَهَورُهَا فِي صُورَةِ اصْطِلَاحِيَّةٍ مُحَدُّودَةٍ وَاضْχَاجَةٍ؛ وَمَنْ هُنَا نَسْأَلُ :

كيف ومنى استقر الرأي الراصداً ممّا ؟ : وفي تحديد معنى الرأى

تحديداً ضابطاً تسمع قول « الراغب الأصفهانى » في [مفراداته] إن الرأى هو : اعتقاد النفس أحد النقيضين عن غلبة الظن .. وهو تحديد حكمى ، يصلح أساساً لإدراك حدود الرأى الفقهي ، الذى ساعدت على إيجاده ثقافة منطقية فنيّة ، فيتمكن أن تقول إن معناه حين استقر اصطلاحياً ، هو اعتقاد النفس أحد النقيضين ، في حكم شرعى عن غلبة ظن ... فهو حكم اجتهادى يستخرج به أصحاب الرأى بعقولهم ؛ على النحو الذى ضبطته أصول الفقه فيما بعد .. وهذا المعنى الأخير لم يصر اصطلاحاً واضحاً ، تتميز به طريقة فقهية عن أختها ، ومذهب عن غيره ، إلا بعد إنصаж الزمن للحياة العقلية الإسلامية ، وبعد تجارب علمية وعملية ، لهذا المجتمع الذى كونه الإسلام .. وتلك هى المراحل التي نريد لنعرف معالمها الكبرى ، وسير الأيام بها ، وإن لم تكن من الوضوح والتمييز بحيث يسهل تتبعها ، ووصف تسللها ، فسنحاول من هذا التبين ما نحاول ، مقدرين أن هذا الرأى كان شديد الحساسية ، دقيق التغير والتأثير ؛ بما يطراً على الحياة العقلية الإسلامية ، من مؤثرات خفية خفيفة ، لم يحفظ

التاريخ عنها شواهد كافية ، ولا سيما شواهد الحياة في البيئة الحجازية ، التي تخصها بالطبع ، والتي كانت يبعدها عن حواضر الخلافة بعد عهد « عثمان » ذات ظروف خاصة ، في المصريين الأموي والعباسي ، يدق معها تقدير تأثيرها بالقيارات الاجتماعية أو العقلية ، حين يمكن تبيان سيرها في الحواضر ، لبقاء آثار كافية عنها في التاريخ ، إذ كانت السياسة والحكم موضع عنایته الأولى .

والرأى نتيجة للفهم ، الذي لا بد منه في الواقعه التي يطلب حكمها الشرعي ، كما لا بد منه في العلم الشرعي ، الذي يزيد المفتي أو القاضى استخراج الحكم منه ، فالمفتون في كل دور من الأدوار التي ربناها – القراء ، والعلماء ، والفقهاء – لا بد لهم من رأى ، مهما تكون ثقافتهم المقلية ، وتجاربهم الحيوية .. وخطوات تدرج الرأى هى خطوات تدرج عقلية أولئك المرتدين .. وانه لحقيقة ..

ونحن نعرف من النظرة العامة ، أن القوم قد بدأوا يرثون منذ اللحظة الأولى ، لصمت الرسول عليه السلام ، كاتقرأ ذلك منصوصاً في قول « ابن عبد البر » ... « وتجادل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم السقيفة وتدافعوا ، وتقرروا وتناظروا ، حتى صار الحق في أهله ؟ وتناظروا بعد مبايعة « أبي بكر » ، في أهل

الردة ، وفي فصول يطول ذكرها ، واحتتجوا على «أبى بكر» بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقانل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، إذا قالوها حفنا من دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله ، فقال «أبوبكر» : من حقها الزكاة . . . الخ^(١) فهل كان هذا ومثله ورسول الله مسجى بينهم ، إلا فهم ما لوافة ما هي ؟ ، وفهم للنص كيف يطبق عليها ، ولقاء رأى برأى ؟ . . لاشك أنه لم يكن إلا كذلك . . . وهم مثل هذه الشدائدين يتسمون رأى ذوى الرأى فيهم ، ويلقبونهم بذلك تقديرًا لهم ، وإجلالاً ، فكان «العباس بن عبد المطلب» فيهم يسمى «ذا الرأى»^(٢) . . . وتلك التسمية المبكرة تفسر ما تلاها بعد من إضافة الرأى إلى أسماء الرجال في مثل «المغيرة» و«ربيعة» والتي كان على مثالها إضافة هذا الرأى إلى اسم بعض الفقهاء «كلال الرأى» الفقيه الحنفى ، مع اختلاف الرأى ، واختلاف الرأى ، باختلاف مجال نشاط كل واحد منهم .

ونظل حيث نحن ، فنقول : إن الرأى مهما تكن صفتة من عمق وسطحة وعملية ونظرية ، حاجة حيوية كما ترى ، ومن هنا كان للأولين السابقين من قدماء الصحابة رأى في حكمهم وفتواهم ، كما كان لمن بعدهم كل حين ، حتى

(١) (جامع بيان العلم . . .) ٢ / ١٠٢

(٢) القاموس المحيط : مادة رأى .

ما تقتضي باطلاق القول في ذلك ، لا يحاشى من الأقوام من أحد ، وكذلك
أطلق هذا القول غيرك ، وعزا الرأى لجهرة القوم فقال : . . . وقد جاء عن
الصحاباة رضى الله عنهم ، من اجتهد الرأى ، والقول بالقياس على الأصول
عند عدمها (كذا) ما يطول ذكره . . . ومن حفظ عنه أنه قال وأفتى
بجتهداً رأيه ، وقايساً على الأصول فيما لم يجد فيه نصاً من التابعين ، فن أهل
«المدينة» : «سعید بن المیسیب» و «سلیمان بن یسار» و «القاسم بن محمد»
و «سالم بن عبد الله بن عمر» و «عبيد الله بن عبد الله بن عقبة» و «أبو سلمة
ابن عبد الرحمن» و «خارجية بن زید» و «أبو بکر بن عبد الرحمن»
و «عروة بن الزبیر» و «أبان بن عثمان» و «ابن شهاب» و «أبو الزناد»
و «ربيعة» و «مالك» وأصحابه ، و «عبد العزیز بن أبي سلمة» و «ابن
أبی ذئب» .

ومن «أهل مکة والین» : «عطاء» و «مجاهد» و «طاوس»
و «عکرمة» و «عمرو بن دینار» و «مسلم بن خالد» و «الشافعی» . . .
ويضی كذلك ، فيعد من «أهل السکوفة» من يعد ، حتى يعد «أبا حنيفة»
و أصحابه . . . كما يعد من «أهل البصرة» من يعد من الفقهاء والقضاة ؛ و يعد
من «أهل الشام» ، وأهل «مصر» ، وأهل «بغداد» ، فيعد «الأوزاعی» و «الایش»
و «ابن حنبل» ^(١) . . . فيكون قد نعمت بالرأى الفقهاء السبعة ، والأئمۃ الأربع

(١) ابن عبد البر : (جامع بیان العلم . ٠٠ / ٢ ، ٦١ ، ٦٢)

ووجوه الفقهاء أهل عصرهم ، لم يدع أحداً^(١) .. على اختلاف الأعصار وتناقض الديار ؟ فكل أوائل قد رأى على حال ما ، فقد يكون رأيه فيما قريراً ساذجاً ، وقد يكون فهماً دقيقاً بعيداً فطناً ، والكل من جنس الفهم ..

وهكذا تكون « المدينة » مستقر المقلقين للعلم النبوى ، ومسرح التطبيق الأول ، فهى ولاء راه مجال الرأى - كاترى - ف أول صوره ، كما كانت مدرية لهذا التقدم والتطور لمعنى الفهم والرأى ؟ فهى قد سبقت إلى الرأى جميع أمصار الإسلام ، وعامة مدنه ، على ما تتجه من ترتيب « ابن عبد البر » للأمصار والفقهاء القياسيين فيها ..

والرأى بهذا المعنى ليس هو الرأى الاصطلاحى ، المميز لفقيه دون فقيه ، أو مجتهد على آخر ، كما كان بعد ذلك على تقدم الوقت .. بل هو رأى ما هو رأى ، كما يقول « مالك » نفسه^(٢) ..

(١) حين تتجه في فهم الرأى هذا الاتجاه ، ونورد أقوال « ابن عبد البر » شواهد عليه ، يتبين أن نشير إلى قرن له وبلدى ، هو « ابن حزم » الذى يقف في الطرف المقابل ، يحمل على الاستحسان ، والاستبساط ، والرأى ، وبطبيعة كل ذلك ، فى غير موضع من كتاباته كفى (الأحكام) - ٦ / ٥٩ إلى ٦١٧ - ، بohen المأثور والمفهوم ، فى قوله المعمودة ، وعباراته الصارمة ، وقد رأيت طرفاً من ذلك - من كتبه كثيرون ككتاب القضاء الذى كتبه عمر لأبي موسى ؟ ورأيت مخالفة أصحاب الرجال له . وتلقى الكتاب بالقبول ... والحق أن سير الحياة لا يجعل من البسيط مطاوعة « ابن حزم » على فهمه للرأى ، ولا سيما في العصر الذى تتحدث عنه ، والذى لا يجدون فيه الرأى إلا فهماً وفتقاً ، لا استبساطاً ولا استحساناً ؛ ولا فرضاً ، ولا تشيقاً ، ولا تعليلاً .. وفي كل حال قد وضعت بين يديك الاتجاهين ، وأنت بعيث ترى ..

(٢) عياش : (الترتيب ..) ورقة ٣٢ ، و(خ)

وبهذا المعنى اللغوى والعملى للرأى ، تفهم كيف يعد « سالم » أحد فقهاء « المدينة » ، صاحب رأى « كربلاء »^(١) ، وقد عدّهم « ابن عبد البر » جمِيعاً أصحاب رأى قريباً ، لكن الأمر أن « سالم » هنا يقرن « بربعة » الذى كان رأيه موضع كلام^(٢) ... قرن « سالم » « بربعة » فيما يُروى من أن « القاسم »

(١) الخطيب البغدادى : (تاريخ بغداد) ٤٢٣ / ٨

(٢) وقف المصلحون عند هذه المسألة وأطال فيها بعضهم - أحد أمين (فجر الإسلام ج ٢ من ٢٠٩ ، ٢١٠) - إذ يلتفت النظر عنده : أن يكون بين كبار رجال المدينة « ربعة الرأى » وهو كما يدل عليه اسمه من أهل الرأى ، ومن شيوخ « مالك » ... وبسوق خبر مجادله « سعيد بن المسيب » في دية الأصابع ، وقول « سعيد » له : أعراق أنت ؟ وقول « ربعة » لا ، بل عالم مستثبت . أو جاهل متلم ... ويقول السكاك : وقد روى في ترجمته : أنه كان في العراق أيام « السفاح » ، وانه قرب به واستعمله ، فهل أخذ الرأى عن العراقيين أيام كان بينهم ؟ ظن بعضهم ذلك - ولم يبين الكتاب بعضهم هذا - ! ولكن يظهر أنه غير صحيح ، فقد رأينا هذه التزعة عنده قبل أن يكون في العراق ، لأنه بهذه التزعة ، جادل « سعيد بن المسيب » المتوفى سنة ٩٦٣هـ ، قبل ولادة « السفاح » بزمن طويل ، وأنه قد روى الرواية أن « ربعة » كان يكره العراق وأهله ... فالظاهر أن تزعة الرأى عنده وليدة المدينة نفسها .. ويعنى المؤلف ليقسم الصحابة بالمدينة إلى قسمين : من يعمل العقل حيث لا نفس « كمر » ومن لا يميل إلى ذلك كابنه « عبد الله » ، ويستظظر أن التزعين بقينا ، وتأثر بهذه قوم ، وهذه آخرون .. وكان وجود « ربعة » بينهم عملاً على الآلون الآخراء بتصرف .. وتشعر أنه لاحاجة إلى شيء من هذا كله ، لو فسر الرأى بمعناه الأول من الفهم وما إليه ، فيما أنه طبيعي ، وأن الجميع قد مارسوه ، وعدوا من أهله ، فعد « سعيد بن المسيب » نفسه صاحب رأى ، وعد الفقهاء السبعة كذلك ؟ وعد مسلم صنف « ربعة » نفسه في الرأى ، وحكم ما ليس في الكتاب والسنة ، وليس هذا هو ما امتاز به العراقيون بعد ، ولا هو الرأى المذموم .. وقول « سعيد بن المسيب » « ربعة » أعراق أنت ؟ موضع نظر غير قليل في ذلك الحين !!! .. والرأى الذى ينسب إليه « ربعة » ، قد يمْتعت غير واحد ينسب إليه وهو العقل والذكاء وبالنظر لهذه المعانى والاستعمالات ، لكلمة الرأى على تدرجها يسلم الحكم ، ويستفني عن الموضع في فرض لا أساس لها ، والانتهاء إلى أحکام ليس لها أصل قوى !!! ..

كان إذا سُئل عن شيء ، فإن كان شيئاً في كتاب الله أو في سنة نبيه أخبرهم به « القاسم » ، وإلا قال : سلوا هذا - « لربعة » أو « سالم » - و« ربعة » هو الذي دعوه : صاحب معضلاتنا

* * *

وبالمعنى اللغوي العملي للرأي ، يَعْدَ « ابن قتيبة » « مالكا » من أصحاب الرأي^(١) .. ويُسأَل شيخه « أبو الأسود » : من للرأي بعد « ربعة » بالمدينة ؟ فيقول : الغلام الأصبهني^(٢) - أى « مالكا » - ؛ بل يُسأَل « ابن حنبل » تلميذ تلميذ « مالك » : عمن يريد أن ينظر في الرأي : رأى من ينظر ؟ فيقول : رأى « مالك^(٣) » .. ثم يُعده « ابن رشد » : أمير المؤمنين في الرأي والقياس^(٤) ..

هذا هو الرأي فيما يُعرف ، لامذهبًا وفرقة بعد ، ولا تشقيقاً للمسائل وفرضها ، بل هو الرأي يُكون من صاحب الرسالة نفسه عليه السلام ، عند حكمه بالوحى ، ويُكون من الصحابي عند ذلك ، كما يُكون من التابعى وتابعه .. رأى هو الفهم ، على النحو الذى يستطيعه عقل الفاسق ، فهو رأى مختلف

(١) كتاب المعرفة: ص ١٦٩

(٢) عياش : (الترتيب) ورقة ١٩ و (خ)

(٣) المصدر نفسه : ورقة ١٩ ظ (خ)

(٤) المقدسى : (التنوير ...) ، خط بدار السكتب ، ورقة ٤٥ و

(٤١)

باختلاف الشخصية العقلية ، التي تتألف من العقل الموهوب ، والعقل المكسوب جيما .. وهو رأى يتفاوت بتفاوت الثقافة ، التي تلون الفهم ، وتعين وجهته ، وتقدر دقته وعمقه ، .. والثقافة كلية تصلك من البيئة بسبب ، فالبيئة هي التي توجه الثقافة ، وتعين عناصرها ، ومن كل ذلك تدرك أن هذا الرأى ، الذى هو الفهم لا أكثر ، يتفاوت في البيئتين : الحجازية التي نفهم بها ، والماراقية التي لانستطيع الإغضاء عن النظر إليها ، وفيها يتقلب «أبو حنيفة» المتقدم إلى حد ما على «مالك» ، والمتصل بيئته «الحجاز» اتصالا لا يمكن تجاهل أثره .. نعم ، يكون الفهم للنصوص الواحدة مفترقا في إحدى البيئتين عن الأخرى ، بفارق معنوية كل بيئه منها .. كما أنك حين تقدر هذا الاختلاف تقدر معه ، أن التدرج يسرع في إحدى البيئتين عنه في الأخرى ، فيكون تطور معنى الرأى في «العراق» أسرع خطى منه في «الحجاز» ، لما في هذا «العراق» من مثيرات لذلك ومؤثرات ، لاشيء منها في «الحجاز» ، فقد أنتا حينا نصف في إجمال ، خطى تدرج معنى الرأى في «الحجاز» لاتتوسع في ذلك قط ، ولا ندنه إلى ما سواه من البيئات الأخرى ، «Iraq» أو غيره .

وبهذا نطمئن إلى القول ، بظهور الرأى في حياة أصحاب العلم الديين ، منذ

عصر مبكر جداً ، سواء في ذلك «الحجاز» وغيره ، أو قبل هو في «الحجاز» أسبق ،

لما قدمنا من أنها الموضع الأول للتبصيق الديني .. كان نطمئن إلى أن الرأى في بيشة «الحجاز» حتى عهد «مالك» لم يجاوز معنى الفهم أو الفطنة ، ولم يصل إلى شيء من التوسيع ، أو التقييد ، أو التباس العمل ، أو استعمال القياس المنطق ، وما إليه .. وإن كان معنى الرأى قد جاوز هذا في «العراق» ، إلى مدى بعيد ، كاينتين من قول أصحاب البيشتين في المسألة الواحدة .. وإليك مثلا يدل على مقدار حق صاحب العلم الديني في الفهم ، وكيفية فهمه للأمور ، وفرق ما بين العلماء في فهمنهم لها ... ومنه تجد مثلا من اختلاف الصورة باختلاف البيشات .

وهذا المثل عن : القسم للخيال في الغزو ؟ فالذى عند «مالك» فيه : أنه بلغه أن «عمر بن عبد العزيز» كان يقول : للفرس سهمان ، وللرجل سهم ، قال «مالك» : ولم أزل أسمع ذلك^(١) .. وهذا هو كل ما عنده في المقام عن القسم للخيال ... لكن «أبا يوسف» في كتابه [الخراج]^(٢) يورد رواية عن «ابن عباس»

(١) (الموطأ) مع شرح السبوطي ٢/١٣

(٢) من ٢١ و ٢٢ ، ط السلفية .. وبين وفاة صاحب الكتاين ثلاث سنوات ، لكن بين تناول الكتاين للمسألة الواحدة ما يقدر بثلث قرن أو أكثر .. والفرق أولا ، فرق بيشة بثقافتها ، وتنوع تلك الثقافة ، وسعتها ، ثم بمحاجتها العملية ، ووفرة هنا العمل ، وتجدداته ، وكثرة مشكلاته التي يحملها أصحاب الشرع .

بأن للفارس سهرين ، وللرجل سهم .. ورواية عن « أبي ذر » : أن للفرس سهرين وللفارس سهم ، وهو ما قدمه محلاً ، من أن للفارس ثلاثة أسماء ، وللرجل سهم .. ثم يعقب قائلاً : « وكان الفقيه المقدم « أبو حنيفة » رحمة الله تعالى يقول : للرجل سهم وللفرس سهم ، وقال : لا أفضل بهيمة على رجل مسلم ؛ ويحتاج بما حُدثنا عن ... أن عاملاً « عمر بن الخطاب » - رضي الله عنه - قسم في بعض الشام ، للفارس سهم وللرجل سهم ، فرفع ذلك إلى « عمر » رضي الله عنه فسلمه وأجازه ، فكان « أبو حنيفة » يأخذ بهذا الحديث ، ويجعل للفرس سهماً وللرجل سهماً ... ثم يتقدم « أبو يوسف » ليرجح ، فيقول : وما جاء من الأحاديث والآثار أن للفرس سهرين ، وللرجل سهماً ، أكثر من ذلك ، وأوثق ، والعامنة عليه ، ليس هذا على وجه التفضيل ، ولو كان على وجه التفضيل ما كان ينبغي أن يكون للفرس سهم ، وللرجل سهم ، لأن قدسوى بهيمة برجل مسلم ؟ إنما هذا على أن يكون عدة الرجل أكثر من عدة الآخر وليرغب الناس في ارتباط الخيل في سبيل الله ، ألا ترى أن سهم الفرس إنما يرد على صاحب الفرس ، فلا يكون للفرس دونه .. ويختتم « أبو يوسف » ذلك رغم ترجيحه الواضح لأحد القولين ، بأن يخieri أمير المؤمنين ، فيقول له :

« فَزْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيِّ الْقَوَافِنِ رَأَيْتَ ، وَاعْمَلْ بِمَا تَرَى أَنْهُ أَفْضَلُ وَأَخْيَرُ
الْمُسْلِمِينَ ، فَإِنْ ذَلِكَ مَوْسِعٌ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ». *

وقبل النظر فيها هو رأى من هذين النصين ، نلحظ أن قسمة عامل « عمر »
وتسليم « عمر » بها ، واجازته إليها ، قد سماه « أبو يوسف » حديثا .. ومبلغ الأمر
فيه أنه فعل صحابي .. ! كأن « مالـكـا » قد أخذ بما بلغه من قول « عمر بن
عبد العزيز » ومبلغ الأمر فيه أنه مرسل تابعى ! ... ثم يقول « مالـكـ » إنه لم
يزل يسمعه ، دون أن يبين عن أي شخص لم يزل يسمعه ! فهلا تجده من
ذلك أن اصطلاحات الرواية ، وألقاب المرويات ، لما يكن قد استقر أمرها بعد
علي ما قدمنا ؟ ..

نم ترى أن « مالـكـا » ساق قول « عمر بن عبد العزيز » ، وأيده بأنه لم
يزل يسمع ذلك ؛ ولم يماق على المسألة بشيء ما ، بل كان هذا هو كل ما في
المقام من قول أو بيان .. !

وأما « أبو يوسف » فيسوق في الموضوع حديثين مؤيددين للناحيتين :
أن للفارس سهرين ، أو أن له ثلاثة أحشهم ، ويذكر فعل « أبي حنيفة » في
الأخذ بما أقره « عمر » ، مرجحا له على أحد الحديثين برأى وفهم : هو أنه

لا يفضل بهيمة على رجل مسلم ؛ «أبو يوسف» قد وهن فكرة تفضيل البهيمة على الرجل المسلم ؛ وبين أن النسوية كذلك مرفوضة كالتفضيل ، ففكراً أنه تفضيل ، أو مساواة باطلة.. والوجه عنده أنها عادة للرجل ، وترغيب للناس في ارتباط الخيل ، فيكون بذلك قد أضعف احتجاج «أبي حنيفة» ، لكنه رغم هذا كله ، لا يزال يترك لأمير المؤمنين انليمار ، في أن يأخذ بأى القولين ، فإن ذلك موسم عليه إن شاء الله ؟ .. ففيما ساقه «أبو يوسف» بعد الرواية من قول في المسألة ، وفيما فاضل فيه بين القولين ، مثال الرأى ، الذى فهمت به النصوص ؛ بل ما هو من الرأى في مرحلة متقدمة ، لعلها لو طبقت على أصولهم في التعليل والاستنباط والقياس ، لأوشكت أن تعطى صورة كاملة منه ، على حين لا ترى «الملائكة» شيئاً من العمل العقلى في المسألة قط ، فالذى بالغه أثر واحد ، وأصل واحد ، هو عمل «عمر بن عبد العزىز» ، ثم لم يزل يسمعه ، ولا يلتفته فيه أن للبهيمة سهرين ، وللإنسان سهم واحد ، ولا هو يقف عندهشى منه .. وما أريد هنا أن أستنتج شيئاً أكثر من اختلاف البيئات ، في تناول المسائل ، وفهمها . وحق العقل في الفهم ، ومداه ، وإلى أى حد بعيد يصل ، وهو ما ترى الفرق فيه واضحًا جلياً ...

وتدرج حياة الرأى في البيئة العراقية خلائق بأن يدرس وحده ، وقدر آثارها الخاصة فيه، فيتبين أن «العراق» يسير بسرعة أخرى، غير سرعة «الحجاز» ويتأصل فيه الرأى، وأسسه، تأسلاً غير الذي في «الحجاز» ، .. وهكذا نلمس صدق توزيع البحث على البيئات ، والأماكن ، لا على الأدوار والمصور ... وأنه صعب تتبع التطور الدقيق ، لمعنى الرأى والاصطلاح عليه ، فإننا بالنظر إلى البيئتين أدركنا الفرق بينهما في التطور وأضحا .. ونقف بعد ذلك عند مسألة أثرت في حياة الرأى وتدرج معناه تأثيراً كبيراً ، لعله امتد إلى جميع البيئات .. وتلك مسألة :

الرأي ارتعقاد : الذي سمعت في التطور اللغوي للكلمة أنه من معانٍ
(رأي) القلبية ؛ وأنه معنى إسلامي حديث ، خلقته الحياة الدينية ، ونهاه ما كان
فيها من خلافات سياسية ، تحمل حلولاً دينية ، كمسألة التحكيم ، التي اشتق
بها الخوارج على «على» ، وكانتوا حزباً سياسياً ، كان له أثره في الحياة ، عهداً
طويلاً .

وقد حمل التطور اللغوي آثاراً دلت على استعمال الرأي في الاعتقاد ،
بشأن هؤلاء الخوارج ذاتهم ، ونص [اللسان] على أنه : «يقال فلان من
أهل الرأي ، أى يرى رأى الخوارج ، ويقول بمذهبهم » .. ومن هنا يسعك
القول بأن استعمال الرأي في الاعتقاد كان مبكراً ..

وتتابع هذا فترى في الحياة المقلية والعملية آثاراً تدل على استمرار استعمال
الرأي في الأمور الاعتقادية ، إذ يجري البحث مثلاً ، حول «القياس» مظهر الرأي
المقلي وأداته ، وأنه يستعمل في الاعتقاد أو لا يستعمل . وعددهم استعماله ضلالاً
وخطراً على العقيدة ، فيقول قائلهم ^(١) : « لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر
أهل السنة ، وهم أهل الفقه والحديث ، في نفي القياس في التوحيد ، وإثباته

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم ..) ٢/٧٤

في الأحكام إلا « داود بن علي » . . وأما أهل البدع فعلى قولين ، منهم من يثبت القياس في التوحيد والأحكام جميعاً ، ومنهم من أثبته في التوحيد ونفاه في الأحكام » . .

ومن هنا يبدأ القول عن خطر هذا الرأي القائل على الاعتقاد ، فتُروى في ذلك أحاديث تحمل أصحاب الرأي ، في العقيدة أشد فتنـة من غيرهم مثل : « تفرق أمتي على بعض وسبعين فرقة ، أعظمهم فتنـة قوم يقيسون الدين برأيهم ، يحرمون ما أحل الله ، ويملئون ما حرم الله ^(١) » .

وبهذا ومثله يؤيد التدرج الاجتماعي للحياة ، ما لحقناه من التطور اللغوى لمادة الرأى ، فيتبين أن هذا الاستعمال كان صدىً لواقع في الحياة ، وصل الرأى بالعقيدة ، واتخذ ذلك مرجعاً ومذهباً . .

والذى يبدوى أن إطلاق الرأى ، على تأمل الناظر في العلم الدينى ، كان إطلاقاً عاماً ، شاملـاً لفروع المعرفـة الدينـية المختلفة ، التي كانت في العهد المتقدم وحدة متـاسكة ، على مارأـيت من ذلك في تعريف « أبي حنيفة » للفقهـالتعريف الشامل لعلوم متـعددة - ص ٦٢٤ - . ثم قـسمـت الثقـافة الدينـية بعدـ، إلى فروع مختلفـة سمـيت لها عـلومـ، فـعـرفـ علمـ السـكـلامـ ، وـعلمـ التـصـوفـ ، وـعلمـ الـاخـلـاقـ؛ . الخ؛ فـكانـ هذاـ الجـمـعـ الشـامـلـ مـقـرـباًـ لـظـهـورـ الرـأـىـ ، فـفيـ جـوـانـبـ الـعـلـمـ الـدـيـنـ كـلهـ عـلـىـ السـوـاءـ ،

وصيرورة الرأى سمة لأشخاص وطوائف ، ومذهبآ تعرف به .

* * *

وهو أمر كانت له آثار سيئة ، في الحياة الاعتقادية ، التي تعمد قوتها ، على اليقين المطمئن ، والتسليم المؤمن ، فإذا هز العقل **الناظار** ذلك ، بظنوه واحتلاله وأقيسته ، كان لعمله الواقع السيء ، على اليقين والتسليم .. ومن أجل ذلك فرقوا بين النظر في الفقه بمعناه الخاص ، والنظر في الاعتقاد ؛ وقررروا أن القوم قد تناظروا في الفقه وتجادلوا ، ونهوا عن الجدال في الاعتقاد ، لأنه يؤول إلى الانسلاخ من الدين ^(١) .

فيامتداد الرأى إلى الفاحية الاعتقادية ، من علم الدين ، وعدم ملازمة ذلك للإيمان المستقر ، انكست على الرأى ظلال قاتمة ، نفرت منه ، وشوهدت صورته ، فوجئت إليه عبارات الدم والتتنفس ، وحملتها إلينا المدونات العلمية ، على اختلاف الأزمنة ، ودخل ذلك في تزاع الطوائف والفرق ، سواء في ذلك الاعتقادي والعملى منها ، فكان هناك معسكران : حديثي ، وقياسى ، وحفظ المعجم اللغوى : أن الحدثين يسمون أصحابـ القياس أصحابـ الرأى ؟ يعنيـون أنهم يأخذون بأراءـهم فيما يشكل من الحديث ، وما لم يأت فيه حديث ولا أثر ^(٢) .. وعرف في الاعتقاد أصحاب رأى وأصحاب حديث ، كما عرف في

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم ...) ٩٨/٢

(٢) لسان العرب : مادة رأى .

الفقهاء أصحاب رأى وأصحاب حديث ... وتلاحى كل فريق مع منافسه ، كاًن تقضى بذلك طبيعة حياة الآراء والمعتقدات ؟ وكانت الناحية الاعتقادية مجال الاتهام المثير أمام العامة والخاصة ، ومصدر الطعن الخرج من عداد المؤمنين ؟ وبكل أولئك تكون ما أشرنا إليه من متناقلات في ذم الرأى ، انعكست فيها الفلال الاعتقادية ، بغيرتها وفترتها ، على الرأى الفقهي ، فاجتمع في الميدان الفقهي نفسه ما تجمع من أقوال حول الرأى ، بدت فيها آثار التناقض المدافع .. وهى في الحق ليست إلا آثار تدرج زمنى ، اختلت فيه الأحوال ، فاختلت الأقوال ، ثم بقيت الأقوال المختلفة ، ونسخت الأحوال المختلفة ، ف الحال خائل أنه التضارب الفكرى ، والاختلاف المقللى ، وراح من راح يحاول التوفيق ، أو التقرير ، أو ما إلى ذلك .. وهو كما قلنا تدرج لو وضعت فيه الأقوال والأراء في مواطنها ، وداخل إطار من يneathها المادية والمعنوية ، لا نخل ذلك الرابط الواهن الذى يجعل من المتناقلات إضياءة متراقبة .. وهو معنى اجتماعى تكررت الإشارة إليه . وحققت العناية به .

* * *

وابى لأسوق إليك ظواهر التدافع والتقابل ، في الكلام عن الرأى ... فإنك تسمع الأمر بالمقاييسة في كتاب « عمر » « لأبي موسيٍ » .. كما تسمعه يقول « لشريح » حين بعثه على قضاء « الكوفة » : وما لم يتبعن لك

من السنة فاجتهد فيه رأيك^(١) .. وكما تسمع غيره يأسر به ، فيقول : خذ من الرأى ما يفسر لك الحديث^(٢) .. ويُعد الرأى شرطاً في المنقى ، فيسأل « ابن المبارك » : متى يسمع الرجل أن يفتق ؟ فيقول : إذا كان عالماً بالأثر ، بصيراً بالرأى^(٣) .. وقد جاءك من قبل قولهم : نعم وزير العلم الرأى الحسن .

وحيثما تنتقل بين ذلك وكثير مثله ، من القول الحسن في الرأى ، إذا بك تسمع « عمر » - كدآبه في الأولية والسبق - يُروى عنه أنه يقول : إنقوا الرأى في دينكم ، وإياكم وأصحاب الرأى ، فإنهم أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها ، فقالوا بالرأى ، فضلوا وأضلوا^(٤) .. وأشار به ذلك كثير من قول الناس بعد

(١) ابن القيم : (إعلام المؤمنين ..) ١/٧٢

(٢) المرجع السابق ٩٥/١ - ومهـ (جامـ بـانـ العـلـم ..) ١٣٧/٢ ، ١٤٤

(٣) ابن عبد البر : (جامـ بـانـ العـلـم ..) ٤٧/٢

(٤) المصدر نفسه ١٣٤/٢ ، ١٣٥ - وتسوق هذه القولة ، وتحـنـ تـرـاهـاـ تـدـاعـيـ أـمـامـ ما اطـلـمـاـتـاـ إـلـيـهـ قـبـلـ ، فـيـ غـيـرـ مـوـضـعـ ، مـنـ أـنـ الرـأـىـ الـمـقـابـلـ الـحـدـيـثـ ، عـلـىـ الـوـجـهـ الـيـادـيـ فـيـ تـلـكـ الـكـلـمـةـ ، لـمـ يـكـنـ قـدـ عـرـفـ لـهـ الـخـلـيقـ الـثـانـيـ ، وـهـذـهـ الـمـقـابـلـةـ بـخـاصـةـ جـدـ مـتـأـخـرـةـ ، وـلـمـ يـذـكـرـاـ إـلـاـ الـصـرـاعـ الـمـذـهـيـ ، وـتـتـسـافـسـ الـأـقـالـيـمـ ، وـمـاـ إـلـىـ ذـلـكـ مـنـ عـوـاـمـلـ لـمـ تـعـرـفـاـ الـحـيـاةـ الـإـسـلـامـيـةـ ، فـيـ صـدـرـ الـقـرـنـ الـأـوـلـ الـهـجـرـيـ !!!

وكل ما يمكن أن ينقل عن هذا المصر الباكر في الرأى ، ليس إلا الإشراق منه ، وخشية لا يوافق حكم الله ، واستثنى أن يكون لفرد ، مهما يكن أمره ، شأن في التحليل والتجريم ، وما أشبه ذلك من المعانى .. أما المقابلة بين الرأى والحديث ، على هذا الوجه السافر ، في الكلمة النسوية إلى « عمر » فـاـخـلـهاـ تـصـحـ وـلـاتـبـتـ ، وـلـكـنـهاـ كـلـمـةـ تـعـذـلـ لـكـ جـلـةـ نـقـدـمـ لـرـأـىـ .. كـلـمـةـ تـدـلـلـ عـلـىـ الـحـاجـةـ الـمـاسـةـ إـلـىـ الـيـقـظـةـ الـنـاقـدـةـ ، مـاـ يـنـقـلـ فـيـ هـذـاـ الـحـيـالـ ، لـأـنـ هـذـهـ الـمـقـولاتـ لـيـسـ إـلـاـ آـتـارـ مـعـارـكـ عـارـمـةـ خـلـقـتـ مـاـ تـرـىـ .. وـبـقـدـرـ حـدـةـ هـذـهـ الـمـعـارـكـ تـكـونـ الـحـاجـةـ إـلـىـ اـنـقـاءـ أـضـرـارـهـاـ .

هذا المهدى الرأى، حتى لقى نسب قوله متنبهة لـكلمة «عمر» هذه، إلى «مالك» نفسه ^(١) ، بعدّ فيها أصحاب الرأى، أعداء السنة !! .

وفي المنقول عن «مالك» ذاته ، وفيما نسب إليه من الرأى ، ترى هذا التقابل المتدافع واضحاً أيضاً ... فقد مرّ بك أنه أمير المؤمنين في الرأى ، وأنه .. ، وأنه .. - ص ٦٤١ - ، وعلى أسلوبهم المنقى يروى: أن الرسول عليه السلام قد شهد لرأى «مالك» في المنام .. وينقل عن الإمام ذكر رأيه ، وطلب عرضه على السنة... كا يذكّر هو في [الموطأ] ما سماه رأياً - على ما سندينه بعد - وكان يكثّر أن يقول : إن نظن إلا ظناً وما نحن بمستيقنين ^(٢) .

ولكنك حين تجمع ذلك كله ، ترى إلى جانبه نقلهم أن «مالكا» قال :

ما تكلمت بالرأى إلا في ثلاثة مسائل ^(٣) .. وتنبيه في مرض موته لا يكون قد أفتى بالرأى ^(٤) .. بل بكلّه في مرض موته قوله : والله لو ددت أنى ضربت بكل مسألة أفتيت فيها برأيي سوطاً سوطاً ، وقد كانت لي السعة فيها قد سبقت إليه ، وليتني لم أفت بالرأى ^(٥) ..

(١) الزواوى: (مناقب) ص ٣٨

(٢) ابن حزم: (الإحکام) ٠٠/٦٥٧

(٣) عياش: (الترتیب) ٢٤ وخ

(٤) العماد: (الشذرات) ١/٢٩٢

(٥) ابن حزم: (الإحکام) ٦/٥٢

بل يشتد الأمر . ويقسوا نقد «مالك» «لأبي حنيفة» فيروى . من غير طريق واحدة . مثل قوله فيه : ما ولد في الإسلام مولود أضر على أهل الإسلام من «أبي حنيفة» ^(١) !!!

والأمر في الفرد وفي الجماعة - كما قلت . أثر لما يخالفه التدرج الحيوي لحياة الكائن للعنوى ، كتلاك الآثار التي يخلفها التدرج الطبيعي ، في بناء الكائن المادى ، فتكون زوايد وبقايا ، وقد كانت في دور من أدوار الحياة أعضاء قوى .. وبالنظر في الأزمنة التي ظهرت فيها تلك الأقوال ، وللملابسات التي قيلت فيها تلك الآراء ، يبدو ألا تناقض ولا تعارض ..

* * *

واختلاف القول في الرأي - كما يبنا - يرتد أصله إلى ما رأيت : من أن الرأى كان رأياً في المقيدة ، كما كان رأياً في العمل .. فانتقلت كراهة أحدهما إلى صاحبه .. ولا نقول هذا على سبيل الظن ، بل تقرره أقوال لقوم منقوله حينما يبینون الرأى المذموم فيقول القائل : ^(٢) .. اختلف العلماء في الرأى المقصود إليه بالدم والعيوب ... فقالت طائفة : الرأى المذموم هو البدع الخالفة للسنن في الاعتقاد .. ويلحظ هذا القائل نفسه : أن كل من روى عنه ذم القياس ، قد وجد له القياس الصحيح منصوصاً ، لا يدفع هذا إلا جاهم أو متتجاهل ، مخالف

(١) الخطيب البغدادي : (تاريخ بغداد) ١٣٩٦/١٣

(٢) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) ٢/١٣٨ .. ومثله في (اعلام المؤمنين) ١/٧٥

السلف في الأحكام^(١) .. وما دام الأمر كذلك، فلا وجه للمسألة إلا أن يكون الرأى المذموم ، والقياس المبغض ، ليس الرأى في الأحكام العملية ، ولا هو القياس الفقهي ، .. بل هو الرأى في الدين بخاصة معناه ، والقياس في المقائد . وحين تطمئن إلى هذا في حياة الجماعة ، لا تلبث أن تجد مصداقه في حياة الفرد... فهذا صاحبنا «مالك» حين يفسر ماروى عنه قريبا في «أبى حنيفة» ، تبين الرواية المسألة بأمور فقهية واعتقادية معاً تقول : كانت فتنة «أبى حنيفة» أضر على هذه الأمة من فتنة «إبليس» ، في الوجهين جهيناً : في الإرجاء ، وما وضع من نقض السنن^(٢)

* * *

ولعل الأصل الذى أشرنا إليه في أثر البيشات ، على الآراء والحقائق ، بما هي كائنات معنوية ، واختلاف ذلك باختلاف الأحوال والشئون ، يكون عندك أصلاً واضحاً لاستقرار ، لا تسترب في شيء منه ، ولا يد هشك اختلاف التقدير ، الاختلاف الشديد ، الماضى من طرف إلى الطرف الآخر ، فت تلك سنة حياة الآراء والمقائد .. وإنك لو اجده هذا

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) ٢ / ٧٧

(٢) الخطيب البغدادي : (تاريخ بغداد) ١٣٠٣٩ / ... وإن لم تثبت لديك نسبة هذا القول إلى «مالك» فإن فيه دلاته على ما نشير إليه من الظاهره الاجتماعية ، إن عند «مالك» وإن عند واسعه .

التقدير الشديد الاختلاف ، فيها لا يُظن أن يجري فيه الخلاف إلى الحد المتطرف ، أعني الحديث ، بما هو أصل أصيل في الدين عملاً وغيره ، فما يظن أن يختلف النظر إليه اختلافاً يتباين فيه الرأي هكذا .. لكن ذلك قد كان .. حتى سمعنا قول القائل من أصحاب الحديث أنفسهم : لو كان في هذا الحديث خير لنقص كاينقص الخير ، ولكنه شر فأراه يزيد كايزيد الشر ^(١) .. وقول الآخر : لقد ردتموه حتى صار في حلقى أمر من الملم ، ما عطتم على أحد إلا حلتكموه على الكذب ^(٢) .. وقول ثالث منهم أيضاً : لأننا أشد خوفاً منهم من الفساق ^(٣) .. يعني أصحاب الحديث ... ويشترك الأدب في ذلك بالشعر والنثر ، فينقل مثل قول القائل ^(٤) :

وكل شياطين العباد ضعيفة وشيطان أصحاب الحديث مرید
فإذا كان قد قيل مثل ذلك في الحديث ، عند اختلاف الأحوال والظروف ،
فلا نُنْدِنْ يقال مثله ، بل أمثاله في الرأي أولى .

* * *

وما بسطت من قول عن سب ذم الرأي ، وتعليله الاجتماعي ليس يدل

(١) ابن عبد البر : (جامع بيان العلم) ١٢٥/٢

(٢) المصدر نفسه : ١٣٢/٢

(٣) المصدر ذاته : ١٢٥/٢

في شيء، على غير ما قلت آنفاً من أن الرأي حتى عصر صاحبنا المترجم له، لم يكن قد استقر تماماً بمناه الاصطلاحى الفقهي ، وقد كان اشتباه أمره مبكراً لبشكور إطلاق الرأى على الاعتقاد ، فشبهه أمره في قول القائلين ، حتى قبل أن يأخذ الرأى صورته الاصطلاحية الأخيرة ، المسروقة في التشقيق والترديد ، وفرض المسائل ، والإمعان في القياس ، وتقديره على الحديث وما إلى ذلك من أوجه انتقادهم لأصحاب الرأى ، ومظاهر التطرف التي تدفع إليها دوافع نفسية واجتماعية دائمة في حياة الآراء . . . فن اليتير عليك أن تدرك أن «مالكا» إذا كان يعيّب الرأى فلا يعيّب إلا الصورة التي كانت لمده . قبل نشوء الاصطلاحات الأصولية ، وظهور الأسس الفلسفية الناظرة في الفقه .. يعيّب ذلك الرأى ، ولو أنه لم يتطرق بعد ، لأنّه إنما يتأثر بالرأى الاعتقادي ويختلف خطره ، فيقول ما يقول في نقد الرأى ، إن سلط تلك الرواية الصحيحة لما قاله في هذا !

ونحن نقدر أن بيضة الحجاج التي نقصد إلى القول في شأنها ، كانت أقوى تأثيراً بهذه الصلة ، وأكثر نفوراً من تلك الظلال المربيبة ، لأنّها أدفأ إلى المحافظة ، وأبعد من التيارات الدافعة إلى الحرية المقلالية التي كانت تجنيه

الحياة الإسلامية من سكنى الإسلام في مساكن أصحاب الميراث القديم في ذلك ، أو مجاورته لديارهم ، كالرومانيين والفرس ومثلهم .. وأحسب أن الصلة بين الرأى الاعتقادى والرأى الفقهي ، ستقلي أضواء كاشفة على شخصية «مالك» المتكلم ، فيما بعد .. .

وبقى علينا إتماماً لتصور «مالك» الفقيه وعهده ، أن نقول كلمة عن :

الفقه الرأى أو الفقه والرأى : إذ رأينا في تساوق التطور اللغوى ، لكلمة الفقه ، والتطور الاجتماعى لحياة هذه الكلمة ، في الحجاز ، أن الفقه إذ ذلك ، هو الفطنة ، والتذير لمعانى العلم ، وأن ذلك التأمل يتناول علم الدين كله ، اعتقادياً وخلقياً وعملياً ، على مارأينا في تعریف الإمام الأعظم للفقه ، ولما يستقر بعد معناه الاصطلاحى المعروف .

ثم رأينا في تساوق التطور اللغوى لـكلمة الرأى ، والتطور الاجتماعى لحياة الكلمة : أن الرأى هو الفهم ، الذى يفسر علم الدين ؛ وهو مما يؤمر به ، ولا يستغنى عنه مفتى ولا حاكم ، لأنه نعم وزير العلم الرأى الحسن ؛ ولما يصبح الرأى بعد ، في الحجاز ، ذلك الرأى الاصطلاحى المستقر ، الذى اخْتَدَّت له أدواته ، من الحكيميات والمنطقيات ، على نحو ما صار إليه الحال في مدرسة الرأى الفقهي المتميزة بذلك .

وتلحظ القوازى بين خطوط التطورين في الكلمتين ، لغوياً واجتماعياً ، فتلحظ تقابلاً واضحاً بين الفقه المتفطن ، والرأى المستخرج للمعانى ، على محاذة تحيز ذلك أن تقول : إن الفقه كان الرأى ما صدق ، على الأقل ، وإن لم يكن منهوماً لغوياً ، في الدقة المتحرية ... وتوشك بعد ذلك أن تقول :

إن الفقه والرأي ، في العصر الذي نعيش فيه مع صاحبنا « مالك » ، كانا متزادفين .

وهذا الرأى الذى وصلت إليه الملاحظة الدقيقة ، لسير الحياتين اللغوية والاجتماعية ، هو الذى انتهى إليه « جولد تسيهر » فيما كتبه عن مادة « فقه » في [دائرة المعارف الإسلامية] وقد كتبها ، بعد ما كتب غيرها من آثاره الإسلامية في تاريخ الفقه وتطوره ، فقرر: أن الفقه يرافق الرأى أحياناً ، في اللغة الدينية الأولى .. ويسوق لذلك شواهد من عبارات القوم ، واستعمالاتهم ، حين لم يكن لـكلمة الفقه هذا المدلول الواسع ^(١) .. ولو أن « جولد تسيهر » لا يعي هذه الأحيان التي كان فيها الترافق ، مكتفياً بأن ذلك كان في اللغة الدينية الأولى ... وقد أحست ما يقرب القول بهذا الترافق ، وأنا أتابع ذلك التطور اللغوي والاجتماعي الذى وصفت لك خطوات سيره ، إذ وجدت كلمة الفهم - كما يبنا - تقوم مقام كلمة الفقه ، التي مالبثت أن ظهرت في عبارات القوم ، فلم أنته إلى ما يسميه « جولد تسيهر » في عبارته هذه ترافقاً بالمعنى اللغوى المألوف ، فقد سبقت كلمة الرأى - على ما يبدو لي - كلمة الفقه ،

(١) مادة « فقه » في دائرة المعارف الإسلامية ، ولما ترجم هذه المادة ، لكن ساق « الشيخ على عبد القادر » في كتابه : (نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي) ص ١٥٧ ما في المادة عن هذا المعنى ، دون عزو ، وفي حاجة إلى شيء من التحرير !

كما أن الرأى استعمل بالمعنى المصدرى والمعنى الاسمى معاً ، وكان أبين فى المعنى الاسمى ، حين كانت كلمة الفقه - على ما يلوح لى - أبين فى المعنى المصدرى .. ثم فرق الزمن بينهما ، فصار الفقه اسماً لما هو رأى ، من القياسيات ، وما ليس برأى من النصيات ، حين جمل الاصطلاح 'كلمة الرأى' اسماً لذلك العمل الاجتهادى، الذى عماره الجهد العقلى للباحث فى الشريعة .. على أنى في كل حال لا أستكتر إطلاق الترافق بين لفظى الفقه والرأى ، في العصر الذى قبيل حياة صاحبى «مالك» أو على عهده ، لكن في «الحجاز» بخاصة ، أما العراق فلم يأتى الرأى فيه كان قد تخصص مبكراً ، ولم يعد يسهل القول بمرادفته للفقه ، لما بيننا من تقدم الرأى ، وسرعة نطوره في «العراق» ، كما لمسته في المقابلة بين صنيع «مالك» في [الموطأ] عن قسمة الغنائم ، وصنيع «أبي يوسف» في كتابه (الخرج) عن هذه القسمة - ص ٦٤٣ - وما بعدها

* * *

وكذلك يتين لك - بعد النظر في التطور اللغوى والحيوى ، الذى بسطته بين يديك - قرب النتائج الآتية :

١ - أن الرأى بمعناه العام ، كان ظهوره المبكر أمراً اجتماعياً تقتضيه طبائع الأشياء ..

وكان هذا الرأى - على اختلافِ في تقديره المقلِّي بساطةً وعمقاً - هو المأخوذ به في بيئَةِ الحجاز .

٢ - أن من وصفوا بالرأى أو أضيفت أسماؤهم إليه ، حتى أوائل القرن الثاني الهجري - ولا سيما في الحجاز - من يمكن أن يكون الرأى في وصفهم وإضافة اسمهم إليه ، هو الرأى يُعنى قوة النقاد في الأشياء ، والقدرة المقالية على حل المشكلات ، حلاً دينياً ، أو غير ديني ..

٣ - أن هذا الرأى لم يكن يظلمه شيءٌ من قيام ، ينفر منه أو يجعله مذموماً ، بل كان الرأى يرافق الفقه ، في تلك الحقبة المبكرة .

٤ - أن المقابلة بين مدرستي الرأى والحديث ، في الفقه بخاصة ، لم تكن واضحة الظهور في ذلك الوقت ، أى إلى قريب من نهاية حياة « مالك » ؛ وإن أمكن التسليم بوجود شيءٍ من اتهام بعض أبناء مصر الواحد ببعض ، بعدم العناية الوافرة بالحديث وروايته ..

٥ - في هذه الآثناء انعكس قيام الرأى الاعتقادي على الرأى التشريفي ، فوُجِدَت في البيئات الحافظة كالحجاز نفراً منه ، ولم يكن العراق يشعر بذلك مثل شعور الحجاز ، أو قريباً منه .. بل عملت ظروف البيئة العراقية ، مادياً ومعنوياً ، على تقوية نزعة الرأى في العراق ، قوة لا تهوي لها ظروف البيئة الحجازية ، مادياً ولا معنوياً ، فبدا الفرق بين البيئتين ..

٦ — كانت اعتبارات كثيرة تثير المفافة بين الحجاز وال伊拉克، فتشير معها رغبة كل قطري في التكابر والتفاخر بأمور دينية ، مما تعزز به روح العصر إذ ذاك ، وفي هذه المنافسة تقوى الحجاز بالزعنة الحديثة .

٧ — كانت اعتبارات كثيرة أيضاً ، تجعل الحجاز لا ينظر إلى العراق نظرة مطمئنة ، مع وجود تلك المنافسة الحيوية بين البلدين ، سياسياً وغير سياسياً ، فنُقلت من آثار ما بينهما في ذلك ^{نُقول} رأيناها في الحديث المقدم عن النزاع بين البيشتين ، وناقشتنا بعضها سابقاً ...

وحسينا هذا من النتائج - إذ نجاوز بما وراءها عصراً وعملنا في الترجمة - فنمسك عن المضى في بيتهما ، ونحن نقدر أقوى التقدير أن تطور الفقه ، وخطوات ذلك التطوير ، وعوامله ، تحتاج إلى بحث على الزعنة ، صحيح المنهج ، كأن تطور الصلة بين الرأى والحديث ، بما هما مدرستان فقهيتان ، ومدرستان اعتقاديتان ، يحتاج كذلك إلى هذا البحث العلمي للزعنة ، الصحيح المنهج ؟ وهو مالا نستطيع انطوطض في كثير منه ، وإلا جاوزنا مهمتنا الأولى ، في ترجمة محررة لرجل من رجال مدرسة فقهية بعينها ..

وبحسنا في هذا الميدان ، أن نوجه العناية إلى تلك الزعنة العلمية في الدرس ، وقد ينشأ في غير موضع فرق ما بينها وبين الزعنة المنقبية في فهم الرجال والحياة ، وسيرها بالكتائب المادية والمعنوية .. وأما المنهج فقد لحت

معالمه في غير موضع من هذه الترجمة ، ولا سيما ما أطلنا فيه – قدر المـكـنه –
من أمر التـدرج الحـيـوي ، بـصـورـهـ الـخـتـلـفـةـ لـالـفـقـهـ وـالـرأـيـ ، وـالـنـظـرـ إـلـىـ تـغـيرـ
الـحـيـاةـ ، بـقـانـونـ منـ التـدـرـجـ ، وـعـلـىـ أـسـاسـ مـفـهـومـ منـ التـطـوـرـ ، الـذـيـ
لاـيـعـرـفـ طـفـرـةـ ، وـلـاـيـتـرـكـ شـيـئـاـ لـصـدـفـةـ ، وـلـاـيـضـنـ بـشـىـ عـلـىـ التـعـلـيلـ ، وـلـاـيـتـرـفـعـ
بـشـىـ عـنـ الـبـحـثـ ؟ وـقـدـ رـأـيـتـ فـيـ مـراـقبـتـنـاـ لـتـغـيرـ مـعـنـيـ الـفـقـهـ وـالـرأـيـ ، مـاـنـوـصلـهـ
بـيـنـ يـدـىـ قـولـنـاـ فـيـ شـخـصـيـةـ «ـمـالـكـ»ـ الـفـقـيـهـ ، وـخـنـ نـوـدـ بـعـنـاءـ الـقـلـمـ ، أـنـ نـقـوـيـ
لـفـقـكـ إـلـيـهـ ، فـتـتـخـذـ مـنـهـ مـجـالـاـ لـلـتـعـقـيمـ الـمـنـبـهـ إـلـىـ أـصـوـلـ وـأـسـسـ ، تـرـعـاهـامـيـ،
فـفـهـمـ هـذـهـ الشـخـصـيـةـ ، وـالـنـظـرـ فـيـ تـقـدـيرـ الـأـقـدـمـيـنـ وـالـخـدـثـيـنـ هـاـ؛
وـتـلـكـ الـأـصـوـلـ وـالـأـسـسـ الـتـيـ نـقـفـ لـنـفـتـ فـيـ عـنـيـةـ إـلـيـهاـ ، هـىـ مـاـ نـفـرـدـهـ
بـكـلـمـةـ تـحـتـ عـنـوانـ :

معالم تفكير

للمجتمع فهتدى بها ، ونقدره افتخرص عليها ، في فهم فقيهنا ، أو التعمق في
على فهم أحد له ، وما هذه المعلم التفكيرية في جملتها إلا سن من الحياة ، كما
عرفها الإنسانية اليوم ، بما درست من علوم الحياة والمجتمع والنفس ، وطبائع
الأشياء ، فصححت المفاهيم ، وحررت التفكير ، ولقت إلى نواحي من الدقة
والنفاد في صميم الحقائق ..

وتلك السنن الحيوية ، قد تأثر بها منهج التفكير والتناول في هذه
الترجمة منذ بدأت ، بل قد أشير إليها أو إلى بعضها ، في ثنايا القول ، أو تكرر
اللقت إليها ، تأصيلاً لها وترسيخاً ، لكنني حين أشرفت على الناحية الفقهية ،
من جوانب شخصية المترجم له - وهي أزهى الجوانب وأعريفها - شعرت بحاجة
عقلية ملحة ، إلى أن ألقت إلى هذه المعلم التفكيرية ، لتنا مفرداً ، مؤيداً
باللحظ الخاصة ، من الحياة الفقهية بذاتها ، ليكون تبيهك إليها ، وانفعالك بها
أكثر قوة وحضوراً ، ولا كون أنا لها أكثر رعاية وعناية .. وحياتنا العقلية
لاتحتاج إلى شيء ما ، احتياجاها إلى المفاهيم المحررة ، والأساليب المصححة في
الدرس والفهم والحكم ، فدع لي هذه الوقفة ، وإن تكون شيئاً من الإطالة ،
لنزلة الأمر من الأهمية ، وعظم الجدوى .. وأشار من تلك المعلم إلى :

طبيعة الحياة : حياة الأشخاص والأشياء .. فهى طبيعية قابلة للفهم ، غير

عستقعيضية عليه ، يجرى في غير اضطراب ولا فوضى ، حسب فطرتها ، وليست مجالاً للخوارق .. وله مدى محدود وطاقة محدودة ، في غير غيبيه واهمه ، ولا مبالغة مفاجئه ؛ فالـ*كائن* الحى مادياً أو معنوياً ، له حياة ، مفهومه محدود ، يتبع تاليها مقدمها ، ويترتب آخرها على أولها ، وتنصل بما حولها من حيوان ونشاط ، فتؤثر فيه وتتأثر به ، تأثراً وتتأثيراً لا يتجاوز طوقها المحدود ، ولا واقعها المعلوم .. وعلى ذلك تفهم حياة الأحياء جهيناً ، وينتمي الفقهاء والفقه وما يتصل به .. ومن هنا نرى أن الأقدمين أنفسهم ، حين يقولون : إن «للشافعى» في تقرير الأصول ، وتمهيد القواعد ، وترتيب الأدلة والماخذ ، وبسط ذلك ، ما لم يسبق إليه من قبله ، وكان عليه فيه عيالاً كلًّا من جاء بعده^(١) .. حين يقول الأقدمون ذلك ، في قوة ووضوح وبيان على ما سمعت ، ولا ينكر المحدثون شيئاً منه ، لأنهم يعلمون بذلك أن تتحدث عن الرأى ، في عصر سابق لهم تقرير الأصول ، وتمهيد القواعد ، وترتيب الأدلة والماخذ ، فتحسبه رأياً تام الملامح ، قام على أصول مقررة وقواعد معهدة !! فذلك ومثله ليس إلا إنساناً لواقع الحياة في عهد بيته ، وطاقتها إذ ذاك !!

(١) عيال : (الترتيب . . .) ورقة ١١ و (خ) ؟ وحمله في (الديبايج) ص ١٦

ومن هذا بسبـب ، ما يقوله أصحاب التفضيل لمذهب « مالك » مثلا ،
إذ يعدون له : الإشارة إلى مأخذ الفقه وأصوله التي اخـذـها أهل الأصول من
 أصحابـهـ مـعـالـمـ اـهـتـدـواـ بـهــاـ ،ـ وـقـوـاعـدـ بـنـواـ عـلـيـهــاـ^(١) .. أو يـذـكـرـونـ لـهـ فـهـمـ كـتـابـ
اللهـ عـلـىـ نـسـقـ المـصـطـلـحـاتـ الـمـتـاـخـرـةـ الـقـىـ تـقـرـرـتـ بـعـدـ جـيـالـ مـنـ النـاسـ ،ـ فـيـتـحـدـثـونـ
عـنـ تـقـدـيمـ كـتـابـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـ تـرـيـبـ وـضـوـحـ دـلـلـهـ :ـ مـنـ نـصـوـصـهـ ،ـ ثـمـ
ظـواـهـرـهـ ،ـ ثـمـ مـفـهـومـاتـهـ^(٢) .. وـهـىـ عـلـىـ مـاـ تـرـىـ أـمـورـ لـمـ تـلـجـ فـيـ أـفـقـ ذـلـكـ الـحـيـنـ ..
فـنـسـبـتـهـ إـلـىـ أـهـلـهـ ضـرـبـ مـنـ نـسـيـانـ طـبـيـعـةـ الـحـيـاـةـ ؟ـ كـأـنـ مـنـ عـاشـ فـيـ عـصـرـ مـنـ
الـعـصـورـ فـعـرـفـ مـاـعـرـفـ الدـنـيـاـ لـعـهـدـهـ ،ـ يـضـيرـهـ أـنـ يـعـرـفـ مـنـ بـعـدـهـ مـاـلـمـ يـعـرـفـهـ ..
فـيـحـاـولـ قـوـمـ تـبـرـئـتـهـ مـنـ هـذـاـعـيـبـ بـأـنـ يـشـبـهـوـاـ لـهـمـالـاـ تـحـتـمـلـ الـحـيـاـةـ إـثـبـاتـهـ !!
وـمـنـ تـلـكـ الـمـعـالـمـ الـعـكـرـيةـ :

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ١١ و (خ) . و يحمله في (الديجاج) ص ١٦

(٢) المصدر السابق : ١١ ظ (خ)

سير الحياة . . وانتقامها في الفرد والجبل ، على أنها تغير مستمر ، وحركة متلاحقة ، وتدرج دقيق متصل ، تفترق به كل خطوة عما قبلها ، افتراقاً يحب تقديره وملاحظته ، مما يدق ويختبئ . . وأنت مدرك ذلك في نفسك ، لو أنعمت النظر فيها ، متبعاً مظهراً واحداً من مظاهر نشاطك ، وليسك معارفك العلمية في مادة كذا ، فإنك ^{لُعنة} أها ناشئاً ، فتسكون عندك على صورة ما ، ثم إذا أنت تعلمها وتلقّيها ، فهي في هذا العهد تأخذ في نفسك صورة غير ما كانت عليه في زمن طلبك . . والحقيقة الواحدة ، والشيء الواحد يختلف نظرك إليه وانفعالك به باختلاف سنك ، وتغير أمرك ؛ وهكذا تدرك أن «مالكا» العالم في صدر شبابه، أول^أ جلوسه للإقراء ، غيره بعد ذلك في كهولته ، مختلف^ب عنه في شيخوخته، وبعد تقدم الحياة به . . ولو اتفقتك شاهد ذلك من الفقهاء لجلس أثر سير الحياة به ، لوجدت هذا «الشافعى» رضى الله عنه قد كان له بالشرق ما كان من فقه^ي، ثم حكمه بمصر . فصار له مذهبان: جديد وقديم^(١)، أثراً لسير الحياة المتغير وتدرجها المتتطور .

(١) ابن عبد البر : (الانتقاء . . .) ص ١٠٥ وهاشم ص ٧٧ منه

وإذا ما كان الأمر كذلك ، والحياة تسير بالرجل الواحد هذا المسير ، وتغير الفكرة والحقيقة عنده هذا التغيير ، فهل من الصواب والدقة أن تلتمس فكرة الرجل الواحد عند غيره ، وتطلب صورتها في نفس سواه ، فتقول مع بعض المحدثين : إن مصادر فقه «مالك» تلاميذه ، وعندهم يلتمس هذا الفقه ، وبآثارهم يؤرخ ؟ مع أن هؤلاء التلاميذ ، قد كانت لهم شخصياتهم المترفة ، وكانوا في سير الحياة خطأ أخرى غير الشيخ ؛ وقد تفرقت بهم السبيل ، في قول الأقدمين ذاتهم : «فابن وهب» عالم ، و «ابن القاسم» فقيه^(١) ، و «عبد الله الصانع» صاحب رأى «مالك» ، ولم يكن صاحب حديث وكان ضعيفاً أميناً لا يكتب^(٢) . و «عنان بن عيسى» غالب عليه الرأى .. وليس له في الحديث ذكر .

بل يصل الأمر إلى الخالفة على الإمام نفسه ، فقد أتى «أسد» بن الفرات «أشهباً» ليسأله عما حمل من «العراق» من أسئلة ، فسمعه يقول : أخطأ «مالك» في مسألة كذا ، وأخطأ في مسألة كذا ، فكان من أمر «أسد» فيما رووا أن تنقص «أشهباً» بذلك وعابه وقال فيه : ما أشبهه هذا إلا كرجل بالـ إلى جانب البحر ، فقال : هذا بحر آخر^(٣) !! ..

(١) ابن فرجوت : (الديجاج) ص ١٣١

(٢) ابن رشد : (المقدمات الممددة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الفرعيات . . . الخ) ص ٢٧

ثم أنت واحد « يحيى بن يحيى » حامل علم الشيخ إلى الأندلس ، يخالف « مالكا » في المين مع الشاهد فلير القضاة به^(١) . . . ويلقني في هذا المقام قول القديسي أنفسهم : قدم « سخنون » بمذهب « مالك » واحد مع له مع ذلك فضل الدين ، والعقل ، والورع ، والمعاف ، والانقباض ، فبارك الله فيه المسلمين ، هات إليه الوجه ، وأحبته القلوب ، وصار زمانه كأنه مبتدأ ، قد انحني ماقبله^(٢) ..

وحيثما أذكر سنة الحياة في سيرها لا آسى لخلافة « أشئب » على « مالك » آسى
« أسد بن الفرات » لذلك ، ولا أشاطره نقده لخلافة « أشئب » للإمام ، وتشبيه عمله
ببولة رجل بجوار بحر .. الخ !! لأن هذا مالا بد منه .. ولمثل هذا من أمر الناس ينبغي
أن يلتفت دارس حياته .. وقد سمعت خبر الخلافة العلمية ، وإن الخلافة النفسية
والاجتماعية لأشد أثراً فيما نبغى نحن اللفت إليه من افتراق علم الناس ، مما
يتعدد أصله .. ومن هذه الخلافة ما ترى من « ابن القاسم » ، الذي قال فيه
« ابن وهب » زميله : إن أردت فقه « مالك » فعليك « بابن القاسم » فإنه
انفرد به ، وشغلنا بغيره^(٣) .. وقالوا : هو أقدر الناس بمذهب « مالك »^(٤) ..
ومع هذا « بابن القاسم » يخالف الإمام نفسياً واجتماعياً ، إذ لا يقبل جواز
السلطان ، ويقول : « ليس في قرب الولاة ، ولا في الدنو منهم خير »^(٥) ..

(١) ابن عبد البر : (الانتقام . . .) ص ٥٩

(٢) ابن فردون : (الديجاج . . .) ص ١٦٢

(٣ و ٤ و ٥) ١ ابن فردون (الديجاج . . .) ص ١٤٧

على حين عرفت من رأى الإمام غير هذا كما سبق .. فهلا تقدر أن «ابن القاسم» حين يتفقه ويفطن ويرى ، وهو الفقيه ، فيما قالوا ، يكون فقهه لما حفظ ، ورأيه فيما عالم ، متأثراً بهذه النزعة الاجتماعية والميول النفسي .. وهي نزعة قوية الأثر جداً على الحياة في هذه الأعصر .

وقد أشرت لك قبل إلى تفسير الأولين ، لاختلاف رأى الإمام وأصحابه ، بأنه اختلاف عصر - هامش ص ٦٠٢ - ، وما هذا إلا سير الحياة بهم بعد إمامهم ، فيختلف به قولهم عن قوله .. وعلى مؤرخ الكائنات المعنوية تقدير هذا كله ما دام يطلب الحقيقة الدقيقة ومن المعالم الفكرية أيضاً :

نوجيه الحياة : وتسبيحها بمادية الكوكب الأرضى ، ومكان الأحياء
والحياة فيه ، وما لهذا المكان من أحوال أرضية ، تتنفس فيها الحياة أو تخنق ،
ويرون عليها السير فيها أو يشق ، وتلك هي البيئة التي تعيش فيها ، . وفي
متفرق ماضى ، شىء من بيان لأمر هذه البيئة : مادتها ومعنىها ، وأنهاهى مجال
الحياة ، الخردد لطاقتها وقوتها ، فتكون ألوان نشاط الحى استجابات لهذه البيئة
وأحوالها ، وتفاعلاته متباذلا معها ... وفي حدودها ، وقيودها ، وطاقوتها واستهلاكها
تنتج حياة الكل من فرد وجماعة .. وما الفقه إلا لون من هذا النشاط
المختلف الألوان ، وهو أوثيق بالظرف المكانى صلة وارتباطا ، لأنه تنظيم
وتدبیر للتصرفات التي يملئها المكان .. وما الفقهاء إلا أفراد من هذا الجمجم ،
يرحلون بارتحاله ، وينزلون بنزوله ، ويقولون من أمره ناحيهم ، التي خصمهم
بها توزيع العمل بين وحدات المجتمع ..

ولا يموتك الانتباه من الأولين لهذا الأصل عامنة ، ولا لآخره في
النشاط الفقهي بخاصة .. فهم يقررون تأثير البقاع على الطياع .. و «مالك»
رحمه الله يقف وفته المفردة أمام بيضة فقهية ، هي بيضة «المدينة المنورة» ومامكته
لها ظروفها ، من أن تكون مثابة الهجرة ، ومستقر المجتمع الإسلامي الأول ، ودار

خلافته الأولى ، و .. و .. ومن هنا ظفر أهلهما ، بنفر من الصحابة ، تلقوا
علمهم ، وبصنوف من تطبيق النظم الإسلامية وممارستها ، هيأت لهم عند
الشيخ ما أكابر به أمرهم ، وقدر علمهم وحكم إجماعهم ، على نحو ما عرضنا له
في حديث البيشة .

وإنه لأصل نجدة فيد شاهد البيشة ودليلها ، إذ لم تكن «المدينة» بداعاً من
الأرض ، ولا شذوذًا في حياتها ، بل هي بيضة بين بيضاتها ، ومكان من أمكنتها
جرت على سنتها ، ووجهت بذلك حياة أهلها ..

* * *

وعلى غرار هذا ننظر في البيشات الفقهية وأثرها ، ولا ننسى حين نحدث
عن فقه «مالك» أنه قد عاش في بيشات مختلفة ، وتعرض - لامحالة - لمؤثراتها
فإذا ما نظرت في أمر أصحاب «مالك» وما حملوا عنه من علم ، وإلى أي
مدى استطاع هؤلاء الصحابة أن يحفظوا الصورة الأولى لعلم رجلهم ،
وينموها على تأثير البيشة ، وتوجيهها لحياة أهلها ، حق عليك أن تقدر أنهم
لا يشدون في ذلك ، ولا يستهصون على مالا بد منه في توجيه وجودهم :
وهما هم أولاء ، قد تعددت بيضاتهم ، إذ افترقت أوطنانهم ، وتنقلوا في أقطار
الدولة الإسلامية مشرقاً وغرباً ، فكان «المدينة» منهم من كان ، مثل :
«عبد العزيز بن أبي حازم» ت ١٨٥ هـ؛ و «محمد بن إبراهيم بن دينار»

(٤٣)

ت ١٨٢ هـ - فقيه المدينة زمن «مالك» ؛ و «عثمان بن عيسى» ت ١٨٥ هـ
و «المغيرة بن عبد الرحمن» ت ١٨٦ هـ ؛ و «معن بن عيسى» عصيبة
«مالك» ت ١٩٨ هـ ؛ و «عبد الله بن نافع الصانع» ت ٢٠٦ هـ ؛
و «عبد الملاك بن عبد العزيز الماجشون» ت ٢١٢ أو ٢١٤ هـ ؛ و «عبد الله
ابن نافع الزبيري» ت ٢٢٠ أو ٢١٦ أو ٢١٥ هـ ؛ و «أبو مصعب الزهرى»
ت ٢٤١ هـ .

و شرق منهم من شرق ، فلحق بأدنى المشرق أو أقصاه ، فكان
«بالبصرة» مثل «عبد الله بن مسلمة القعبي» ت ٢٢١ هـ ؛ و «بنисابور»
مثل «أبي زكريا يحيى بن يحيى التميمي النيسابوري» ت ٢٢٦ هـ .
كما غرب منهم من غرب ، فلحق بأدنى الفرب أو قاصيه ، فكان
«بحصر» مثل : «عبد الرحمن بن القاسم» ت ١٩١ هـ ؛ و «عبد الله بن
وهب» ت ١٩٧ هـ ، و «أشهب بن عبد العزيز» ت ٢٠٤ هـ ، و «عبد الله بن
ابن الحكم» ت ٢١٠ هـ . وكان بشمال «إفريقيا» مثل : «علي بن زياد
التونسي» ت ١٨٣ هـ ، و «عبد الله بن غانم الإفريقي» ت ١٩٠ هـ . وكان
«بالأندلس» مثل : «أبي محمد يحيى بن يحيى الأندلسى» ت ٢٣٣ هـ .

و جال بغير قطر واحد من جال ، فدخل مثل : «أبي مصعب مطرف
ابن عبد الله» ت ٢١٤ هـ ، إلى العراق ثم عاد إلى الحجاز ، وتوفي بالمدينة ..

كانى « أسد بن الفرات » ت ٥٢١٣ ، يولد « بحران » ويتعلم « بتونس » ويرحل إلى « الحجاز » ، فيسمع « مالكا » ثم يرحل إلى « العراق » ، وينتفقه بأصحاب « أبي حنيفة » ، ثم يموت غازياً على أسوار « سرقسطة » ، « بقصليلة » .

كذلك عاش فقه « مالك » بأصحابه في بيئات متعددة ، تفاعل معها ، وتعرض لتأثيرات مختلفة باختلافها ، فكان كذلك - ولا بد - من الأثر ما شعر به الأقدمون أنفسهم شعوراً ما ، في وصف حياة الفقهاء ، فقالوا : إن « أشهب » تفقه « بمالك » والمدنيين ، والمصريين ^(١) ؛ وكانوا أصرح من ذلك عبارةً ، في قوله عن « ابن التبان » ت ٣٧١ ، الفقيه المالكي ، من أهل إفريقية : ضربت إليه أكباد الإبل من الأمصار ، لعله بالذب عن مذهب أهل الحجاز ، ومصر ، ومذهب « مالك ^(٢) » .. فسموا مذهب أهل الحجاز ، ومذهب « مالك » مع دقة أسلوبهم .. ، ولقد أذروا بهذا المثلث حين يطلب اليوم ألا نأخذ فقه « مالك » من كتب أصحاب له ، متقدمين أو متاخرين ، إذ لا نكون قد أخذنا فقه « مالك » بل إنما نكون قد أخذنا شيئاً من فقه المذهب المالكي ، في عصر ما ، لا فقه إمام المذهب بالتعيين ..

(١) ابن فردون (الديبايج . .) ص ٩٩

(٢) المصدر السابق ص ١٣٨

ولذلك ينبغي الآن، لمؤرخ التشريع ألا يكون أقل دقة من هؤلاء ، فيensi آثار البيشات المختلفة المتبااعدة في المذهب ، ولا يصفها وصفاً مجلّياً ، يدل على نواحي تأثيرها ، على الأحياء فيها ، ويلفت إلى دقائق الفروق ، بين أفراد الجنس الواحد ، حين تختلف بهم الأوطان .. وإنه لجانب جليل الخطر في تاريخ التشريع ، يجب أن يشيد فيه المحدثون ، بتقدم حياتهم ، على ما أنس الأقدمون ، رغم حال زمانهم ..

والآن وقد رفينا معالم تفكيرِ ، رجعوا بمحملتها أن نلتفت إلى ما ذكرنا أخيراً من فروق الأماكن والأعمر ، وجذارة المحدثين اليوم ، بأن يكون درسهم صدى للتقدم المعلى على عهدهم ... الآن تتقدم على هدى معالم التفكير هذه ، لنتحدث عن :

فقه مالك

لنجلو عمل الإمام في هذا الميدان ، ونقدره تقديرًا دقيقاً ؛ وقد
مهدنا حتى الآن لتقدير الفرق بين عهده وعهد استقرار اصطلاحات الفقهاء ،
ونحسب أنه لا يتهيأ لنا جلاء الجانب الفقهي من شخصيته ، وتقديره في دقة
إلا بالموازنة المقابلة بين صنيع الشيخ في الفقه ، وبين أشباهه ونظائره ، مماسيميه
اليوم فقها ، فيبدو بذلك مدى الفرق مكشوفاً ، وتمثل الصورة في وضع أنم
جلاء .. وستتخذ نواحي هذه المقابلة ، من عناصر الفقه في تعريفه الآخر ..
بأنه :.. أحكام عملية، من أدلة التفصيلية... فـ تكون عناصر الموازنة إذن هي:
الأحكام ، وإيقاعها على الأعمال والأشياء ؛ وأخذها من الأدلة التفصيلية ..
وكذلك نعرض أمامك هذه الجوانب واحداً واحداً ، بادئين بالنظر في :

الإعظام : وجملة الأمر في صورتها الأخيرة ، وبعد البحث الحكيم ، أنها
خمسة : الإيجاب ، والندب ، والتحريم ، والكرامة ، والإباحة .. لأن
الطلب إما طلب فعل جازم ، فهو الإيجاب ؛ وإما طلب فعل غير جازم فهو
الندب .. وإما طلب ترك جازم فهو التحرير ؛ وإما طلب ترك غير جازم
 فهو الكرامة .. وإما طلب تخيير فهو الإباحة .. وقد تكون هناك تفاصيل
جزئية .. كترتيب درجات الكراهة .. أو خلاف اصطلاحي مذهبى ، يفرق
 بين الفرض والواجب مثلا ، ولا يؤثر ذلك على الفكرة العامة في الحكم ،
 وأنه حل ، أو حرمة ، أو إباحة .. ولكل من الحل والحرمة أكثر من درجة
 واحدة ..

و عمل الفقه هو إصدار تلك الأحكام على الأفعال أو الأشياء ، من حيث
استعمالها : يأخذ تلك الأحكام ، من الأدلة الأساسية التي تستمد منها .. .
 وقد كانت لهم تفصيات وتفرعات ، تناولت الواقع فعلاً ، والمفروض فرضاً ،
 على اختلاف في الفرض والإمعان فيه ، كما يتبيّن من التاريخ التفصيلي للفقه ..
 وتذكر أنت من جملته ما تذكرة .

تستبين هذا ، ثم تنظر فيما لديك من آثار « مالك » بعد ما بدت لك الخطوط الكبيرة ، من صورة عصره وبيته ، فنجد من أصحابك أول ما تجد ، شعوراً عاماً ، يخالج نفسه ، برهبة عملية الحكم ، والقول بالحل والحرمة فهو يقول : ما كان شئ أشد على من أن أسأله ، عن مسألة من الحلال والحرام ، لأن هذا هو القطع في حكم الله ، ولقد أدركنا أهل العلم بيلدنا ، وإن أحدهم إذا سُئل عن المسألة ، كأنما الموت أشرف عليه^(١) .. ويتمثل أبناء عصره هذا الشعور منه واضحاً ، إذ يذكرون من الرؤى له بعد الموت : أنه رُؤى في حال حسنة ، فسئل عن شأن العلم في حاله هذه ؟ فقال : ... أَكثُر ما نجحنا بالتوقف عنه^(٢) .. ومما يكن رأيك في الرؤيا ، فإن لها دلالتها النفسية على شعور كان يخامر أهل هذا المهد ..

وهو ضرب من الإشراق الذي أشرنا إلى إظهارهم له ، هم ومن قبلهم ، حينما يطلب منهم الرأى الفقهي ، فيشعرون أنهم يقررون به حكم الله ، ويقولون على الله - هامش ص ٦٥٢ - .

وهذه الحال النفسية من أظهر ما يقدر من الفروق المؤثرة ، في نشاط العالم ونفسك فيه ، تأثيراً مختلفاً عن الأعصر والبيئات في التفاسير الفقهية ، ودقتها ،

(١) عياض - (الترتيب . . .) ٢٢ ظ (خ)

(٢) المصدر نفسه ورقة ٤٢ وخ

وتحريه ، وسلامة منهجه .. وهى في بيئة الإمام - كما يمدو - سلبية تحدى من سرعة سير التطور الفكري ، وعمق النشاط العقلى ، ومدى النتاج التشاريعى إذا ذاك .

* * *

وبعد هذا الملاحظ العام تقدم إلى ما خلف الإمام ، لترى فيه حال الأحكام ضبطاً وتحدداً ، فتدرك مدارها فحصاً وتعقلاً ، وتصوّرها بذلك حال أصحاب البيئة ، وما بينهم وبين هذه الصورة الأخيرة المتميزة الملامح عندنا من خلاف . تنظر فترى عبارات للحكم ، ليست تلك التي سمعناها قريراً ، وأعرض عليك مثلاً منها^(١) : « بيع الغر » يتتحدث فيه الإمام عن جملة من التصرفات ، يسودها الغرر والخاطرة ، فيصدر عليها من أجل ذلك أحكاماً ، مختلفة بعبارات مختلفة ، ويقول : « .. ولا ينبغي بيع الإناث واستثناء ما في بطونها .. فهذا مكرر و لأنه غرر ومخاطرة .. قال مالك : ولا يحل بيع الزيتون بالزيت ، ولا الجلجلان بدهن الجلجلان ، ولا الزبد بالسمن .. فهذا غرر ومخاطرة .. قال « مالك » : في رجل باع سلعة من رجل على أنه لا نقصان على المباع ، إن ذلك غير جائز ، وهو من الخاطرة » .. فتسمع

(١) الوطا - مع شرح السيوطي - ٢ / ١٥٧ وما بعدها

(١) من الموطأ ، مع شرح السيوطي ٢ / ١٥٢

(٣٢) المصدرون السابق / ٢٦٣

(٤) المصدر نفسه / ٢٥١

وكلها تشير بأن الاصطلاح التشعري ، في كتابة المصنفين ، وتعبير المفتين لما يسوقون ، ولم يأخذ طريقه الفريبي من هذه الاصطلاحات الأخيرة .

* * *

وتنظر في صيغ هذه الأحكام ، التي تفترق عن الصيغ الأخيرة الاصطلاحية ، فتشعر أن في الأمر اعتباراً نفسياً ، يرهب معه الحاكون إذ ذاك المصارحة في حكمهم بالحلال والحرام .. كما نعتقد أن الرأى الذى رادف الفقه - على ماسبق - كان في خطوات تدرجه الدقيقة خلال القرن الثاني ، وقد ظلت هذه الانعكاسات القائمة للرأى الاعتقادي ، فتهيئ رجال التشريع إذ ذاك ، أن يستعملوا لفظ الحلال والحرام .. ثم مع هذا وذاك ، كان التدرج في ظهور المصطلحات الفقهية يأخذ سنته ، ولا بد ، فيجيء أفالطاً ويحيى الفاظاً ، بفعل تلك العوامل وغيرها ، ولا يتنهى إلى الألفاظ الجهرية المقررة إلا بعد مراحل وخطوات ..

وما نقول هذا كله استنباطاً ، بل منه ما يذكره الأقدمون صريحاً ، ومنه ما تشهد له الشواهد العامة في سير الحياة .. فالتورع عن الحكم بالحلال والحرام مما تتعنى عليه عبارات الأولين ، في مثل قول « ابن القيم ^(١) » .. تورع الأئمة عن إطلاق لفظ « التحرير » ؛ كما تشير إلى شيء منه عبارة « مالك » نفسه : « لم يكن من أمر الناس ، ولا من مضى من سلفنا ، ولا

(١) (أعلام المؤمنين ..) ١ / ٤٤

ادركت أحداً اقتدى به ، يقول في شيء : هذا حلال ، وهذا حرام ، .. ما كانواوا يجتئون على ذلك ، وإنما كانوا يقولون : نكره كذا ، ونرى هذا حسناً ؛
 في ينبغي هذا ، ولا نرى هذا » ؛ وتزيد رواية أخرى قوله : « ولا يقولون : حلال
 ولا حرام ، أما سمعت قول الله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ
 رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً » ، قُلْ آتَ اللَّهُ أَذْنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفَرُّونَ »
 الحلال ما أحلاه الله ورسوله ، والحرام ما حرمته الله ورسوله^(١) .. وقد استروحت ريح هذا المعنى من عبارته السابقة في كراهيتهـ أن يسألوا عن الأحكام .. ص ٦٧٩ - ، واستشهاد « مالك » بالآية القرآنية السابقة يلفت إلى أن الحس القرآني ، في استعمال اللغة له خطر ، في إثمار المفتيين ألفاظاً دون ألفاظ ؟ وهو يلفت إلى النفرة من لفظي « الحلال » و « الحرام » ، كما يقولون ؛ ويقوى من معنى الكراهة ، في مثل قوله تعالى : « كُلْ ذَلِكَ كَانَ
 سَيِّئَةً عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا » ، بعد ما سرد جملة من المعاصي والكبائر ، كالشرك ، والزنا ، والقتل ، وقتل الأولاد ، و .. . فأشعر ذلك أن الكراهة أقوى مما جرى عليه الاصطلاح الأخير ، وهذه القوة في معناها ، قد مهدت لما لحظه الأقدمون ، من أن الآئمة حين تورعوا عن لفظ التحرير ، قد أطلقوا

(١) (اعلام المؤمنين ..) ، ومثله في (جامع بيان العلم ..) لابن عبد البر ج ٢ / ١٤٦

مكانه لفظ الكراهة ، على ما يقول « ابن القيم » في عبارته السابقة ، مورداً
الشاهد الدالة على أن هذا قد كان في « العراق » ، كما كان في « الحجاز »
من حكم « أبي حنيفة » و « أبي يوسف » و « محمد » بالكراءية
وهم يريدون التحرير ^(١) . كما ذكر أن « مالكا » قال في كثير من أجوائه
أكره كذا ، وهو حرام ، ومنها أن « مالكا » نص على كراهة الشطرين ،
وهذا عند أكثر أصحابه على التحرير ، وحمله بعضهم على الكراهة التي هي
دون التحرير ^(٢) .. وشاهد « ابن القيم » في هذا المقام ليس قويًا قوة
كافية ، لأنه ذكر فيه اختلاف على التحرير ، والقول بالكراءية الاصطلاحية
ولأن القائل بالحرمة أكثر أصحابه ، لا هو نفسه ، الذي عرف تعبيره بالكراءة ..
وقد قدمنا أن أصحابه يمرون عن بيته وعصر ، غير بيته وعصره ! .. ولكن
إذا كان شاهد « ابن القيم » ليس قويًا قوة كافية ، في الدالة على تعبير الأئمة
بالكراءة ، وهم يريدون الحرمة فقد رأينا الشاهد ، فيما سقنا من أحكام
[الموطأ] حيث قال : « مكروه ولا يحل » وحيث عد المكره الذي
لا اختلاف فيه وهو الربا ، فتعين أنه يريد بالمكره المحرم - ص ٦٨١ -
فللت بذلك الفكرة في التعبير بالمكره عند الأئمة مرادًا به المحرم ؟ بل

(١) (اعلام الموقعين . .) ٤٦/١ و ٤٧

٤٧ / ١ (٢) المصادر نفسه

إن هذا التعبير يظل يستعمل بعد عصر «مالك» ، «فابن حببل» المتوفى سنة ٢٤١ هـ ، قد أحصى له «ابن القيم» عدة أمثلة ، من استعمال المكروره ، ولفظاً كرهه ، فيما هو محرم ، ثم قال : «وهذا في أجوبيه أكثـر من أن يستقصى وكذلك غيره من الآية^(١) .

على أن ما أغرينا به من التتبع الدقيق للبيئات الخاصة ، والمؤثرات الحيوية في حياة كل فقيه ، يجعلنا نلتفت إلى أن «الشافعى» ت ٢٠٤ هـ ، يستعمل الكراهة فيها دون التحريم ، ويقول في الشرط^(٢) : «أكرهه ولا يتبين لي تحريمـه ، فقد نص على كراحته وتوقف في تحريمـه» .. وهو من وادى الاصطلاح الأخير في معنى الكراهة على حين يستعملها «ابن حببل» بعده ، في بعيد عن ذلك ، هو معنى الحرمة الصرـبة .

وفي هذا المقام نجد مثلاً لما لقـتنا إلـيه ، من ضرورة تقدير اختلاف الزمان وحسبـان أثر البيئة ، وما إلى ذلك .. نجد مثلاً لهذا ، في صنيع أصحاب «مالك» بعد ما عرفـنا استعمال «مالك» نفسه لـلكراهة بـمعنى الحرمة ، حتى التي لا اختلافـ فيها كالربـا ، إذ يقول «ابن القـيم» في هذا السياق^(٣) : وأما أصحاب «مالك» فـالمـكرـورـه عندـهم مرتبـة بينـ الحرامـ والمـباحـ ، ولا يـطلقـونـ

(١) (اعلام المؤمنين . . .) ١ / ٤٤ - ٤٦

(٢و٣) المصدر ذاتـه ٤٧/١

عليه اسم الجواز ، ويقولون : « إن أكل كل ذي ناب من السباع مكروه غير مباح »

* * *

ومن ألفاظ « مالك » في الحكم « لا ينبعى » وهي عبارة ، لم يدع لها التدرج الاستعمال أثراً ، في الاصطلاح الأخير ؛ وتبعد - لأول نظرة - غريبة عن الميدان الفقهي ، وألائق بالميدان الأدبي أو الخاطق .. لكن الأقدمين (١) قد لفتوها إلى مأخذ هذه الكلمة من القاموس القرآني ، وأنه : قد اطرد في كلام الله ورسوله ، استعمال « لا ينبعى » ، في المحظور شرعاً أو قدرأً ، وفي المستحبيل الممتنع ، لقوله تعالى : « وَمَا يَنْبَغِي لِرَبِّهِ أَنْ يَتَخَذَ وَلَدًا - وَمَا عَلِمَنَاهُ الشَّفَرُ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ - وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ » ، كما وردت في الحديث - ولو أنا لانتهمن كثيراً إلى الاستشهاد بلغظه - وفي القرآن كفاية لافت إلى الأصل الذي منه جرت كلمة « لا ينبعى » ، على لسان المفتين الحاكمين . وقد سمعت كذلك في أحكام « مالك » لا بأس ، ولا أرى به بأساً ، وفي التتبع الدقيق لهذه العبارات وحياتها موضع للدرس المفرد الشيق ، الذي يلتقي فيه التاريخ اللغوي الأدبي ، بالتاريخ الفقهي التشريعي .

* * *

(١) ابن القيم (اعلام المؤمنين .. ٤٨، ٤٩)

وهكذا شهدنا في تلك الوقفة عند عبارات الأحكام ، كيف صرت تلك العبارات أو غيرها ، في سمع الدهر ، فذهب ما ذهب ، وبقى ما بقي ، وتغير حتى أخذ الوضع الأخير ، القارئ ، الذي رأيناه في المصطلح الفقهي ، المنضبط ضبطاً منطقياً ، يوهمك أن نشأته عقلية ، وأنه لم يكن إلا من نظر العقل والمنطق !! مع أنه استعمال لغوي ، وتطور اجتماعي ، كرأيت .

وهذا نقول ، غير مشفقيين ، من الاستطراد ، إنه بالطريقة التاريخية ،

الحقيقة في الدرس ، تُرصد هذه الخطوات ، وتوصف الوصف التاريخي الصحيح للنحو الماليكي ؟ وما ذلك إلا بالتتبع الزمني ، لنصوص المؤلفين ، في الموضوع الواحد ، على مر القرون ، والتتبّع إلى تغير عباراتهم ، وتطور اصطلاحاتهم ، بل إلى تطور فهمهم للمسألة الواحدة ، وتغير تناولهم لفكرة واحدة ، فيكشف لنا بهذا التتبع ، المدرج ، المرتب على خطوات الزمن ، سير التفكير والتعمير في المادة التي ينبعى تاريخها ، تأريخاً يكون من حياتها ، في موضع البصر من الجسم ، يتبيّن جميع أحواله ، ويرى جميع ما حوله ، ويتصل به الكائن الحي بسائر الأحياء ، اتصالاً بصيراً مستشفياً .. وما نحسب تاريخ التشريع ، أو تأريخ أي مادة أخرى ، قد كتب إلا بعد أن غنّمته تلك الطريقة التاريخية الدقيقة ، الحقائق الصحيحة ، عن سير الأيام به ، وانتقال الزمن ..

بل لا نسرف إذا ما قلنا إن الفهم الصحيح للفقه المالكي ، وتنغيره^(١) ، بل فهم كل مادة ذات ماض ، لا يكون إلا بهـدى من هذه الدراسة التاريخية ، المتقدمة للحقائق ، وهي تنتقل في أذهان المتفقين ، وتصور بأقلام المؤلفين .. ومن يمارس هذه الطريقة يدرك بخلاء ، الفرق بين فهم المسألة

(١) إذاً ما تحدثنا عن الفهم الصحيح للفقه ، بل لكل مادة علمية ، باتباع الطريقة التاريخية في الدرس فن إيضاح هذا الحديث الهام ، أن نشير إلى أثر سـيـءـ ، شعر به المتقدمون ، في اختلاف مدلول العبارات بالزمن ، وعدم مراعاة هذا الاختلاف ، حتى سبب ذلك خطأـ بـيناـ ، حينما أخذـ المتأخرـونـ عبارـاتـ المتـقدمـينـ بـعـانـيـاـ عـنـدـ هـمـ ، نـاسـينـ فـرـقـ الزـمـنـ ، فـيـ تـطـورـ مـدـلـولـ العـبـارـةـ ..ـ وـذـاكـ الأـثـرـ سـيـءـ هوـ ماـ يـقـفـ عـنـهـ اـبـنـ الـقـيمـ فـيـ الـاعـلامـ - ٤٤٤ / ١ - فـيـ قولـ:

وقد غلطـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتأـخـرـينـ ، مـنـ أـتـابـعـ الـأـئـمـةـ ، عـلـىـ أـئـمـمـهـ ، بـسـبـبـ ذـاكـ - أـىـ تـورـعـ الـأـئـمـةـ عـنـ إـطـالـقـ لـفـظـ التـحـرـمـ وـإـطـالـقـهـ لـفـظـ السـكـراـعـةـ - فـيـ الـمـتأـخـرـونـ التـحـرـمـ ، عـمـاـ أـطـلـقـ عـلـىـ الـأـئـمـةـ السـكـراـعـةـ ، ثـمـ سـوـلـ عـلـيـهـمـ لـفـظـ السـكـراـعـةـ ، وـخـفـتـ مـؤـنـتـهـ عـلـيـهـمـ ، خـلـمـهـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ التـنـزـيـهـ ، وـتـجـاـوزـ بـهـ آخـرـونـ إـلـىـ كـراـعـةـ تـرـكـ الـأـوـلـىـ ، وـهـذـاـ كـثـيرـ حـدـاـ ، فـيـ تـصـرـفـاهـمـ ،

خـلـصـ بـسـبـبـهـ غـلـطـ عـظـيمـ عـلـىـ الشـرـعـةـ وـعـلـىـ الـأـئـمـةـ ...ـ وـهـنـاـ سـاقـ الـأـدـلـةـ الـمـسـتـقـبـةـ ، عـلـىـ اـسـتـعمالـ

الـأـئـمـةـ لـلـسـكـراـعـةـ ، فـيـ مـوـضـعـ الـحرـمـةـ ..ـ ثـمـ عـادـ إـلـىـ الـمـوـضـعـ بـعـدـ ذـاكـ ؟ـ وـبـعـدـ بـيـانـ معـنىـ السـكـراـعـةـ فـيـ الـقـرـآنـ وـالـحـدـيـثـ ، قـالـ : «ـ فـالـسـلـفـ كـانـواـ يـسـتـعـمـلـونـ السـكـراـعـةـ فـيـ مـعـناـهـاـ ، الـذـىـ اـسـتـعـمـلـتـ فـيـ كـلـامـ الـهـ وـرـسـوـلـهـ ؟ـ وـلـكـنـ الـمـتأـخـرـونـ اـسـطـلـحـوـاـ عـلـىـ تـخـصـيـصـ السـكـراـعـةـ بـمـاـ لـيـسـ بـعـرـمـ ، وـتـرـكـهـ أـرـجـعـ مـنـ فـلـهـ ؟ـ ثـمـ حلـ مـنـ جـلـ مـنـهـ كـلـمـ الـأـئـمـةـ عـلـىـ الـاـسـطـلـاحـ الـحـادـثـ فـغـلـطـ فـيـ ذـاكـ »ـ ..ـ وـإـنـ لـأـضـعـ هـذـاـ الـمـثالـ مـعـ الـمـهـجـ الـتـارـيـخـيـ فـيـ درـاسـةـ الـفـقـهـ يـينـ يـدـىـ أـصـحـابـ هـذـاـ الـفـقـهـ ، رـاجـيـاـ أـنـ يـقـدـرـواـ ذـاكـ ، فـيـتـيـنـ لـهـمـ أـنـ جـمـعـ الـتـرـاثـ الـقـدـيمـ لـكـلـ مـادـةـ جـمـعـاـ كـلـمـلاـ ، وـتـحـقـيقـهـ وـتـقـرـيـبـهـ لـلـدـرـاسـيـنـ ، لـيـسـ وـاجـباـ تـارـيـخـيـاـ خـابـ ؟ـ بـلـ هـوـ وـاجـبـ عـقـليـ ، لـفـهـمـ الـمـوـادـ الـتـارـيـخـيـةـ ، فـهـمـ صـحـيـحاـ ، حـتـىـ يـقـعـ الـاـنـتـفـاعـ بـهـ ، وـعـكـنـ الـبـنـاءـ عـلـيـهـاـ ، كـاـ يـأـمـلـ تـقـدـمـ الـحـيـاةـ الـيـوـمـ

في كتاب متأخر ، وفهمها مقروءة في تسلسل تاريخي ، يبرز ما نالها من تحرير أو تعديل ، وضيق أو سعة ، ودقة أو تساهل ، في أذهان متناولين مختلفين ، وأفلام مؤلفين متابعين ، حتى انتهت إلى صورتها الأخيرة ، التي هي أثر ذلك كله .

* * *

وما هو إلا الفرق الواضح بين عبارات الحكم على لسان «مالك» ، وعباراته على لسان متأخرى الفقهاء ، قد ذكرنا بال حاجة إلى تلك الطريقة التاريخية ، التي وصفناها في الدرس ، طلباً لبيان التدرج الذي مررت به عبارات الشيخ ، حتى اختفت من الميدان الفقهي ، وحلت محلها الاصطلاحات الأخيرة .. وتعثُّل هذا التدرج يجسم لنا الفرق ، بين أحكام «مالك» وبيشه وأحكام الفقهاء الأخيرة .. ونجاوز القول في الأحكام إلى مواضعها من الفروع أى :

الرّوْعَمَال : كيـف يـقولـاـهـاـ الإـيـامـ بـالـأـحـكـامـ ؟ وـإـلـىـ أـمـىـ يـتـنـاوـطـاـ

بـالـتـفـصـيلـ لـلـنـظـمـ ، عـلـىـ نـحـوـ مـاـ أـقـنـاـ مـنـ دـقـةـ الـفـقـهـ التـفـصـيلـيـةـ ، فـيـ وـضـعـهـ الـعـرـوفـ
لـنـاـ .. وـنـخـقـارـ هـذـهـ الـمـواـزـنـةـ الـمـقـابـلـةـ ، عـمـلاـ مـنـ الـأـعـمـالـ الـفـطـرـيـةـ ، الـتـىـ لـمـ تـسـقـنـ
عـنـهـ الـحـيـاةـ فـيـ عـصـرـ مـنـ عـصـورـهـاـ؛ وـهـوـ مـاـ يـتـخـذـ مـعـ الـمـيـتـ ، وـقـدـ صـارـ فـيـ شـرـعـنـاـ
الـغـسلـ ، وـالـذـىـ يـتـحـدـثـ عـنـهـ «ـمـالـكـ»ـ فـيـ (ـكـتـابـ الـجـنـائـزـ)ـ فـيـذـكـرـ مـاـ فـاعـلـ
الـرـسـولـ عـلـيـهـ السـلـامـ ، حـينـ مـاتـتـ اـبـنـتـهـ؛ وـيـذـكـرـ غـسلـ «ـأـبـيـ بـكـرـ»ـ حـينـ
تـوـقـ، وـأـنـ «ـأـمـاءـ بـنـتـ عـمـيـسـ»ـ وـقـدـ غـسلـتـهـ سـأـلتـ: هـلـ عـلـىـ غـسلـ؟ـ فـقـيـلـ
هـاـ: لـاـ؛ وـيـذـكـرـ حـكـمـ الـرـأـءـ تـمـوتـ وـلـيـسـ مـعـهـ نـسـاءـ ، وـلـاـ ذـوـ مـحـرـمـ ، وـلـاـ زـوـجـ ،
فـتـيـمـ؛ وـالـرـجـلـ يـمـوتـ لـيـسـ مـعـهـ إـلـاـ نـسـاءـ فـيـمـمـنـهـ أـيـضاـ ، ثـمـ قـالـ بـعـدـ ذـلـكـ:
وـلـيـسـ لـغـسلـ الـمـيـتـ عـنـدـنـاـ شـيـءـ مـوـصـوفـ ، وـلـيـسـ لـذـلـكـ صـفـةـ مـعـلـومـةـ ، وـلـكـنـ
يـغـسلـ فـيـطـهـرـ^(١) ..

فـهـذـاـ عـمـلـ قـدـيمـ دـائـمـ ، لـمـ يـرـ الإـيـامـ فـيـهـ حاجـةـ إـلـىـ وـصـفـ أوـ تـفـصـيلـ ، بـلـ
قـالـ: يـغـسلـ فـيـطـهـرـ .. وـلـكـنـ تـرـجـعـ إـلـىـ هـذـاـ فـيـ كـتـابـ فـقـهـ مـالـكـيـ^(٢) ،
إـلـاـ الـمـسـأـلـةـ فـيـ الـغـسلـ وـحـدهـ ، تـسـتـغـرـقـ بـضـعـ صـفـحـاتـ ، فـغـسلـ الـمـيـتـ كـفـسـلـ

(١) الموطأ ، مع شرح البيوطى : ١ / ٢٢٢ ، ٢٢٣

(٢) الدردير : (أقرب المسالك) ١ / ١٧٣ ط صبيح

الجناية : الإجزاء كالإجزاء ، والكلال كالكلال .. وفي بيان «المالكية» لغسل الجنابة الذي يماثله الغسل الآخر ، تراهم يقررون أن له فرائض خمسة ، يمدونها ويبينونها ، ثم إن له سنتاً خمساً كذلك ؛ وله بعد ذلك فضائل مستحبات . . . وكيفيته التفصيلية يتولونها بالبيان الأدق الأولى ، في كل حركة وسكون ، على ما تراه في مكانه ، حتى ليبلغ ما كتب في الوصف قدر ما كتب «مالك» في الموضوع كله .

* * *

والفرق واضح جلي بين المتناولين ، رغم أن العمل - كما أشرت - قد يمتد قدم الحياة ، ولا يكاد يدخل عليه التقدم فيها شيئاً جوهرياً يتولاه الفقه بالحكم .. ولست هنا في كل حين ظروف المتناولين ، المقلية والعملية ، تلتفتهم إلى تحرر من التفصيل ، أو تزمرت فيه . . وباتضاح الفارق في هذه المقابلة يتيسر لك تقدير العمل الفقهي للإمام .

وإذا ما فرغنا من الموازنة بين الأحكام ، وتناولها الأعمال ، انتقلنا إلى ناحية أخرى من الموازنة ، وهي :

الرَّوْلَةُ : المَبِينَةُ لِلْحُكَمِ . . وَهَذِهِ الْأَدْلَةُ مِنَ الْأَهْمَىَ فِي الْفَقَهِ بِكَانَ

جَلِيلٌ ، لِأَنَّهَا هِىَ الْأَمْرُ الْمُمِيزُ لِلْفَقِيهِ عَنْ غَيْرِ الْفَقِيهِ^(١) .

وَتَذَكَّرُ مَا أَسْلَفَنَا ، مِنْ أَنْ تَرْتِيبَ هَذِهِ الْأَدْلَةِ لَمْ يَسْبُقْ « الشَّافِعِيَّ » إِلَيْهِ
مَنْ قَبْلَهُ ، وَكَانَ عَلَيْهِ فِيهِ عِيَالًا كُلُّ مِنْ جَاءَ بَعْدَهُ ، فَذَلِكَ التَّرْتِيبُ وَالتَّقْرِيرُ
كَلِهِ مُقْتَرٌ عَنْ عَصْرِ الْإِمَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ .

وَتَعْرُفُ أَنَّهَا اسْتَوْسَقَ الْأَمْرُ ، اسْتَقْرَرَتْ دِرَاسَةُ عِلْمِ « الْأَصْوَلِ » هَذِهِ
الْأَدْلَةُ ، الَّتِي خَصَّ بِدِرْسِهَا ، وَاسْتَبَحَرَتْ تِلْكَ الْدِرَاسَةُ ، وَكَانَتْ فِي الْحِيَاةِ
الْعُقْلَيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ ، مَجَالاً لِقَوْةِ تِلْكَ الْعُقْلَيَّةِ ، وَمَدِى اسْتِجَابَتِهَا لِلنَّزَوْعِ الْفَلْسُوفِيِّ ،
وَاتَّهَى الْأَمْرُ أَخِيرًا إِلَى أَنْ أَمْهَاتِ الْأَدْلَةِ أَرْبَعَةٌ هِيَ : الْكِتَابُ ؟ وَالسُّنْنَةُ ؟
وَالْإِجَاعُ ؟ وَالْقِيَاسُ . . وَتَمَتْ فِي تِلْكَ الْأَدْلَةِ أَبْحَاثٌ لِغُوَيْهِ أَدِيَّةٍ . . وَنَقْلَيَّةٌ
مِنْهُجِيَّةٍ . . وَعُقْلَيَّةٌ فَلْسُوفِيَّةٍ . . وَاجْتِمَاعِيَّةٌ عَمَلِيَّةٌ ، بِلْفَتْ درْجَةٍ مِنَ الرُّقِّ ، رِبْما
لَا تَكُونُ قَدْ تَهْيَأَتْ لِغَيْرِهَا ، مِنْ نَوَاحِي نَشَاطِ الْحَيَاةِ الْعُقْلَيَّةِ وَالنَّقْلَيَّةِ فِي الْإِسْلَامِ
وَثِقَافَتِهِ . .

(١) « ابن الحاچب » : (ختصر المنہی) مع (شرحه لأمضد وحاشیتی السعد والسيد)

ولاً أكثر عليك بالإشارة إلى الأبحاث اللغوية الأدبية في [الكتاب]؛ أو الأبحاث النقلية المنهجية في السنة وأصولها وحجيتها؛ أو الأبحاث المقلية الفلسفية في الإجماع وحجيتها؛ والقياس، والتعليل ومساركه، مما يزاحم المنطق الاستقرائي الحديث، أو الأبحاث الاجتماعية العملية، في العلل، والأدلة الملحقة بتلك الأربعة الكبرى، مثل الاستحسان، والمصالح المرسلة.. الخ

وإذا ما تمثلت هذه الصورة المشرفة للأدلة وأبحاثها، ثم رحت تلقي مس صورة لعمد «مالك» في هذه الناحية بعينها من أسر الأدلة، وجدته يحدّثنا عن أدله، ومساركه في الاستدلال، ومصطلحه في ذلك، من كتابه [الموطأ] الذي هو في فقهه أصل بلا شاحة؛ فيقول صرفة في حديثه مع «المنصور» عن هذا الكتاب: .. فإن في كتابي حديث رسول صلى الله عليه وسلم؛ وقول الصحابة؛ وقول التابعين؛ ورأياً هو إجماع أهل المدينة لم أخرج عنهم^(١) .. كما يحدّثنا عن ذلك في موضع آخر، سُئل فيه: ما قولك في الموطأ: الأسر المجمع عليه؛ والأمر عندنا؛ وبيلهنا؛ وأدركت أهل العلم؛ وسمعت بعض أهل العلم ..؟ فأجاب بقوله: أما أكثر ما في الكتاب برأيي،

(١) عياض: (الترتيب ..) ورقة ٣٢ و (خ)

فلا يرى ما هو رأى ، ولكن سمع من غير واحد ، من أهل العلم والفضل والأئمة المقتدى بهم ، الذين أخذت عنهم ؛ وهم الذين كانوا يتقون الله ، فسكن على ذلك فقلت : رأى ، وذلك رأى ، إذ كان رأيهم مثل رأى الصحابة ، أدركوه عليه ، وأدركتم أنا على ذلك ، فهذا وراثة توارثها قرناً عن قرن إلى زماننا ، وما كان رأياً فهو رأى جماعة من تقدم من الأئمة ؛ وما كان فيه الأمر الجائع عليه من قول أهل الفقه والعلم ، لم يختلفوا فيه ؛ وما قلت : الأمر عندنا ، فهو ما عمل به الناس عندنا ، وجرت به الأحكام ، وعرفه الجاهل والعالم ؛ وكذا ما قلت فيه : يبلدنا ، وما قلت فيه : بعض أهل العلم ، فهو شئ استحسنته من قول العلماء ؛ وأما ما لم أسمع منه فاجتهدت ونظرت ، على مذهب من لقيته ، حتى وقع ذلك موقع الحق ، أو قريباً منه ، حتى لا يخرج عن مذهب أهل «المدينة» وأرائهم ، وإن لم أسمع ذلك بعينه ، فنسبت الرأي إلى بعد الاجتهد ، ومع السنة ، كما مضى عليه أهل العلم المقتدى بهم ، والأمر المعول به عندنا ، من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والأئمة الراشدين ، مع من لقيت ، فذلك رأيهم ، ما خرجت إلى غيره^(١) ..

(١) عياش : (الترتيب . .) ورقة ٣٢ و (خ) - مع مقابله به بما في (الديباج . .) ص (٢٥) و تحرير النص قدر الإمكان .

ذلِكُمْ هُوَ بِيَانِ الْإِمَامِ لِمَصَادِرِ أَحْكَامِهِ ، وَمَوَاضِعِ اسْتِمْدَادِهَا ، وَوَصْفِهِ
لِطَرِيقِهِ فِي الرِّجُوعِ إِلَيْهَا وَالاعْتِدَادِ عَلَيْهَا ، وَهُوَ قَوْلٌ يَحْتَاجُ إِلَى نِظَرَةٍ فَاحِصَّهُ ،
فِي وَقْتَةٍ طَوِيلَةٍ ، نَسْتَخْرُجُ بِهَا مَا فِي هَذِهِ الْعِبَارَاتِ مِنْ أَدْلَةٍ ، وَنَسْتَبِينُ كَيْفَ
يَقْدِرُهَا الْإِمَامُ ، لِنَعْرُفَ أَيْنَ يَقْعُدُ قَوْلُهُ هَذَا ، مَا اسْتَقَرَ فِي عَصْرٍ تَرْتِيبِ الْأَدْلَةِ
اَصْطَلَاحِيًّا بَعْدَهُ ..

لَنَافِ هَذِينِ النَّصَيْنِ وَمَا يَشْبِهُمَا ، نَظَرَتَانِ : الْأُولَى تَنْفَهُمُ فِيهَا الْمُسْلَكُ
الْعَامُ ، وَالثَّانِيَةُ الْعُقْلِيَّةُ «لِمَالِكٍ» فِي الْاسْتِدَالَالِ ، وَمَصَادِرِهِ ، وَكَيْفِيَتِهِ ؛ وَالثَّانِيَةُ :
نَطَبِقُ فِيهَا هَذِهِ النَّصُوصَ عَلَى صَنْيِعِ الْإِمَامِ فِيهَا كَتَبَ مِنَ الْأَحْكَامِ الْفَقِيْهِيَّةِ ؛
ثُمَّ نَفْسِرُ هَذَا الصَّنْيِعَ تَفْسِيرًا يَدْلِلُ عَلَى مَكَانِهِ ، بِالنِّسْبَةِ لِلِّاَصْطَلَاحَاتِ الْآخِرَةِ
فِي تِلْكَ الْأَدْلَةِ .

وَالنِّظَرَةُ الْأُولَى تَكْشِفُ لَنَا ، عَنْ بَقِيَّةِ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ عِبَارَاتِهِ السَّابِقَةِ ، فِي
الْإِشْفَاقِ مِنَ الْحُكْمِ ، وَكَانَهُ كَاِشْرَافُ الْمَوْتِ عَلَى الْمَسْؤُلِ - ص ٦٧٩ - ،
وَتَوْرِعُهُ مِنَ التَّعْبِيرِ بِالْخَلْ وَالْحَرْمَةِ ، وَإِيَّاهُ لِفَظُ الْكَرَاهَةِ - ص ٦٨٣ - فَكُلُّ
أَوْلَئِكَ يَدْلِلُ عَلَى مِيلٍ مِنَ الشَّيْخِ لِلِّاتِبَاعِ ، هُوَ الَّذِي جَعَلَنَا نَرَى فِي تَرْجِيْتِهِ فَصَلَّا
مُسْتَقْلًا عَنْوَانَهُ^(١) : بَابُ فِي اَبْنَاءِ السَّنِ ، وَكَراهَتِهِ الْمَحْدُثَاتِ ، وَبَعْضِ

(١) عِيَاضٌ : (التَّرْتِيبُ) وَرْقَةٌ ٢٧ ظَهْرٌ (خ)

ما روى عنه في عقائد السنة ، والكلام في أهل الأهواء ، . . . وليس بالجديد عليك أن ترى وصل الاتباع الاعتقادي ، بالاتباع العملي الفقهي ، فقد مر بك الكثير مما يفسر هذا تفسيراً عقلياً واجتماعياً .. وتنم هذه النصوص وكثير غيرها ، مما تُلِّي عليك ، عن نزعة اتباعية مسرفة ، تُشَعِّر بروح من المتابعة ، توشك أن تسميتها تقليداً ! ولعلك تستذكر هنا كلمة التقليد ، على إمام سابق «كالك» ، وأنا أستذكر معك إطلاقها ؛ ولتكن أذْكر قوله دائمًا : إن نظن إلا ظنا ، وما نحن بمستيقنين ؛ وأذْكر ما يعرض له الأصوليون ؛ مالكية وغير مالكية ، عند تعريف الفقه ، من أن «مالكا» سُئل في أربعين مسألة ، أجاب في ست وثلاثين منها بـ(لا أدري) ^(١) ، وما يدور حول هذا من مناقشة في أن العلم بالأحكام ، يراد به العلم بالشكل ، أو البعض ، مما لا أطيل عليك بذكره ، بل أشير إليه إشارة تذكرة ، أو تدل على المكان إن رأيت استيفاءها . . . أذْكر ذلك وغيره ، وأرى في النصرين السابقين ما فيهما ، من تكرار مؤكّد ، لهذه النزعة ، بعد الذي مضى من قول في منهج تفكيكه ، وكراهة السؤال ، والبحث ، والمناظرة ، و . . . فأشعر أن هذه النزعة الاتباعية مسرفة إمراضاً ليس من بعيد أن نقول : إنه هو الذي

(١) ابن الحاجب : (مختصر المنهى) ، مع (شرح العضد وحاشيتي السعد والسيد) . الخ
٣٠ ط بولاق / ١٠

يذهب «أبو إسحاق الشاطئ» في [الاعتصام^(١)] حين يقول عن «مالك»: «... بل هو الذي رضى لنفسه في فقهه بالاتباع، بحيث يخلي بعضهم أنه مقلد^(٢) لمن قبله»... وهي عبارة تحس منها قوة الميل الاتبعى عند الإمام، وشعور الأقدمين أنفسهم به، شعوراً خليل لبعضهم أنه مقلد لمن قبله، كاً أو شكنا هنا أن نسمى هذه النزعة في صاحبنا تقليداً، دون انتباه لهذه القالة القديمة.

ولن كنا قد أشفقنا على معلم ، من إطلاق هذا الوصف على مؤسس مدرسة فقهية ، وشيخ مذهب ، فما ذلك إلا لما حمل معنى التقليد ، في عصور متاخرة ، من إيحاء قائم ، وإشعار به محمود ، ليس هو الاتباع المتند ، الذي توحى به إلى «مالك» بيته ، الشديدة الصلة بصاحب الرسالة عليه السلام ، وأصحابه عليهم الرضوان ..

وبهذا الاختلاف إلى اختلاف معانى التقليد ، باختلاف الأزمنة والأمكنة تنتبه إلى ما أغريتك به قريباً ، من رعاية اختلاف الظروف ، واختلاف

(١) ج ٢، ٣١٢ ، ط المدار سنة ١٩١٣

(٢) لملك لا تعجب من هذا القول إذا سمعت «ابن حزم» في (الإحكام) - ١٤٦ / ٦ يقر أن بدعة التقليد إنما حدثت في الناس ، وابتدىء بها بعد الأربعين ومائة من تاريخ الهجرة ، وبعد أزيد من مائة عام وتلاتهين عاماً ، بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ..

الشعور ، نحو العبارات والاصطلاحات ، فتقدر معى ، أن ما سمى تقليداً ، فى عصور التقليد الأخيرة ، إنما هو شىء وراء هذا الاتباع وأكثر منه ؛ هو شىء إلى توطيل الذهن ، وقد انحرافية الفكرية أقرب ، وهو يفتقر افتراقاً هاماً ودقيقاً عن الاتباع الحافظ ، وبذلك تفترق معانى التقليد ودلاته ، باختلاف الأزمنة ، اختلافاً لا أجد هنا المجال لشرح شىء منه ، أو بيان شىء من الأسباب النفسية والاجتماعية له ، فأكتفى بهذه المحة الخاطفة ، في بيان أن إطلاق وصف التقليد ، أمس واليوم ، على إمامنا «مالك» لم يله القوى إلى الاتباع . ليس معناه أنه مقلد ، بالمعنى المتأخر ، الجامد ، الراكد ، بل بمعنى يلائم عصره ويبيئته ؛ هو الاتباع المبالغ منه ، لما فيها من تراث ديني وعلقى ، وعدم المدى إلى ما وراء ذلك ، من عمل ذهنى جرى ، كما وجدت شرح ذلك وبيانه السكاف ، فيما وصفت لك قبل من منهج تفكيره العام .. وهذا الاتباع يدل على جوهر الشخصية الفقهية له ، في تقدير الأقدمين لهما والمحديثين ، وعلى أن تلحظ أنت دقة ما بين الاتباع والتقليد المعروف ، من فرق حساس بل خفي ..

وندع هذه النظرة الجملة لاستدلال الشيخ ، إلى نظرة مبينة تسعين بتصنيعه في [موطئه] على تفسير طريقته ، في الاستدلال ..

هنرى : أن كتابه [الوطا] . إنما هو مزج من معارف ، تميزت بعد بأسماء اصطلاحية مختلفة ، لعلوم دينية متعددة ؛ ففيه ما هو حديث روایة ، .. كأن فيه ما هو فقه .. وفيه ما هو أصول فقه - ص ٥٥٠ - وهذا سبجد فيه من صنيع الشيخ ، في الأحكام ، والأعمال ، والأدلة ، ما هو مادة الوصف الدقيق لفهم شخصية الإمام في ذلك كله كما قدمنا .

وفيما يخص الأصل الأول ، والدليل الأكبر ، وهو [القرآن] ، سترى الإمام قد يستدل فيوق النقل ، كما فعل في (كتاب الصيد) ، عند البحث « عما يكره من أكل الدواب » ، إذ يقول : .. لأن الله تبارك وتعالى قال : « والخيل والبغال والحيير لتركبُوهَا وزينةً » وقال تبارك وتعالى في الأنعام : « لتركبوا منها ومنها تأكلون » ؛ وقال تبارك وتعالى : « ليذكُرُوا اسم الله على مارِزَقْهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا القانع والمُعتمر » ؛ قال : « مالك » وسمعت أن البائس هو الفقير ، وأن المعتمر هو الزائر ؛ قال « مالك » فذكر الله الخيل والبغال والحيير للركوب والزينة ، وذكر الأنعام للركوب والأكل ؛ قال « مالك » : والقانع هو الفقير أيضًا^(١) .. وحينما لا يحتاج من [القرآن] لشيء قد استوف [القرآن] بيانه ، فإنه في (كتاب الجهاد) مثلا ، يتكلم عن : جامع النفل في الغزو ؛ وما لا يجب فيه الخمس ؛ وما يجوز للمسلمين

(١) الوطا ، مع شرح السيوطي : ٤٣ / ٢ ط صبيح

(١) الموطأ : ٨ / ٢ وما بعدها

١٢ / ٢ (المصدر نفسه)

(٣) يشير « جولد تسيهر » إلى هذا في كتابه : (تطور العقيدة والشريعة في الإسلام) - ص ٢٥ - من الترجمة العربية ، ويقول : إن ذلك هو الشأن دائمًا في الأديان التي تؤخذ عقائدها وأشكال عملها من مراجع مقدسة محددة .

حين كان التفسير أثريًا ، كان وكد المفسر أن يبحث عن آثار تعيّن معانى الآيات ، فكذلك كان وكد الفقيه ، أن يبحث عن آثار وسنةٍ تبيّن ما في [القرآن] ، لأن يقف المفسر أو الفقيه أمام النص القرآني ، يسقّط وصفه ويستلهمه ، مهتماً بثقافته اللغوية الأدبية ، والإسلامية الدينية ، معملاً عقله في هذا الاستيقاظ والاستلهام ؛ وكان «مالك» في بيته الحجازية ، يعيش لهذا الهدى ، في مثل ذلك الدور الأثري ، فكان همه أن يجمع حول الموضوع مرويات وسمواعات ، تعيّن على فهم ماورد في [القرآن] خاصاً بالمسألة ، وتبين معنى ما فيه عنها ؟ .. لا بُعد في شيءٍ من هذا .. . وهي مسألة يقف لتحقّيقها صاحب الدرس المعمق ، في تاريخ التشريع .. وبمحضنا نحن في بيان عمل الشيخ في الاستدلال ، ما لحظنا من استدلاله [بالقرآن] ، ولون هذا الاستدلال ، من حيث التقلي والسماع ، دون التفهم الشخصي ، والمعاناة الذاتية ؛ وهو عمل مختلفاً اختلافاً واضحاً ، عما انتهى إليه الأمر بعد ذلك ، حين صار التفسير بالرأي ، واستوسع الدرس العقلي ، وأعمل الجمهد عقله ، في استخراج الحكم من الآية نفسها .

* * *

نم أنت إلى جانب ذلك تلحظ أن الإمام حين يستدل [بالقرآن] .
يدرك عبارات ، ليست هي عبارات الاصطلاح الأخير في الاستدلال فحسب ،

بل هي عبارات اعتقاد أن يوردها كثيراً، حينما يورد غير [القرآن] من الأصول ، كال الحديث ، وقول الصحابي ، أو قوله ، وما إلى ذلك ؟ فهو في الشاهد الذي سقته إليك ، من قوله : عما يذكره أكله من الدواب ، يبدأ الكلام هكذا : . . عن « مالك » أن أحسن ما سمع في الخيل والبغال والمحير أنها لا تؤكل ، لأن الله تبارك وتعالى قال .. أخ .. فالتعبير بأحسن ما سمع ، وأحسن ما سمعت ، وما أشبهه ، تعبير مستعمل فيما لا يرقى فيه ، كاتراه كثيراً في [الموطأ] . وقد يقول بين يدي الاستدلال [بالقرآن] : ذلك أحب ما سمعت إلى في ذلك ، لأن الله تبارك وتعالى يقول في [كتابه] كذا وكذا ^(١) وعبارة : أحب ما سمعت إلى ، عبارة يستعملها حذيفين يستدل بغير [القرآن] أيضاً ^(٢) .

بل قد يلتفت من صنيعه ، أنه عند الاستدلال [بالقرآن] يستعمل عبارات ليست قريبة الدلالة ، على أن المسألة منصوصة ، كقوله فيما دليله [القرآن] : الأمر المجتمع عليه عندنا والذى أدركت عليه أهل العلم ببلدنا . . كاف (كتاب الفرائض) عن ميراث الصلب ، إذ يصدر المسألة بقوله : عن « مالك » : الأمر المجتمع عليه عندنا ، والذى أدركت عليه أهل العلم ببلدنا ، في فرائض المواريث أن ميراث الولد من والدهم ، أو والدتهم ، إنما إذا توفى الأب والأم ، وتركا ولدا رجلاً ونساء ، فلذا ك مثل حظ الأنثيين ، فإن كن نساء فوق الأنثيين ، فلم ين

(١) انظر (الموطأ) : ٣٤٦ / ١

(٢) انظر مثلاً (الموطأ) : ١ / ٣٠٤ و ٢ / ٣٥ وغير ذلك

ثلثا ماترك ، وإن كانت واحدة فلها النصف ^(١) ». وليس هذا إلا نص الآية القرآنية نفسها ؛ وهو يختتم الفصل بقوله : ذلك أن الله تبارك وتعالى قال في كتابه : « يوصيكم الله في أولادكم » الآية .. ومع هذا كله قد صدر رأي الباب بقوله : الأمر المجتمع عليه عندنا .. الخ كذا يستعمل هذا التعبير نفسه ، فيما لا يستدل له بصریح [القرآن] ونصه ، كمیراث ابن الأخ للأم ، والجد للأم ، والعم أخي الأب لأم .. الخ ^(٢) .

ولو رجعت إلى النص الذي سقناه عنه ، بياناً لاصطلاحاته في كتابه - ص ٩٤٦٩٣ - لوجدت أنه لا يفرق في وضوح بين قوله : الأمر المجتمع عليه ؛ وقوله : الأمر عندنا .. لأنه يبين الأول بأنه ما المجتمع عليه قوله قول أهل الفقه والعلم لم يختلفوا فيه ؟ ثم قد ينبع على عدم الاختلاف بعد قوله المجتمع عليه - انظر الموطأ ٤٧ / ٢ - ؛ وحينما لا ينبع على عدم الاختلاف - كاف الموطأ ١٣٣ / ٢ - وهو يبين عبارة : الأمر عندنا ، بأنه هو ما عامل الناس عندنا ، وجرت به الأحكام ، وعرفه الجاهل والعالم ... وليس هذا أقل شأننا مما اجتمع عليه قوله أهل الفقه والعلم .

وكذلك يبدو ذلك قريبا ، أن محاولة تمييز هذه الاصطلاحات ، بشيء من الدقة التي صار إليها الأمر أخيراً ، حينما وزنت العبارات وزناً شديد الحساسية ،

(١) الموطأ : ٢ / ٤٦ و ٤٧

(٢) المرجع نفسه : ٥٨ / ٢

محاولة هذا التمييز الفرقى بين اصطلاحات الإمام ، لا تكون إلا ضربا من التكليف ، الذى لا يقوم على أساس واضح صحيح .. لأن مستوى الحياة المقلية ، لهذا المهد ، وفي تلك البيئة ، لا يتجه إلى مثل هذا التفريق .

وإذا ما كان الأمر على ماترى ، فهل نراك تصنى في تسلیم ، إلى مايقوله «عياض^(١)» من أن الإمام كان يقدم كتاب الله عزوجل ، على ترتيب أداته في الوضوح ، من تقديم نصوصه ، ثم ظواهره ، ثم مفهوماته ! أو مايقوله قبيل ذلك^(٢) من أنت تجد «مالك» رحمة الله ، ناهجا في هذه الأصول منهاجها ، مرتبها مدارجها ومراتبها ، مقدما كتاب الله عزوجل على الآثار ! الح ؟ . ما أحسبك حين تسمع ذلك ومثله ، بعد الذى رأيت من استدلال الشيخ بالقرآن ، إلا ذاكرا ما قدمنا من أن هذه الأقوال وما شابها ، لاختتمها طبيعة الحياة ، ولا يدل عليها سيرها ، ولا تؤيدها موجهاتها ، على ما أسلفنا من معالم التفكير .

ونجاوز هذا إلى استدلال «مالك» بالدليل التالي ، والأصل الثاني ، وهو :

(٢١) — (ترتيب المدارك ..) ورقة ١١ ظ (خ) مقابلا مع ما في (الديبايج ..)
لابن فردون ص ١٦

السنة : فنراه في [الموطأ] يستعملها بمعنى قريب جد القرب ، من معناها
 اللغوي ، وهو الخطأ والطريقة ، كالذى في قوله : . . . قال «مالك» : السنة
 في المسافة عندنا ، أنها تكون في أصل كل نخل ، أو كرم ، أو زيتون ، أو
 رمان ، أو فرسك ، أو ما أشبه ذلك ، من الأصول ؛ جائز لابأس به ؛
 على أن رب المال نصف الثغر من ذلك ^(١) . . أو قوله : قال «مالك»
 والسنة في المسافة ، التي يجوز لرب الحائط أن يشرطها على المساق . . الخ ^(٢)
 فإن السنة في هذا ومثله معناها الخطأ المعروفة والشأن الجارى ، في حياة
 الناس وعملهم . .

وقد يريد بها طريقة أهل العلم وخطتهم ، كالذى في قوله . . قال
 «مالك» : والأمر المجتمع عليه عندنا ، والسنة التي لا اختلاف فيها ، والذى
 أدركت عليه أهل العلم ببلدنا ، أنه لا يرث المسلم الكافر ، بقراة ، ولا ولاء ،
 ولا رحم ، ولا يحجب أحداً عن ميراثه ^(٣) . . فإن السنة هنا - على ما يبدو -

(١) (الموطأ . . .) : ١٨٨/٢

(٢) المصدر نفسه : ١٨٧/٢

(٣) المصدر ذاته : ٦٠/٢

طريقة أهل العلم وشأنهم . . وقد رمع هذا أنه يستعمل معها الصيغة ، التي رأيناها يستعملها ، فيما استدل له بالقرآن ، وهي « الأمر المجتمع عليه عندنا » ، و « الذى أدركك عليه أهل العلم ببلادنا » ، فلا يفرق في التعبير ، بين ما يستدل له بالقرآن ، وما يستدل له بغيره ! .

وحيثما يستعمل السنة ، مريداً بها المأثور عن الرسول عليه السلام ، تسمى يستعمل منها للتقوية والترجيح ، عبارات لم يبق لها أثر في الاصطلاح الفقهي بعد تقدم الزمن ؛ كأن يقول : قال « مالك » ، وقول « على » و « ابن عباس » أحب ما سمعت في ذلك ^(١) ؛ كما يقول : قال « مالك » : وذلك أربعة بُرُدَّ ، وذلك أحب ما تقصير فيه الصلاة ^(٢) . . ومنه قوله : قال « مالك » أحسن ما سمعت في هذه الآية : « لَا يَمْسِهُ إِلَّا الظَّاهِرُونَ » إنما هي منزلة هذه الآية ، التي في عبس وتولى : قول الله تبارك وتعالى : « كُلُّ إِيمَانٍ تَذَكَّرَةٌ شَاءَ ذَكَرَهُ فِي صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ، مَرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ، بِأَيْدِي سَفَرَةٍ ، كَرَامٍ بَرَّةٍ ^(٣) . . » وانظر مثله في [الموطأ ٢٥٥ / ١] . . ومنه ترى مصدق ما أشرنا

(١) (الموطأ ١٥٨ / ١) . . وتذكر ما سبق من نقل عدم روایته عن « على » و « ابن عباس » واعتذاره عن ذلك ! فتراء هنا يروى عنهما معآ !

(٢) منه ١ / ١٦٤

(٣) منه ١ / ٢٠٤

إليه قريراً - ص ٧٠١ - من أن عمل الفقيه ، إذ ذاك ، كان يشبه عمل المفسر الآخرى ، يلتزم كل منها أثراً ينقل في معنى الآية ، ليأخذ به حكمها و معناها .

و « مالك » يضم إلى « أحب ما سمعت إلى » - و « أحسن ما سمعت إلى » « أعجب ما سمعت » ، حين يقول : .. عن « مالك » أنه سمع بعض أهل العلم يقول : الحمى التي يرمى بها الجبار ، مثل حمى الحذف ، قال « مالك » : وأكبر من ذلك قليلاً أحب إلى^(١) .. فالا^أحسن ، والأحب في السموع ، والأعجب في الحكم ، مما لم يبق بعد في استعمال الفقهاء ، وتعبيرهم ، على ما نعرف ، لأنها عبارات قد تكون أليق بالميدان الفنى ، منها بالميدان الفقهي .

فاستعمال لفظ السنة - على ما رأيت - ليس استعمالاً اصطلاحياً ؛ وترجمته بما سمعت من صيغ ، الأحسنية ، والأحبية ، والأعجبية ، لم يسر ، ولم يشع في حياة الفقه وأصوله .. وهو من وادى استعمال « مala خير فيه » و « مala ينبعى » و « مala يصلح » في صيغ الحكيم نفسه - ص ٦٨١ - .. كلها مظاهر متكاملة حال عقلية وعملية مقناسبة .

ولأنّت ذا كرم هذا كله، ما مر من وصفه ما في [كتابه] ، وقوله : إن فيه حديث الرسول صلى الله عليه وسلم ، وقول الصحابة . وقول التابعين ، فذرك معنى السنة عندك ، ومخالفتها لما استقر عليه الأمر اصطلاحاً ، فما يعد منها عند المؤخرین قول الصحابي ، ولا قول التابع ، إلا بقيود واعتبارات ، لا أطيل عليك بتفصيلها هنا .

وبحسبك أن تذكر أنهم حوال عصره هذا ، قد اختلفوا في أن ما جاء عن الصحابة سنة أولاً ، وقول « ابن شهاب » إنه سنة ، ومخالفته بذلك لمعاصره ، « ابن كيسان » - ص ٥٤٨ -

* * *

وكذلك ترى : أن استعماله في [كتابه] للفظ السنة ، ليس اصطلاحياً دائمًا - كافرأت - وأن ترجيمه بعضها ، ليس على ما استقر من الأمر أخيراً .. وحتى عباراته في هذا ، ليست التي سار بها الاصطلاح .. وهو ما نعده نحن تدرجاً متوقعاً في حياة العلم ، وينبغي أن نحسب حسابه ، ونلقمس وصفه ، حتى يمكن فهم المادة فيما صحيحًا ، على أساس دقيق ، من التفريق بين صور الحقائق عند علماء كل عصر ومؤلفيه ، على ما تقدم عند القول في الحكم وصيغه . انظر - ص ٦٨٧ -

* * *

هذا ما نقوله نحن ، حين نرى هذه الظواهر وأشباهها ، أما الأقدمون فلا يتضح ذلك عندهم ، بل هم يقولون عن استدلاله بالسنة مثل الذى قالوه عن استدلاله بغيرها ، ويلتمسون له من المزايا والفضائل ، ما في الاصطلاحات التي وجدوها مستقرة ، ناسين فروق البيشات والأزمان ؟ فهذا « عياض ^(١) » أيضًا يقول ما خلاصته : إنه تناول السنة على ترتيب متواترها ، ومشهورها ، وآحادها ثم ترتيب نصوصها ، وظواهرها ، ومفهومها . . الخ ؛ وهو ما تشعر أنه أكثر من أن تتحتمله طبيعة الحياة إذ ذاك ، أو تقوى عليه في سيرها ، أو توجهها إليه موجهاتها ، في المقصى الذى تناول فيه « مالك » ما تناول منها ، مقداراً ، غير سابق لأوانه ، ولا خارج على سنن الله في كونه .

ونكتفى بهذا في السنة ، لنقول كلمة في الدليل الثالث ونظر « مالك » إليه وعمرده به ، وذلک هو :

(١) (الترتيب . .) ورقة ١١ ط (خ) مع (الديبايج) ١٦

الإجماع : وهو اتفاق جملاً أهل الحل والعقد من أمة «محمد»، في عصر من

الأعصار، على حكم واقعة من الواقع^(١) .. فننظر في الذي مضى من عبارته، في وصف خطته التي اتبع في [كتابه] ، فترى فيها ذكره : «الأمر المجتمع عليه» و «الذى لا خلاف فيه» كا يذكر ، الإجماع بلفظه ، حين يعد مما في كتابه . رأياً هو إجماع أهل المدينة ، لم يخرج عنهم . فالذى سماه إجماعاً بلفظه ، هو هذا المخاص ، الذى لأهل المدينة على ما أسلفنا من قول فيه - ص ١٤٨ - وما بعدها وقد نعود إلى شيء من الكلام عنه ، وهو في كل حال غير هذا الأصل العام ، المصطلح عليه ؛ وأما الأمر المجتمع عليه ، والذى لا خلاف فيه ، فقد رأيته يذكر في مسائل مما استدل له بالقرآن - ص ٧٠٢ - فلا يسهل عليك لهذا ، أن تعدد الإجماع الذى استقر عليه اصطلاحهم .. فهل كان هذا الإجماع الاصطلاحي مما لا يعرف في عهود «مالك» ؟ ..

لقد يكون من الجواب عن هذا السؤال ، أن «عياضاً» يذكر أصول الأدلة فيقول : ... وجدت «مالك» رحمه الله ، ناهجاً في هذه الأصول مناهج ، مرتباً لها مدارجها ومراتبها ، ومقدماً كتاب الله ، ومرتبأ له على

(١) الآمدي - (الإحكام في أصول الأحكام . . .) / ١ ٢٨١ ط المعارف

الآثار ، ثم مقدماً لها على القياس والاعتبار ، تاركاً منها لما لم يتحمله عنه الثقات المارفون بما يحملون ، وما وجد الجمهور والجم الغير من أهل « المدينة » .. قد عملوا بغيره وخالفوه^(١) .. اخ... فهو يذكر الكتاب ، والآثار ، ثم يعودوها إلى القياس ، فلا يذكر الإجماع بين أصول صاحبه ، بعد ما وجدناه هو في كتابه الفقهي - [الموطأ] - يذكر من معانى الإجماع ما ليس المتفق عليه عند المصطلحين ! . وليس بالبعيد عندي ، أن يكون هذا الإجماع مما لم يتعدد واضحاً في عصر « مالك » تحدده عند المؤرخين المصطلحين ، وما تأخذ به من التدرج في فهم الحياة ، يدنى هذا من المقبول ولا يُضمه .

ولعلك لو نظرت فيما يقول « جولد تسير^(٢) » عن الإجماع من أنه : « أصل كبير يمثل فكرة تطور الفقه الإسلامي أكثر من غيره ، ويصور العنصر الموفق للانقسامات الظاهرة ، في التطور الفقهي المذهبي الخاص .. وأنه يعطيها المفتاح لفهم تاريخ تطور الإسلام ، في علاقاته السياسية والاعتقادية والفقهية ... وإن هذا المبدأ ظهر في الإسلام فقط ، في مجرى تطوره ...» ومن مبدأ الإجماع برأ « جولد تسير » أن يعيد النظر في الاختلافات الظاهرة في تطور الفقه الخ

(١) (الترتيب . .) ورقة ١١ ظ (خ) مقابلة بما في (الديباج) تحقيقاً لبعض التقارير في السياق كاريروها (الديباج)

(٢) (المقيدة والشريعة في الإسلام) — الترجمة العربية من ٥٢ / ٥٤

لو نظرت في هذه الأقوال لقبلت ما تلقت إليه جلتها ، من أن الإجماع يمثل التطور الفقهي ، ويوفق في الانقسامات ، وأنه مبدأ ظهر في الإسلام فقط في مجرى تطوره ، أى أنه مبدأ يظهر بعد الانقسامات ، وبعد مرحلة من التطور الفقهي ، الذي توجد به الحاجة إلى الإجماع .. أعني أنه ليس مبدأ يظهر مبكراً حيث تكون مصادر التشريع الأخرى المنقولة بدرجاتها المختلفة ، من كتاب وسنة ، هي التي تقدم مادة التشريع ... فال فكرة في تأخر ظهور الإجماع ، فكرة ذات اجتماعي مقبول ، وبهذا لا ترى مبدأ فيها أشرك به صنيع « عياض » في عدم ذكر الإجماع بين أصول « مالك » ، ومع ترجيح خلو [الموطأ] من الاستعمال للإجماع ، في معناه الاصطلاحي الأخير ..

وإذا لم يرقك الاطمئنان إلى ما تلقت إليه عبارة « جولد تسير » من هذا المعنى ، فإلى لأحسب أن جو الأصوليين أنفسهم في الإجماع ، للفترة الواضح إلى مثل هذا الاتهام ، إذ ترى منهم من يخصه بإجماع الصحابة ، ويقصره عليه^(١) .. ومنهم من قال : إنه لا يتصور انعقاد الإجماع ، ولا سبيل إلى معرفته ؛ كأن منهم من ذهب إلى أنه ليس بمحاجة^(٢) .. فدليل هذا حاله ، ليس مما تسبق

(١) ابن حزم (النيل ..) من ١٣ ط الحاخني ، وأبو لاسحق الشيرازي (النعم ..) ص ٥٤ ط ، صبيح .

(٢) عياض (الترتيب ..) ورقة ١١ ظ (خ)

إليه المقصود أولاً ، ويعنى به الباحثون مبكراً .. ولا بُعد في القول بأن الإجماع ليس سريعاً الظهور في الميدان النشريعي ، وأنه ليس مما يستبعد ألا يكون لهذا العصر المبكر ^{عهد} به ، في حياة «مالك»، ولا صورة واضحة للإجماع ، بل إن الزمن قد عمل عمله في إظهار الاختلاف واستقراره بعد ذاك العصر ، على ما يقوله مؤرخ التشريع ، في دقة وفهم لسن الحياة . . .
وندع ذلك إلى الدليل الرابع ، وهو :

الرأي والقياس الذي نسمع عنه قول المرجحين لذهب «مالك» وأين ينزله من أداته ، وأنه يقدم الآثار على القياس والاعتبار ، فنحسب أن في الأمر رأياً ناضجاً، وقياساً معتبراً ؛ لكننا نسمع قوله هو في وصف خطته الفقهية ، بعبارته السابقتين ، فإذا هو يقول عن الرأى مرة إنه : إجماع أهل المدينة ، لم يخرج عنهم ؛ ويقول أخرى : أما كثراً ما في الكتاب برأيي فلعمري ما هو رأى ، ولكن سمع من غير واحد من أهل العلم ، والفضل ، والأئمة المقدى بهم ، الذين أخذت عنهم ، وهم الذين كانوا يتقون الله ، فكثير على ، فقلت رأى ؛ وذلك رأى إذا كان رأيه مثل رأى الصحابة ، أدركوه عليه وأدركتهم أنا على ذلك ، فهذا وراثة توارثها قرناً عن قرن إلى زماننا . . . فتجده كلاماً ينتهي في تفصيله للسبب ، إلى ما أجلته العبارة الأولى ، من أنه رأى هو إجماع أهل المدينة لم يخرج عنهم ؛ وتنصي معه في بقية العبارة السابقة ، من وصف منهجه ، فإذا هو يقول : « وما كان رأياً فهو رأى جماعة من تقدم من الأئمة » وهو تصریح جهیر بأن هذا الذي يسمى رأياً ليس إلا نقلًا عن جماعة من الأشیاخ ، يسمى ما ينقله عنهم «رأيا لهم» ... والله أعلم أین يقع ما يسمیه رأيا لهم ، ما فهمه من بعده ، وفهمه نحن اليوم مما يسمى رأيا ؟ ! ولقد يكون من بيان

الرأى ، ما يرد بعد ذلك بقليل في هذا النص نفسه ، إذ يقول : وأما ما لم أسمه
منهم فاجتهدت ونظرت ، على مذهب من لقيته ، حتى وقع ذلك موقع الحق ،
أو قريباً منه ، حتى لا يخرج عن مذهب أهل المدينة وأرائهم ، وإن لم أسمع
ذلك بيته ، فثبتت الرأى إلى ، بعد الاجتهد ، مع السنة ، وما مضى عليه أهل
العلم المقتدى بهم ! والأمر المعمول به عندنا من لدن « رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، والآئمة الراشدين ، مع من لقيت ، فذلك رأيهم ما خرجت عنه
إلى غيرهم ! ! » .. فأنت تسمع أنه يحكم فيما لم يسمعه منهم ! وأنه يجتهد وينظر !
كما تسمع أنه مع اجتهداته لا يخرج عن مذهب أهل «المدينة» وأرائهم ، والأمر
المعمول به من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن ذلك رأيهم ، ما خرج عنه
إلى غيرهم ، أو ما خرج عنهم إلى غيرهم ، فترى الأمر منتهياً إلى ما جه به قبل
من أن رأيه هو : إجماع أهل المدينة ؟ ففيما الاجتهد والنظر ؟ وإلى أي شيء
يصل فيما لم يسمعه منهم ؟ . فهو تطبيق أصل على فرع أو فروع ؟ .. أم هو تخرج
حادته ، لم ترد بذاتها ، ولم يسمع حكم لهم فيها بعيدها ، وإن سمع لهم ذلك في نظير
ممايل لها تماماً ، لم يختلف فيه إلا الظروف ، أو المتعلقات ، أو ملابسات
ثانوية ، لا يخرج بها الأمر إلى حد أن يكون قياساً تعتبر فيه الأشباه والأمثال ،
بل إنما هو فهم تطبيق توسيع خسب ؟ .. أم هو قياس فرع على الأصل ، بعد فهم
المعنى المشترك بينهما فهو حقيقة باسم القياس والرأى ؟ .. تلك هي الاحتمالات

فِي عِبَارَتِهِ السَّابِقَةِ، وَأَجْرًا هَذِهِ الْاحْتِلَالَاتِ الْأُخْيَرِ مِنْهَا: وَالْعِبَارَةُ إِنْ قَبْلَهُ أَوْ أَخْرَجْتَهُ، بِصُورَةٍ أَوْ تَسْكُلَفٍ، فَإِنَّهَا تَدْلِي عَلَى أَنَّ الشَّيْخَ لَا يَمْضِي فِي ذَلِكَ بَعِيدًا، بَلْ يَلْتَزِمُ الْأَمْرَ الْمَعْوُلَ بِهِ، وَالسَّنَةُ الْمَاضِيَّةُ، وَلَا يَخْرُجُ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا وَلَا يَقُولُ إِلَّا بِرَأْيِ تَخْرُجِهِ أَثْارُ الْقَوْمِ، وَبِعَطْيَةِ الْمَنْقُولِ عَنْهُمْ، فَهُوَ اجْتِهَادٌ — إِنْ كَانَ — مَتْحَفَظٌ؛ وَرَأْيٌ وَقِيَاسٌ — إِنْ جَعَلَهُ كَذَلِكَ — فِي مَرْحَلَةِ مُبْتَدَئَةٍ أَوْ قَرِيبَةٍ مِنْهَا، لَا يَسْهُلُ لَكَ القُولُ بِأَنَّ الْقِيَاسَ وَالْاعْتِبَارَ، الَّذِي يَسْتَحْقُّ هَذَا الْأَسْمَاءِ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَيَنْزَلُهُ صَاحِبُهُ مِنْزَلَةً تَالِيَّةً لِلآثَارِ، وَيَرَاهُ شَيْئًا بَعْدَهَا، أَوْ مَرْحَلَةً مَتَّأْخِرَةً عَنْهَا! إِنَّمَا فَسَرَتْ عِبَارَةُ عِبَارَةٍ، وَقَيَّدَتْ لَاحِقًا بِسَابِقٍ زَادَ تَهْبِيَّكَ مِنْ تَسْمِيَّتِهِ هَذَا رَأْيًا أَوْ قِيَاسًا، وَأَدْخَلَتْهُ الْعَوْمَ السَّابِقَ، فِي قَوْلِهِ: فَلَعْنَرِي مَا هُوَ بِرَأْيٍ.

وَنَفْزَعُ إِلَى [الموطأ] نَرِي فِيهِ اسْتِهْمَالُ الرَّأْيِ، وَنَلْتَمِسُ الْمُشَلَّ الْمَيْنَةَ لِصَنْعِ الشَّيْخِ فِي ذَلِكَ، فَنَجِدُ أَنَّهُ يَسْتَعْدِلُ الرَّأْيَ بِعَنْفِ الْفَهْمِ، وَهُوَ أَوْلَى مَعْانِيهِ وَأَقْدَمُهَا فِي مَثَلِ ما يَرْوِي: عَنْ «مَالِكٍ» . . . إِنَّهُ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الظَّهَرُ وَالْمَصْرُ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبُ وَالْمَشَاءُ جَمِيعًا، فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سُفْرٍ، قَالَ «مَالِكٌ» : أَرَى ذَلِكَ كَانَ فِي مَطْرٍ^(١).

(١) [الموطأ] مَعَ (تَوْبِيرِ الْحَوَالَاتِ) لِلْسَّيُونِي طَصِيبَجِ ١٦١/١ . . . وَأَجَدَ مِنَ السَّيَاقِ أَنَّ مَعَنِي الرَّأْيِ فِي هَذَا النَّصِّ الْفَهْمُ أَوْ الْفَلَنُ، لَا الْقُولُ وَالْحَكْمُ، الَّذِي يَجْعَلُ «هَذَا الْبَيَانُ رَأْيًا فَقَهْمًا =

وتسطيع القول بأنه حين يستعمل الفهم يعنى الرأى ، يميل إلى لا ينسب الفهم لنفسه ، في مثل ما يروى : من بيانه الجدال في الحج ، وسبب قول الله تعالى : « ولكل أمة جعلنا منسكاً هم ناسكون » إذ يختم ما أورده فيها بقوله : « فهذا الجدال فيما نرى - بالبناء للفمول ، ضبط قلم ، يتكرر في غير موضع ، حين يذكر المضارع مصدرأً بالنون - ويقول بعدها : « والله أعلم ، وقد سمعت ذلك من أهل العلم ^(١) فهو فهم في الآيات بافهام الله ، وقد سمه من أهل العلم ، وهو يوسط بين ذلك قوله « والله أعلم » .. وهي الصيغة الابياعية ، التي تراها في مثل ما يروى : عن « مالك » ... أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهى عن بيع العُربان : قال « مالك » : وذلك فيما نرى ، والله أعلم ، أن يشتري الرجل العبد ... الخ

بذلك وما إليه من صنيع الشيخ في [الموطأ] تشعر أن استعمال «رأى» ومشتقها لم يصل بعد ، إلى الرأى الذي هو القياس والاعتبار ، أو ما هو من ذلك سبيل .

== « مالك » يضعه مافق الرواية الأخرى « مسلم » أن الجح كان من غير خوف ولا مطر ؟ كما نقل ذلك « السيوطي » في (تنوير الحواليك) عند هذا الموضع .. فتفسير الرأى بالفهم أو الظن دون زيادة تجعل هذا مذهبأً « مالك » هو التفسير الأولى

(١) (الموطأ...) ١ / ٣٤٩

على أنك ستتجدد الرأى ، بمعنى القول والحكم ، لكن فى غير الفقه ، في مثل ما يزروى : أن «أبا سهيل» عم «مالك» كان يسير مع «عمر بن عبد العزىز» ، فقال . مارأيك فى هؤلاء القدرية ؟ ، فقلت : رأى أن تستقيهم .. فقال «عمر» : وذلك رأى ؟ قل «مالك» وذلك رأى ^(١) فهو الرأى بمعناه الحكيم ، لكنه - كما ترى - مقابعة لرأى «عمر» المتتابع لرأى «أبى سهيل» أو المافق عليه ، فليس «مالك» فيه كبر عمل عقلى .

وتفى قدماء ، فتجدد الرأى بمعنى القول والمذهب ، في الفقه نفسه ، في مثل ما يزروى : مثل «مالك» عن رجل جنب ، وضع له ماء يغسل به ، فأدخل إصبعه فيه ، ليعرف حر الماء من برده ؛ قال «مالك» إن لم يكن أصاب إصبعه أذى ، فلا أرى ذلك ينجس عليه الماء ^(٢) .. ومثل : قال «مالك» في إمام نسى تكبيرة الافتتاح حق يفرغ من صلاته .. قال : أرى أن يعيد ، ويعيد من خلفه الصلاة ، وإن كان من خلفه قد كبروا ، فإنهم يعيدون ^(٣) .. ومثل ، قال «مالك» : لا أرى على الذى يرمى الجار ، أو يسمى بين «الصفا» و«المروءة»

(١) (الموطأ...) ٣ / ٩٣

(٢) منه : ١ / ٧٤

(٣) المصدر المتقدم ١ / ٩٩

- ४७८ - ४७९

卷之三

هذا هو الرأي في استعمال «مالك»، وفمه فيما صنف، وهو يعطيك الفكرة عن المستوى الذي وصل إليه استعماله للدليل الرابع - القياس - والمفهوم الذي يمكن أن يكون له عنده، وهو مفهوم موائم لما يتناهى من معنى الرأى ، في عصر «مالك» وبيئته - ص ٦٣٩ - ؟ وقد أتضح لك اختلاف هذا المفهوم عند صاحبنا ، عن المفهوم الأخير للقياس ، بعد استبعاد الدراسة الحكيمية ، وتقدم العقل الإسلامي فيها ، وأخذ كل إقليم من ذلك كله بنصيبه الذي هيأ له موقعه ، وماضيه ، وحاضره .

نَمْ يُخْتَلِفُ مَا يَعْكُنُ أَنْ نَسْمِيهُ قِيَاسًاً عِنْدَ الشَّيْخِ، عِنْ الْقِيَاسِ الْأَخِيرِ،
مِنْطَقِيَّةً، وَدَقَّةً، وَأَصَالَةً، وَسُعَةً، وَوُضُوحًاً، حَتَّى لَنْ شُعُرْ حِينَ تَقْدِرُ تَلْكَ
الثَّوَاحِي كَاهِيَا، فِي قِيَاسِ صَاحِبِنَا، أَنَّهُ لَا يَسْمَى قِيَاسًاً إِنْ كَانَ، إِلَّا بِضَرْبِ
مِنَ التَّجْوِزِ أَوْ مَا يَشْبِهُ.

وَإِذَا مَا دَلَّنَا التَّقْبِيعُ الْعَمْلِيُّ لِآثَارِ الْإِمَامِ نَفْسَهُ، بَعْدَ التَّقْبِيعِ الْعَامِ لِلْمَصْرِ
وَرُوحِهِ، فِي يَيْتَمِّهِ الْحِجَازِيَّةِ نَفْسَهَا، فَلَمْ يَلِدْ لِيْسَ مِنَ الصَّوَابِ أَنْ نَدْعُ هَذَا كَلْمَهُ
لِنَصْفِ قِيَاسِ الْإِمَامِ، بِشَيْءٍ نَسْتَتْبِعُهُ اسْتَنْتَاجًاً، أَوْ تَقْدِيرًاً نَظَرَهُ ظَنَّاً، فِي غَيْرِ
اسْتِيقَانِ، كَأَنْ نَقُولُ: كَانَ الْقِيَاسُ أَمْرًا لَا بِدْمِنَهُ مُثِيلٌ «مَالِكٌ»^(١).. أَوْ نَقُولُ:
إِنَّ الْقِيَاسَ عَلَى ذَلِكَ النَّحْوِ - أَيِ النَّحْوُ الْأَصْوَلُ الْمَعْرُوفُ - مُشَقَّقٌ مِنْ أَمْرٍ
فَطَرِيٍّ، تَقْرَهُ بِدَائِهِ الْعُقُولُ، لِأَنَّ أَسَاسَهُ رَبِطَ مَا بَيْنَ الْأَشْيَاءِ بِالْمَائِلَةِ، إِنْ
تَوَافَرْتُ أَسْبَابُهَا .. إِلَيْهِ^(٢) لِأَنَّ «لَا بِدَيَّةً» الْقِيَاسُ، وَإِقْرَارُ بِدَائِهِ الْعُقُولِ لَهُ

(١) (٢) - آبُو زَهْرَةُ : (مَالِكٌ : حِيَاتُهُ وَعَصْرُهُ ..) ص ٣١٢ .. وَأَقْفَ
مُضْطَرًا، لِأَنَّاقْشَ شَاهِدًا عَلَى قِيَاسِ «مَالِكٌ» أُورِدَ فِي الْكِتَابِ السَّابِقِ - ص ٣١٤ ..
وَعِبَارَتُهُ فِيهِ: « وَقَدْ رَأَيْنَا يَقِيسَ بِعِنْدِ الْمَسَائِلِ، الَّتِي تَقْعُدُ، عَلَى مَسَائِلَ قَدْ عَلِمَ فِيهَا أَفْضِلَيَّةٍ
الصَّحَابَةُ، فَوَجَدْنَاهُ يَقِيسَ حَالَ زَوْجَةِ الْمَفْقُودِ إِذَا حُكِمَ عَوْتَهُ، فَاعْتَدَتْ عَدَدُ الْوَفَاءِ
وَتَزَوَّجَتْ بِغَيْرِهِ ثُمَّ ظَهَرَ حِيَا، بِمَحَالٍ مِنْ طَلْقَهَا زَوْجَهَا، وَأَعْلَمُهَا بِالْطَّلاقِ، ثُمَّ رَاجَهَا،
وَلَمْ تَعْلَمْ بِالرَّجُلِ: « فَتَزَوَّجَتْ بَعْدَ اِنْتِهَا الْعَدَدُ؟ وَذَلِكَ لِأَنَّ عُمْرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
أَنْتَيْ فِي هَذِهِ بِأَنَّهَا لَزَوْجَهَا الثَّانِي، دَخَلَ بِهَا أَوْلَمْ يَدْخُلُ، فَقَاسَ «مَالِكٌ» أَمْرَأَ الْمَفْقُودِ،
وَقَالَ: « إِنَّهَا لَلَّازِوْجُ الثَّانِي، دَخَلَ بِهَا أَوْلَمْ يَدْخُلُ » .. وَالْعِبَارَةُ، كَمَا تَقَرَّأَ، صَرِيحَةٌ - -

بهذه الصفة الحكمة المنطقية ، في المجال الفقهي العملي ، إنما هي مرحلة عقلية متأخرة ، لا يلزم مطلقاً أن تنتهي إليها هذه البيئة ، في ذلك الوقت ، وبحسبك أن هذا الذي تقره بذاته العقول ، من القياس الفقهي ، قد ظل موضع المشاجحة والإشكال الجاد ، عند بعض طوائف الفقهاء دهوراً ، ولا مثل الذي كتب « ابن حزم » في إطالة القياس . . .

= فـ أـن زـوـجـةـ المـفـقـودـ إـذـاـ تـزـوـجـتـ ..ـالـغـ لمـ يـسـمـعـ فـيـهاـ حـكـمـ ،ـأـنـهـ اـسـتـخـرـ حـكـمـهاـ بـالـقـيـاسـ ..ـ لـكـمـ تـرـجـعـ إـلـىـ [ـالـوطـاـ]ـ ،ـ الـذـىـ عـزـىـ إـلـيـهـ هـذـاـ النـقـلـ فـيـ الـهـامـشـ ..ـ نـسـخـةـ شـرـحـ السـيـوطـيـ ٩٥ـ :ـ طـ صـبـيعـ ..ـ فـتـجـدـ الـإـمـامـ بـورـدـ حـكـمـ زـوـاجـ اـمـرـأـةـ المـفـقـودـ ؟ـ وـيـقـبـ علىـهـ بـاـنـصـهـ :ـ قـالـ «ـ مـالـكـ »ـ وـ «ـ ذـاكـ الـأـمـرـ عـنـنـاـ »ـ ..ـ وـهـوـ كـمـ تـعـرـفـ اـصـطـلاحـ فـمـرـهـ الشـيـخـ نـفـسـهـ ..ـ عـلـىـ مـاسـيقـ ..ـ بـأـنـهـ هوـ مـاـعـمـلـ النـاسـ بـهـ عـنـدـهـ ،ـ وـجـرـتـ بـهـ الـأـحـكـامـ ،ـ وـعـرـفـهـ الـعـامـ وـالـخـاصـ ..ـ فـلـيـسـ يـقـيـوـمـ أـنـ يـكـوـنـ هـذـاـ قـيـاسـ مـنـهـ ؟ـ ثـمـ إـنـ سـائـرـ عـبـارـتـهـ تـبـهـرـ بـسـيـاعـ أـحـكـامـ فـيـ الـمـسـأـلـةـ ..ـ إـذـيـقـولـ بـعـدـ :ـ «ـ وـأـدـرـكـ النـاسـ بـشـكـ وـنـ الـذـىـ قـالـ بـعـضـ النـاسـ عـلـىـ عـمـرـ بـنـ الـحـاطـ ..ـ أـنـهـ قـالـ :ـ «ـ يـخـيـرـ زـوـجـهـ الـأـوـلـ ،ـ فـيـ صـدـاقـهـ ،ـ أـوـقـ أـمـرـتـهـ »ـ فـلـعـمـرـ ..ـ رـضـهـ ..ـ قـوـلـ ..ـ وـالـمـسـأـلـةـ لـيـسـ مـاـقـعـ وـلـاـعـلـمـ لـلـصـاحـبـةـ فـيـهـ ؟ـ بـلـ إـنـ بـقـيـةـ عـبـارـةـ الشـيـخـ تـقـرـرـ أـنـ حـكـمـ زـوـجـةـ المـفـقـودـ مـسـمـوـعـ ،ـ مـثـلـ حـكـمـ زـوـاجـ الـرـاجـعـةـ يـخـيـرـ عـلـمـهـاـ ،ـ إـذـ بـورـدـ عـنـ «ـ عـمـرـ »ـ ..ـ رـضـهـ ..ـ حـكـمـ هـذـهـ الـأـخـيـرـةـ ،ـ مـعـقـبـاـ عـلـيـهـ بـقـوـلـهـ :ـ قـالـ «ـ مـالـكـ »ـ وـهـذـاـ أـحـبـ ماـصـمـعـتـ إـلـىـ ،ـ فـهـذـاـ ،ـ وـفـيـ الـمـفـقـودـ ..ـ فـهـوـ قـدـ سـعـ فـيـ هـذـاـ وـفـيـ الـمـفـقـودـ مـسـمـوـعـاتـ ،ـ يـقـدـمـ مـنـ بـيـنـهـاـ الـحـكـمـ بـأـنـهـ :ـ لـاـ سـيـلـ لـزـوـجـهـ الـأـوـلـ ،ـ دـخـلـ بـهـ زـوـجـهـ الـأـخـرـ أـوـلـ يـدـخـلـ بـهـاـ ..ـ وـلـيـسـ هـذـاـ قـيـاسـ مـنـهـ لـزـوـجـةـ الـمـفـقـودـ عـلـىـ غـيـرـهـاـ !!ـ فـلـيـسـ مـنـ السـهـلـ اـعـتـارـ هـذـاـ شـاهـدـاـ عـلـىـ قـيـاسـ «ـ مـالـكـ »ـ ؟ـ

ولِئنْ قَيْلَ : « .. الْفَقْهُ فِي أَدْقَ مَعْنَاهُ هُوَ نَمَادُ بَصِيرَةِ الْفُقَيْهِ ، لِتَعْرِفَ
الْمَرَادُ ، مِنَ الْأَنْهَى ظَرِيفَ الدَّالَّةِ عَلَى الْأَحْكَامِ ؛ فَعِرْفَةُ عَلَيْهَا ، وَتَعْرِفُ غَيَّابَتَهَا ، هُوَ
مِنْ هَذَا الْبَابِ ، فَالْفُقَيْهُ لَا يَدْعُونَهُ يَقِيْسُ » .. لِئَنْ قَيْلَ هَذَا ، فَإِنَّهُ لِيَقَالُ مَعَهُ ،
بَلْ قَبْلَهُ : إِنَّ الْفَقْهَ فِي أَدْقَ مَعْنَاهُ لَنْ يَكُونَ أَوْلَ مَا يَظْهَرُ مِنَ الْفَقْهِ الْإِسْلَامِيِّ ،
فِي ذَلِكَ الْعَهْدِ الْبَاكِرِ ، بَتِلْكَ الْأَرْضِ النَّاثِيَّةِ ، بَلْ هِيَ مَرْحَلَةٌ تَالِيَّةٌ ، بِتَأْثِيرِ
عُوَامَلٍ مُّقْدَدَةٍ ، عَلَى مَا دَبَرَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ ، وَأَجْرَى هَذَا السَّكُونَ عَلَى سَنَدِهِ .
وَنَنْقُولُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى النَّفَارِ الْعَاجِلِ ، فِي :

أولهُ أُخْرَى : مثل الاستحسان ، والمصالح المرسلة ، والاصطلاح ،
ولذرائع . الخ . وبحسبنا أن نتحدث عن موقف الإمام ، من واحد أو اثنين
من هذه الأدلة ، تكميلاً لصورة الفقيه فيه ، تاركين لـك فهم سائرها ، على
هدي ما أسلفنا من معالم تفكير ، وما استبنت حتى الآن ، من منهج النظر
في حياة الفقه وتدريجه ؛ فنتحدث عن :

الاستحسان - وهو ما ينقل عن «مالك» فيه قوله : تسمة أعشار العلم
الاستحسان^(١) ... وهي قوله تجد فيها قوافع التقدير لهذا الدليل ، حتى لتخال أن
الإمام ، كان يقول بالاستحسان قول لا يمتهن شرك ، ولا يناله إنكار ، لكنك
تتقدم لتعرف ما يقرر الأصوليون من ذلك ، فيلاقك فيها ما لا يتفق في شيء
مع هذه الفولة المتحمسة . فـ«الأمدى» - ق ٨ - فـ[الإحکام]^(٢) يقول :
وقد اختلف فيه - أى الاستحسان - فقال به أصحاب «أى حنيفة»
و«أحمد بن حنبل» وأنكره الباقيون ، حتى نقل عن «الشافعى» أنه قال :
من استحسن فقد شرع .. فلا تجده قد عد «مالك» من القائلين بالاستحسان
بل أستطاع القول بأنه يعده من منكريه !!

(١) ابن حزم (الإحکام . . .) ٦/١٦

(٢) ج ٤ / ٢٠٩

وترجم إلى أصولي مالكي ، هو « ابن الحاجب » - ق ٧٥ - صاحب [منتهى السول والأمل في علم الأصول والجدل] ، الذي شرحه « العضد الإيجي » - ق ٨ - فترأها يقرر أن (١) ما نصه : الاستحسان ، قال به الخفيف والخنبلة ، وأنكره غيرهم ، حتى قال « الشافعى » : من استحسن .. الخ ، ويقدمان بعد ذلك لبيان حقيقة المسألة يقولان : والحق أنه لا يتحقق استحسان مختلف فيه ، لأنهم ذكروا في تفسيره أموراً لا تصلح محلاً للخلاف ، لأن بعضها مقبول اتفاقاً ، وبعض مردود بين ما هو مقبول اتفاقاً ، وبين ما هو مردود اتفاقاً .. وبعد ما بينا أقوال القوم في الاستحسان ، أوضحنا كيف أنه لا يكون مع هذا دليل خاص ، اسمه الاستحسان ، فقلنا : إذا تقرر ذلك ، فإذا أظهر الخصم استحساناً يصبح محلاً للنزاع ، قلنا له في نفيه : إنه لا دليل يدل عليه فوجوب نفيه ، لما علمنا : أن عدم الدليل في الأحكام الشرعية مدرك شرعي ..
كما يقولان في الموضع نفسه ، بعد ذلك بقليل حين يتعرضان للصالح المرسلة ، ما عبارته : لنا : أن لا دليل ، فوجب الرد ، كافي الاستحسان ، فنشر من ذلك كله بأن « مالكا » والمالكية لا يقولون بدليل اسمه الاستحسان ، بل يقولون من يعدد دليلاً ، إن بعض ما تعدد استحساناً مقبول اتفاقاً ، تحت اسم آخر من أسماء الأدلة كالإجماع ، أو السنة ، أو القياس .. وبعض ما تعدد

استحساناً مردود قطعاً ، لأنه شئ لم ثبت حجيته ، ما دام غير الأدلة المقررة ، وإن أظهرت شيئاً من الاستحسان يصلح مللاً للنزاع نفيه بأنه لا دليل عليه وعدم الدليل في نفي الأحكام الشرعية مذكورة .. ويكل هذا البيان ما في الموضع السابق ، من كتاب الأصولي المالكي « ابن الحاجب » بياناً لرد ما استدل به مثبتو الاستحسان ، من بعض القرآن أو الحديث ، مما ورد فيه ذكر « أحسن » و « حسن » .

على ذلك حين تجد ما ساقته إليه من [أحكام الأمدي] و [منتهى ابن الحاجب] مردداً في كتب أصولية أخرى ، لا تلبث أن تجدهم هذا من المؤلفات الأصولية ما يعزون القول بالاستحسان « مالك » على مافهمته من قوله « ابن حزم » في عدته تسمة أعشار العلم ، « فالشاطبي » - ق ٨ هـ - المالكي أيضاً يقول ما نصه : إن الاستحسان يراه معقراً في الأحكام « مالك » و « أبو حنيفة » بخلاف « الشافعى » ، فإنه منكر له جداً ، حتى قال : من استحسن .. الح^(١) ؟ فيضم « مالكا » مكان « ابن حنبل » ، في عبارة « الأمدي » ، و « ابن الحاجب » ، ويزيد ذلك بياناً في كتابه [الموافقات] المفرد للأصول ، حين أفرد الاعتراض لسائل الابتداع ، وكان أمره فيه

(١) الاعتراض ٢ / ٣١٩ ط المنار

للاستحسان تبعاً، ليرد تعلق المبتدعة به أو بالصالح المرسلة .. ففي [الموافقات^(١)] يقول « الشاطبي » عن قول « مالك » بالاستحسان : . . . « وما يبني على هذا لأصل قاعدة الاستحسان ، وهو في مذهب « مالك » الأخذ بصلة جزئية في مقابلة دليل كلي^(٢) ». كما يقول بعد : . . . « هذا نعط من الأدلة الدالة على صحة القول بهذه القاعدة ، وعليها بنى « مالك » وأصحابه » . . . وكما يورد في هذا الموضوع ، قول « ابن المرني » الفقيه المالكي أيضاً ، ونصه : « الاستحسان عندنا وعند الحنفية ، هو : العمل بأقوى الدلائلين »

* * *

وهكذا تجد من اختلاف المصادر الأصولية ، في عزو الاستحسان « مالك » ما رأيت ، وأنت واجد في ثناياها من الاختلاف في بيان معناه . والمراد به ، ما هو أقوى وأشد .

وأحسب أن سبب صدرك بهذا الاختلاف في النقل والمزو ، وهذا الاختلاف في التحديد والبيان ، وتسائل نفسك عن منشأ هذا ومبرره ؟ وكيف كان في مسألة أصولية تشريفية كمسألة الاستحسان ؟ . وتخلص غير ظافر عند الأقدمين ، أصحاب هذه الأخلاقيات كلها ، من يعلم وقوعها ، ويدين سببه

بياناً مرضياً . . لكنك تغتر في بحثك ، برجل من أعلام القوم وأذكيائهم ، يعرض المسألة في قوته وثبات ، فيقضى إليك بياناً من شأنه هذا الخلاف وتطوره . ذكر هو «السعد التفتازاني» ، في شرحه على [التوضيح^(١)] إذ يقول عن الاستحسان ما عبارته : « وقد كثُر فيه المدافعة والرد على المدافعين ، ومنشوماً عدم تحقيق مقصود الفريقين ؛ ومبنى الطعن من الجانبيين على الجرأة وقلة المبالغة ؛ فإن القائمين بالاستحسان يريدون به ما هو أحد الأدلة الأربعة . . والقائمون بأن من استحسن فقد شرع ، يريدون أن من أثبت حكماً بأنه مستحسن عنده من غير دليل من الشارع فهو الشارع لذلك الحكم » . . ثم يبين الحق في الموضوع ، بياناً ينتهي في جملته إلى ما عرضنا عليك من بيان « ابن الحاجب » وأن الحق أنه لا يوجد في الاستحسان ما يصلح محلاً للنزاع . . ويوف على بيان سبب الاضطراب في معنى الاستحسان ، فيقول في ذلك : . . « ولما » « اختلفت العبارات في تفسير الاستحسان ، مع أنه قد يطلق لغة على » « ما يهوا الإنسان ويميل إليه وإن كان مستقبلاً عند الفير ، وكثير استعماله » « في مقابلة القياس ، على الإطلاق ، كان إنكار العمل به عند الجهل بمعناه » « مستحسناً ، حتى يتبيّن المراد منه ، إذ لا وجه لقبول العمل ، بما لا يعرف معناه ، »

« وبعد ما استقرت الآراء على أنه : اسم لدليل متفق عليه ، نصاً كان ، « أو إجماعاً ، أو قياساً خفياً ، إذا وقع في مقابلة قياس تسبق إليه الأفهام ، « حتى لا يطلق على نفس الدليل من غير مقابلة ، فهو حججة عند الجميع ، « من غير تصور خلاف ؛ ثم إنه غالب ، في اصطلاح الأصول ، على القياس « الخفي خاصة ، كاغلب اسم القياس ، على القياس الجلي ، تمهيداً بين « القياسين » .

هذا ما قاله «السعد» في وصف اختلافهم على الاستحسان ، ويبيان
منشأ هذا الاختلاف ، وتدرجه .. وإنه لصوت مدوي من وراء الأجيال ، يقرر
أصل الفكرة التدرجية ، في حياة العلوم ، وتطور اصطلاحاتها ، على ماجهودت
في بيانه ، بما عرضته ، من إيضاح تدرج مفهوم الفقه ، والرأي - ص ٦١٠
٦٣٥ - ووقفتْ عنده وقوفاً لافتاً ، في بيان معالم المنهج الكبير ، وفهم حياة الفقه
- ص ٦٦٥ - . . . نعم ، يقرر «السعد» على ما تقرأ من عبارته ، أن
الاستحسان ، قد تغير - على الزمن - حاله ، فاختلت المعيارات في تقسيمه
حينما ، ثم استقرت الآراء على شيء فيه أخيراً ، فاختلف في الحالتين ،
وبازمينين ، الرأي فيه والقول به .. وإذا ما كان الأمر كذلك ، في تقرير
القدامي أنفسهم ، وكان منهم من يعلل عملهم ، بأن منشأ عدم تحقيق مقصد
الفريقين ، كما يقرر : أن مبني الطعن من الجانبيين على الجرأة وقلة المبالغة ،

فإذك لاتبرم بعد هذا باختلاف نسبة القول بالاستحسان إلى قائل، كما اختلفت في «مالك»؛ ثم لا تبرم لستة اختلافهم في بيان معنى الاستحسان والمراد به.

* * *

وما أشك في أن هذا كله خليق بأن يزيد ثقتك بما قدمنا من الأصالة الفكرية لهذا التدرج، وضرورة فهم الأشياء على سنته، وتقدير تغيرها على الزمن... كلاماً أشك في أن ذلك كله حقيقة بأن يثير نشاط الدارسين، لممازنة ما طلبنا إلى مؤرخي الأصول والفقه، وسائر فروع الثقافة الإسلامية، من العناية به، والجدى في طلاب هذا التدرج، وملاحظة آثاره، في تطور العلم، وتطور درسه، وتطور التفكير فيه... ثم الاحتراس اليقظ، في تلقى أقوال الفائزين، وأراء المخالفين، حين لا يحسب فيها حساب لاختلاف الزمن، وتغير البيئة، فلا تتوارد إذ ذاك على محل واحد، ولا يتم فيها تقابل... كما طلبنا هذا الاحتراس اليقظ، في فهم حياة الرجال، وتقدير عملهم، دون خروج بهم عن حدود زمانهم ومكانهم، ومستوى عصرهم؟ فلا نعزّو «مالك» مثلاً، قوله بالقياس أو نحوه من الأدلة، بمعناه الذي استقر به أخيراً، حين فضح الفكر الأصولي والفقهي، بعد ما جاهدت في سبيل هذا النضج أجيال وأجيالاً!

وإذا مالتزمنا هذا التحرير ، ورثنا ننظر فيما عسى أن يكون قد قال به «مالك» من الاستحسان ، قدرنا أن هذه الاستحسان الذي استقر معناه أخيراً ، قد غلب في اصطلاح الأصول ، على القياس الخلفي ، على ما سمعت قريباً من قول «السعد» ؟ فهو بهذا مرحلة من نضج القياس ، ودقة التفريق بين صنوف له ، من حل وخفى .. وما يكون هذا إلا في دور متأخر ، بل شديد التأخير ، لأن حسب عصر «مالك» يتصل بشيء منه ، بل إن عصر «مالك» وماحوله - على ما عرفناه - جدير بالآية تعلق من الاستحسان إلا معنى قريب مبهم ، مثل الذي استعمله فيه «الشافعي» نفسه ، فإنه قد استعمله رغم اتفاق النقول ، على إنكاره له ، وترديدها قوله المشهورة فيه - من استحسن فقد شرع - ، إذ نقل عنه أنه قال : أستحسن في الملة أن تكون ثلاثين درهماً وأستحسن ترك شيء للكاتب من نجوم الكتابة^(١) .. وما هذا الاستحسان إلا معنى قريب يسير ، من رعاية منفعة ، أو رفع مشقة ، قبل أن تضبط ذلك كله لأصول الدقيقة الواضحة المعالم ، والمعارف الحكيمية من علوم الأرانب .

فالاستحسان بهذا المعنى القريب الجمل ، هو الملائم لعمر أصحابنا وهو

(١) السعد الفنازاني : (النوابع على التوضيح) ٢ / ٨١

معنى قد يلفت إليه ما يقرره الأصوليون أخيراً، وبعد الدقة، من أن الاستحسان
ما ظن أنه دليل صحيح وليس كذلك^(١) ..

وإذا ما كان الاستحسان بذلك ، قد وضح معناه ، وتحدد استعماله ؛
فذلك بعد « مالك » بغير قليل ، فهو إذ ذاك من قول الملاكية ، لامن قول
« مالك » ، وهو عمل أشخاص وأجيال .

ونتيج ذلك بكلمة عن دليل آخر هو :

(١) كذلك أفرد الآمدي في (أحكامه) ٤ / ١٨٦ وما بعدها ، ط المعارف ، فما عنون
له بذلك ؟ وعد ما ظن أنه دليل صحيح وليس كذلك أربعة أشياء : شرع من قبلنا ، ومذهب
الصحابي ، والاستحسان ، والمصالح المرسلة .

المصالح المرسلة : وتشيرك هذه التسمية بأن هذه المصالح المرسلة دليل

من الأدلة التي تفرعت عن علمهم في القياس ، لأن المصالح مما يتولى أصحاب
القياس بيانه ، حين يتعرفون مقاصد الشرع من الأحكام ، ليستطيعوا إتمام قياس
المائلة ، الذي يصلون به لإثبات حكم الأصل لفرع قد ماثله ، مادامت تجمع بينهما
علة مشتركة ، فهم يعرفون ما في الحال الأصلي الوارد حكمه ، من معنى استحسنه
الشارع من أجله أو استقبده من أجله ، فحكم فيه بما حكم ، من حظر
أو إباحة .

وإذا ما كان الأمر استحساناً واستقباحاً، فإنك تعرف موقفهم في ذلك ، وما جرى لهم من خلاف، حول أن الحسن والقبح شرعاً أو عقلياً.. كأن تعرف أن المخاطبين منهم - أى أهل السنة - يرون هذا الاستحسان والاستقباح شرعاً ، لا سبيل للعقل إليهما إلا بهدى الشرع . وما دام الأمر كذلك فهم حين يبحثون عن مقاصد الشرع من أحكامه ، وعن الأغراض التي أرادها من تشريفه ، إنما يلتمسون هذا أول ما يلتمسونه ، عند الشرع ، لا عند المقل .. وهذا هو الذي كان في بحثهم عن علة الحكم الذي شرع ، إذ أن العلة هي الاعتبار الذي لحظه الشرع فيه ؛ وكذلك كان مسموه من أحاجيهم (مسالك العلة) إنما هو بحث : عن الطرق الدالة على الاعتبار الشرعي الملاحوظ ؛ وجل

أنهم يرون أن أول هذه الطرق المؤدية إلى معرفة الملة والعلية ، هي الطرق التقويفية؛ وكذلك ربوا هذه المسالك والطرق المؤدية إلى معرفة الملة ، فكانت : النص ، والإجماع ، ثم الاستنباط . وحين يتقدون إلى استنباط الاعتبار الذى لحظه الشارع في تشریعه ، سيظلون شرعيين .. أعني أنهم يعتمدون على الشرع والتقويف ، في معرفة هذه الاعتبارات ، فما شهد له الشرع فهو المعتبر ، وما لم يشهد له فلا .. فإذا ما كانت مقاصد الشارع من تشریعه ، هي مصالح البشر ، فإننا لا نسرف هذه المصالح ، التي تراعي في التشريع إلا من جهة الشرع نفسه .. وكذلك تصل من قرب إلى أن ما يستحسن من المصالح هو ما عُرف استحسان الشرع له ، وما يستقبح منها هو ما عُرف استقباح الشرع له .. ومن هنا قرموا المصالح باعتبار الشرع لها ، وبتقديره إليها ، وقسموها باعتبار شهادة الشرع لها إلى : مصالح معيبة من الشارع ، قد عُرف اعتباره لها ؛ ومصالح ملحة من الشارع ، قد عُرف بإهادره لها ؛ وبقى في القسمة الثالثة هو : المصالح التي لم يشهد الشرع لها باعتبار ولا إلغاء ، بل إنه قد أرسلها ، وتركها دون شهادة لها بشيء^(١) وذلك هي التي سموها أخيراً : المصالح المرسلة ، فهي أمور يبدوا لامقل أنها مصالح للعباد ، ولا يعترف بمصلحيتها القوم إلا إذا استحسنها الشرع ، وقررأن فيها المصلحة ، ويلتمسون هذا من الشرع فيها ، فلا يجدون شهادة منه لها !

(١) الأمدى : (الإحكام) ٤ / ٢١٥

وأحسب أن هذا البيان يعني «المصالح المرسلة» ومنذما هذه التسمية ، بذلك في وضوح على أن هذا اللون من التفكير ، وذلك المستوى العقلي ، الذي يتناول الأمور هذا التناول ، ويتدبر نظره فيها إلى مثل هذه الآفاق ، ويقسمها ذلك التقييم ، ويديرها على ذيak الاعتبار ... هذا اللون من التفكير ، وذلك المستوى العقلي فيه ، إنما يكون في بيته قد شارت درجة لا بأس بها ، من النضج والرق ، والعنایة المنظمة بالدراسة العقلية الحكيمية ، وما إليها .

وإذا ما اطمأننت إلى ذلك - فيما أعتقد - فإنك تستطيع النظر فيما يروى من نسبة القول بهذه المصالح المرسلة إلى الفقهاء ، وتقدير ما ينقل من أنه : «قد انفق الفقهاء من الشافعية والحنفية وغيرهم ، على امتناع لتكها ، وهو الحق إلا ما نُقل عن «مالك» : أنه يقول بها ، مع إنكار أصحابه لذلك عنه ، ولعل النقل ، إن صح عنه ، فالأشبه أنه لم يقل بذلك ، في كل مصلحة ، بل فيما كان من المصالح الفرورية السكانية ، الحاصلة قطعاً ، لا فيما كان من المصالح غير ضروري ، ولا كلى ، ولا وقوعه قطعى ؛ وذلك كما لو ترس الكافار مجاءة من المسلمين ، بحيث لو كففنا عنهم لغلب الكافار على دار الإسلام ، واستأصلوا شأفة المسلمين ؟ ولو رميـنا الترس وقتلناهم اندفعت المفسدة عن كافة المسلمين قطعاً غير أنه يلزم منه قتل مسلم لا جريمة له ، فهذا القتل وإن كان مناسباً في هذه

الصورة ، والمصلحة ضرورية كلية قطعية ، غير أنه لم يظهر من الشارع اعتبارها
ولا إفاؤها في صورة^(١) .

هكذا ينقل أصولي حنفي له عند القوم منزلة ، قول « مالك » في المصالح
ويمثل له بما سمعت ؟ وإنك تقرأ معه قوله أصولي مالكي ، في ذلك هو :
« ابن الحاجب » إذ يقول في [منتهى السول والأمل في علم الأصول
والجدل] ماءعيارته : « لصالح المرسلة تقدمت .. لنا : لا دليل ، فوجوب الرد »
وهذا هو مرکز المتن ، الذي بسطه الشارح « ضد الدين الإيجي » فقال : « ...
المصالح المرسلة ، مصالح لا يشهد لها أصل الاعتبار في الشرع ، وإن كانت على
سن المصالح ، وتلقتها المقبول بالقبول ، وقد تقدمت في القياس . لنا : لا دليل
فوجوب الرد كما في الاستحسان »^(٢)

فأنت ترى من نص « الأمدي » أن نسبة القول بالمصالح المرسلة إلى « مالك »
ليست نسبة قوية ، فأصحابه ينكرون ذلك عنه ، وهذا النقل الضعيف ، إن
صح ، فذلك في المصالحة الضرورية الكلية ، القطعية .. الخ ما قرأت من
بيان « الأمدي » قريباً ، وترى مع ذلك في نص « ابن الحاجب » وشارحه
« المضد » رد المالكية للمصالح المرسلة ، وعدم اعتبارها دليلاً ؛ ورد المالكية
له لا يكون مع قول إمامهم « مالك » بها ! . فما هو إلا الاطمئنان إلى أن

(١) الأمدي : (الأحكام . .) ٤ / ٢١٦

(٢) شرح المنهى وحواشيه ج ٢ / ٢٨٩ ط بولاق

«مالكا» لا يقول بالصالح المرسلة ، إلا في نقل موهّن ، مقيد بحاله دقيقه .
لكن ذلك لا يسلم لك إذا امتد بصرك إلى شيء من الاطلاع ، فقرأت
«الشاطبي» الأصولي المالكي ، المتأخر عن «ابن الحجاج» بنحو قرن
ونصف من الزمن ، إذ تراه يقول : «قد اختلعوا فيه .. القول بالصالح المرسلة -
على أربعة أقوال : فذهب «القاضي» وطائفة من الأصوليين إلى رده ، وأن المعنى
لا يعتبر ما لم يستند إلى أصل ؛ وذهب «مالك» إلى اعتبار ذلك ، وبه
الأحكام عليه ، على الإطلاق ، وذهب «الشافعى» ، ومعظم الحنفية إلى التمسك
بالمعنى الذى لم يستند إلى أصل صحيح ، لكن بشرط قربه من معانى الأصول
الثابتة^(١) .. فالحنفية فى تقرير «الآمدى» - وهو من جوهرهم - يتقنعون
عن التمسك بالصالح المرسلة هم والشافعية ؟ لكن عند «الشاطبي» المالكي
أن الشافعية ومعظم الحنفية متمسكون بالمعنى الذى لم يستند إلى أصل صحيح ،
شرط قربه من معانى الأصول الثابتة ، وهى المصالح المرسلة التى يشرحها
«الشاطبي» شرحاً فيه نبوة ، إذ يصرح عدم استنادها إلى أصل صحيح ! ..
ثم حين يختلف النقل فى حق الحنفية والشافعية ، ويختلف كذلك عن «مالك»
اختلافاً شديداً ؛ فهو عند «الآمدى» لا يقول بالصالح المرسلة إلا في نقل
ينكره أصحابه عنه ، وإن صُحّح فقيهه ، تجعل المسألة غير يسيره الشأن ؛
لأنها مصلحة كبرى كلية قطعية .. الخ .. و «مالك» عند «الشاطبي»

يقول بالصالح المرسلة ، وبين حكمه عليها على الإطلاق » .. بل إن « الشاطبي »
يعود إلى المسألة في موضع من كتابه ، قريب من الموضع الذي أورد فيه هذا
النص ، فيتحدث عن استرالل « مالك » في مراعاة المعنى المناسب الظاهر
للمقول ، استرالل المدل العريق في فهم المعانى المصلحية ؟ ... حتى لقد
استثنى الملاعنة كثيراً من وجوه استرالله ، زاعمين أنه خلع الرقبة ، وفتح باب
التشريع^(١) .

ويفتك هذا الاختلاف في النقل عن الإمام ، وتنسأله إلى أي ذلك
تطمن : إلى إنكار أصحاب « مالك » ما نقل عنه من قول بالصالح المرسلة ،
واتهام صحة هذا النقل ، ونفيده - إن صح - بالصالح الكبير القطبية . إن ، أم إلى
أن « مالك » يقول بالصالح المرسلة ، على الإطلاق ، بل يسترسل استرالل
المدل العريق في فهم المعانى المصلحية !! وفي موقف الحيرة هذا تلوح لك ،
وتشخص أمامك ، معالم نفسيات ، يرفعها المنهج المقللي ، التدرجى الذى يقدر
طلاقة البيئة ، وطبيعة الحياة ، ويعرف عن بيته « مالك » وعصره ما يعرف ،
بل يعرف عن منهج تفكيره ما عرفت أنت قبل ، من عقلية لم تمعن في

(١) الاعتصام : ٣١٢ ، ٣١١ / ٢

النظر المنطقي والتردد المقللي ، ومع ميل إلى الاتباع والاعتماد على التوقيف » أشرنا إليه آنفاً - ص ٤٦٣ ، ٤٦٥ وغيرها - ووقف عنده « الشاطبي » نفسه ، عند ما نقل استثناء المعلماء ، بعض وجوه استرساله ، في مراعاة المعنى المناسب الظاهر لـ القول ، فتحدث عن ميل « مالك » إلى الاتباع ، حتى خيل لبعضٍ أنه مقلد وفي ذلك يقول « الشاطبي » ما نصه : « .. وهيات ما أبعده من ذلك - أى خلم الرابعة ، وفتح باب التشريع - رحمة الله ، بل هو الذي رضي لنفسه ، في فقهه الاتباع ، بحيث يخيل لبعض ، أنه مقلدٌ لمن قبله ؛ بل هو صاحب البصيرة في دين الله ^(١) ».

وإذا ما كانت معلم التفكيير تهدى إلى التراث ، وحالة يشأها الحجاز ، وعصر الشیخ ، لا تُعين على الكثيرون هذا الاتجاه الاستحساني ، لشيء لم يعرف تحسين الشرع له ، وكان منهجه تفكيير أصحابنا ، كما عرفت من محافظة ، وكما تؤكّد عبارة « الشاطبي » وغيره ، في ميله إلى الاتباع ، فهو ترجيح أن « مالكًا » كان يقول بالصالح المرسلة ، التي أرسلها الشارع إرسالاً ، ولم يشهد لها أصل معين بالاعتبار ؟ ! أحسب أنك ستترى في القول بهذا كله ، وتلتئم مثل الذي التمسه « السعد القيفازاني » ، قريباً في الاستحسان ، من رعاية اختلاف الأصطلاح ، وتغیر الحال .. و .. ولا أزيدك بياناً .

* * *

إلى هنا حدثتك عن عمل الإمام ، في الأصول الأربع الكبرى :
الكتاب ، والسنّة ، والإجماع ، والقياس ؟ كما حدثتك عن عمله في بعض
الأدلة الثانوية ، كالاستحسان والمصالح المرسلة ، وكنت أجعلت إليك الحديث
عن إجماع أهل المدينة - ص ١٤٨ إلى ١٦٨ - ؛ وفي هذا ما يكفي لوصف
عمله ، في الحكم وموضعيه ، والدليل وما خذه ؟ ويبين خطواته في مسيرة الحياة
بالفقه ، وما بين المرحلة التي كان يقطنها هذا الفقه في عصر «مالك» ، والمرحلة
التي قطعها بعده ، حتى انتهى إليها في صورته التي يعرفها اليوم أصحابه ..

وبكل هذا نستطيع أن تمثل شخصية «مالك» الفقهية ، وأستطيع
أن أترك لك ما يحتاج إليه هذا التمثال ، من مقابلة بين الفقه أمس واليوم ..
على أنني حين أترك الكلام في هذه المقابلة بعد مما أسلفت من بيان ، أرى من
الواجب أن أفكك لفتاً خاصاً ، إلى أهم ما نقرر آنفاً من :

نتائج : في حياة الفقه وأصوله ، أحب أن أجدها لك في إيجاز ، تركيزاً
للفكرة ، وتفويتاً للمنهج ، وإغراء لأصحاب تاريخ التشريع ، بتقليل
النظر فيها ، تحييصاً لها وتفويتاً . . . وإليك هذه النتائج :

١ — ليس من الدقة، أن يُؤخذ فقه «مالك» نفسه ، من عمل تلاميذه ،
لأنهم - في الحق - خطوة في التدرج بعده ، ولهم عصورهم ويشاتهم . . فلا بد
من التفريق بين فقه «مالك» ، وفقه المذهب المالكي .

٢ — ليس من اليسير، التسليم بأن «مالك» قد أخذ الأحكام من
الأدلة ، أخذها موفياً بحق التفكير الأصولي الأخير ، الذي هو جهد عقلي متاخر
و عمل أجيال تالية .

٣ — ليس من اليسير، تقرير أصول كذلك الأصول الاصطلاحية الأخيرة
تستخرج من فتاوى «مالك» ومسائله وفروعه ، لأنه في تفكيره وفتواه ،
إنما يمثل مرحلة ، فكرتها في هذه الأصول مجملة ؛ وليس من الصحيح
أن نعد لمح بعض المعارف العامة ، في إجمال ، معرفة للعلم الذي ينظم تلك المعارف
ويقرر مسائلها . . .

وذلك مسألة عامة ، في حياة العلوم جمِيعاً ، والتمرُّض لها غير قليل ، في تاريخ
المعرفة .

٤ — ليس من سلامة المنهج، إطلاق القول ، بأن الذين بعد «مالك» من رجال المدرسة ، قد أحدثت أصول استنباطهم ، وأصول استنباطه ، وأنهم إنما تقيدوا بالأصول والمناهج التي تلقوها عن شيخهم ، لا أكثر ولا أقل ، كما يشير إلى ذلك القدماء والمخدوتون ، . . . ليس ذلك من سلامة المنهج لأن الأصول، ولا سيما بالحجاز، كانت لمهد «مالك» في دور جنيني ، ثم دور نشأة ساذجة ، تلتها أدوار أخرى من الماء والتكل .. فأصحاب «مالك» بعده ، وأتباع مدرسته ، يمثل كل منهم في عصره ، مرحلة من حياة أصول الفقه ، ودوراً يختلف بطبيعته عمـا قبله ، وبالطريقة التاريخية في درس علم الأصول يكشف ذلك واضحاً؛ وهو ما نطبع أن يقوم به أصحاب هذه المادة ، بل غيرها من سائر مواد تلك الثقافة ، التي يوزعها الدرس العميق الأصيل ، على ما أشرنا إليه قريراً ، بقدر ما يحتمل السياق - ص ٦٨٧ -

٥ — ليس من الدقة مع ما يَدْعُنا ، إطلاق القولة الشائعة ، في الاجتهاد المقيد ، والمجتهد المقيد ، وأن الذين بعد «مالك» التزموا الأصول والمناهج التي تلقوها عن إمامهم لم يتعدوها ، ولم يتجاوزوها في شيء . . . وتعرف أن من القوم من يعن في ذلك، إلى حد الزعم، بأن كل قول في المذهب هو قول الإمام نفسه . . وليس شيء من ذلك بدقيق في نظرك ، إذا ما قدرت الذي تبين ، من حياة الأصول التدرجية ، والنشأة الأولى في عصر الإمام نفسه ، والدرج ،

فِي الْمَاءِ بَعْدَهُ ، عَلَى مَا تَنْقِضُ بِهِ طَبِيعَةِ هَذِهِ الْحَيَاةِ
تَلَكُ هِيَ التَّابُعُ ، الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا النَّظَرُ الْقَدْرِيُّ الصَّحِيحُ ، لَسِيرِ الْحَيَاةِ
بِالْفَقْهِ وَأَصْوَلِهِ ، وَيَقْرِرُهَا الْمَنْتَجُ الْمُحْرَرُ ، الَّذِي حَاوَلَتْ تَلَكُ التَّرْجِمَةُ تَقْرِيرَهُ ، فِي
كُلِّ جَانِبِهِا ؛ وَإِنْ فِيهَا مُنَاسِبَةٌ طَيِّبَةٌ ، لَفَتَ الْأَنْظَارَ إِلَى الْمَعَالِمِ الْكَبِيرِ ،
فِي تَارِيخِ الْفَقْهِ وَأَصْوَلِهِ ، تَارِيْخًا دَقِيقًا ، يَنْسَابُ التَّقْدِيمُ الْمُقْلَى إِلَيْهَا ، وَيَرْضَى
الْمَقْولُ الْقَوِيَّةُ ، وَيَلْمِقُ بِجَلَالِ الْثَّقَافَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ . . . وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَجْلَتْ
لِلْقَارِئِ هَذِهِ التَّابُعَ ، تَقوِيَّةً لِلانتِبَاهِ إِلَيْهَا ، وَالنَّظَرُ الْمُعْنَى فِيهَا ، إِغْرَاءً بِهَا ،
وَتَحْيِيْصًا لِمَا شَاعَ مِنْ مَقْرَرَاتِ مُتَدَاوِلَةٍ بِهَذَا الشَّأنِ . . . وَتَقْدِيمُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى
الْحَدِيثِ عَنْ :

مالك المصنف في الفق ... : والأقدمون في جيل بعد جيل يقررون :

أن «مالكا» بما هو مصنف ، لم يشهر عنه غير [الوطا] ، وأنه من ماله من أوضاع كثيرة ، شريفة ، مروية عنه ، أكثرها بأسانيد صحيحة ، في غير فن من العلم ، لم يشهر عنه منها ، ولا واظب على إسماعه وروايته غير [الوطا] في حذفه منه ، وتلخيصه له ، شيئاً بعد شيء^(١) .. يقول هذا «عياض» مبكراً ، ثم يردد «السيوطى» بعده ، ببضعة قرون^(٢) ..

وقد أسلفنا غيرقليل من القول المفصل ، عن هذا [الوطا] ، على النهج الذى أنسنا إليه ، من وصل كل نشاط بالحياة حوله ، وتقرير تفاعله معها ، فتتحدثنا عن حال المجتمع الحجازى ، في تلاقى العلم ، وتدريجه في ذلك - ص ٥١٤ ، ٥٢٠ - وعن اتصال فروع الثقافة الإسلامية ، بل تداخلها - ص ٥٤٦ ، ٥٥٠ - وعن المجموع الحديثي ، والزمن الذى أظهره فيه الشيخ - ص ٥٢٠ ، ٥٢٨ - ، وعن صلة تصنيفه بالحياة - ص ٥٢٩ ، ٥٤٥ - وعن مصيره فيها - ص ٥٥٣ ، ٥٥٧ - .

(١) عياش : (الترتيب ...) ٣٤ ظ (خ)

(٢) تزيين المالك : ص ٤٠

وإذا كان ما «مالك» بعد ذلك من تصنيف لم يشتهر ، فلا بأس ، إن شاء الله ، في أن ننظر فيه هنا نظرة شاملة ، تعطى الفكرة الجامعية ، عن الفقهى من هذا التصنيف ، وغير الفقهى أيضاً ، تقدمة لرسم شخصية العالم في صاحبنا .

وفي جملة ماحملت الرواية ، من أخبار الشيخ في التصنيف ، نجد صنوفاً مختلفة في صحة النسبة إليه ، والرواية عنه ، إذ كانت سأر تواليفه غير [الموطأ] إنما رواها عنه من كتب بها إليه أو سأله عنها^(١) ، أو آحاداً من أصحابه ، ولم يروها الكافلة^(٢) .. ولذا نرتبها حسبما قيل في هذه النسبة ، بادئين بأضعفها حتى إذا ما أوفينا على صحيح النسبة منها ، والأصلح ، قسمناه على القنون ، مقدرين هنا ، ما هو من الفقه ، مبقين ماعداه إلى الحديث عن مادته ، كعلم الكلام مثلاً ، أو متعددتين عنه الآن ، إن كان مما لا تخف عن نشاط الإمام فيه وقفة خاصة ، ككتابه في النجوم .

وبالنظر في نسبة هذه الآثار إلى «مالك» ، نجد أن منها :

١ - ماطعن في نسبة ، كرسالة : الأداب والمواعظ ، الموجهة إلى «هرون الرشيد»^(٣) في قول ، أو إلى «يحيى بن خالد البرمكي» في نقل ، أو إلى الناس ، أدبًا لهم

(١) عياض : (الترتيب . . .) ٣٤ ظ (خ)

(٢) (التزيين . . .) ص ٤٠

(٣) عياض : (الترتيب . . .) ورقة ٣٤ ظ (خ)

وفي اتهام نسبتها إلى «مالك» روایات ، فقد يقال عن بعض إسنادها : إنه وهم ، لاشك في سقوط رجل يحدث منه^(١) .. وقد يقال : إنها لا تصح «مالك» ، أو إن طريقها «مالك» ضعيف ؛ أو فيها أحاديث لأنفوفها عنه ؛ كما يقال : فيها أحاديث ، لو سمع «مالك» من يحدث بها لأدبه ؛ أو أحاديث مسکرة تخالف أصوله .. قالوا : وأشياء فيها لأنفوفها ، من مذهب «مالك» ورأيه . ويشتد الإنكار ، حتى يحلف «أصبح من الفرج المصري» - ت ٥٢٢٥ ماهي مالك^(٢) . ونحن إزاء هذا النقد الجمل ، أو الفصل لهذه الرسالة ، مقنناً ومسنداً ، لأنجد بنا حاجة إلى الوقوف عندها ، وإن كانت قد طبعت بمصر مراراً ، وتداولت ..

ومن مصنفات الشيخ :

٢ - مالم تشهر نسبته إليه ، وإن قيل إنه أكبر كتبه ، ولم نسمع من قول الرواة عنه ما يكفي لشيء من التعريف به ، أو اتهام نسبه ، وذلك مثل كتاب [الناسك] .. لم يذكره «عياض» في [الترتيب] مع توسعه ، وتحريه سوق أسانيد تلقيه كتب الإمام ، ولم أر غيره من مترجمي الشيخ ، تلك الترجمات القصيرة ، قد ذكره ، لكن «السيوطى» في [التزبين]^(٣) يقول : وقد تقدم عن «أبي جعفر الأزهري» من جلسات «مالك» أن من أكبر كتبه

(١) عياض : (الترتيب ...) ورقة ٣٤ ظ (خ)

(٢) عياض : (الترتيب ...) ورقة ٣٤ ظ ، ٣٥ و (خ)

(٣) ص ٤٠

كتاب [الناسك] إلا أنه لم يشهر له شيء غير [الموطأ] . . . هذا ولم أجده في [التزيين] — قدر ما تخيرت — هذا النص على «أبي جمفر الأزهري» وقوله ، كما لا نعرف «أبا جمفر الأزهري» هذا ، من بين جلساء «مالك» الذين تردد ذكرهم ! وبين «السيوطى» وبين «مالك» قربة سبعة قرون ونصف ، فأين وجد «السيوطى» هذا النص ؟ ! ومن نقله ؟ إننا لنعرف أن «مالك» ترجمات كثيرة لم تصلنا ؟ ! وليس ينفصل في الأمر إلا أن يهدى الزمن إلى ترجمة أصيله ، تذكر كتاب [الناسك] هذا ، أو نجد كتاب [الناسك] نفسه . . . وإن فليس من اليسير إثبات مؤلف غير معروف ولا موصوف !! .

ومما نسب إلى الإمام من الآثار :

٣ — ماعزاه إليه تلاميذه من مرويات فقهيةً وحديثيةً ، ذكرها أنهم تلقوها عنده وجمعوها في مجموعات خاصة ، قد تدركها المبالغة ، فتكون كتبًا منضدة . ومن هذا الصنف كتاب [المجالسات]^(١) عن «مالك» يروى «ابن وهب» فيه ماسمه منه وهو مجلد ، من الأحاديث ، والآثار ، والأداب ، ونحو ذلك . . . ويقول «السيوطى» في القرن العاشر : إنه رأى هذا الجلد ، ولم يلمل البحث المتصل به إلى إيه ، مادام قد بقى إلى القرن العاشر ! .

ومن هذا الصنف كتاب [السائل] المنسوبة «مالك» ، عن لسان

(١) السيوطى : (التزيين . . .) س ٤٠

تلميذه « عبد الله بن عبد الحكم المصري » ؛ ويقال إن منه نسخة في
« غوطاً »^(١) .

ومن ذلك أيضاً كتب منضدة ، تحوى سبعين ألف مسألة « مالك »
اكتتبها « أبو العباس السراج النيسابوري محمد بن إسحاق » ، ت ٣١٣^{هـ} ،
من شيوخ البخاري ومسلم ؛ ولم يأخذ عن تلميذه « مالك » هذا العلم ،
الذى تحدث عنه « الخطيب البغدادى »^(٢) في معرض كثرة رواية النيسابوري
هذا ، إذ يقول لمغض من حضر - وقد أشار إلى كتب منضدة عنده -
هذه سبعون ألف مسألة « مالك » مانفقت التراب عنها منذ كتبتها ؛ ويقول
« عياض » بعد ما نقل هذه الرواية ، عن « الخطيب البغدادى » : هي جوابات
صححية ، من أسماء أصحابه ، التي عند العراقيين^(٣) فيؤذن قوله هذا بأنها
شيء خاص ، ليس مافق [الموطأ] مثلاً ؛ وهذا عدد نها فيما عزاه إلى « مالك »
تلמידيه .. وهو مالاً نحسبه أثراً خاصاً له .

وإن استكثرت هذه الكتب المنضدة ، وهذه الآلاف المؤلفة ، من
السائل ، فترى ثلثة ، أن أحد أصحاب القاضي « إسماعيل » قوله « أبو إسحاق »
من ولد « حماد بن زيد » ت ٢٨٢^{هـ} - قد ابتدأ تأليف كتاب اسمه

(١) بروكلان : (تاريخ الأدب العربي . . .) ١ / ١٣٧

(٢) تاريخ بغداد : ١/٢٥١ ط الحنفي

(٣) (الترتيب . . .) ورقة ٣٥ و (خ)

[الاستيعاب رؤقوال مالك] ، وبوبه ، وقدره ديواناً جاماً ، لقول «مالك» خاصة، لا يشرك فيه، قول أحد من أصحابه، في اختلاف الروايات عنه، وكتب منه خمسة أجزاء، وعاجلته المنية عن إكماله ، ثم حمل ذلك الفدر ، من [الاستيعاب] إلى « الحكم » أمير المؤمنين بالأندلس ، فأنجبه ، وحرص على إكماله ، فأشير عليه بعالمين ، شرطاً لذلك ، أن يفتح لهما الخزانة ، للبحث عن أقوال «مالك» حيث كانت ، من رواية المدانيين والمصريين ، والشاميين ، والعرقيين ، وأهل إفريقية والأندلس ، وغيرهم ، ففتحت لهما ، وأخرجا كتب الأسمعة وغيرها ، وأكلا كتاب [الاستيعاب] الكبير في مائة جزء^(١) ..

فهاهي ذى الكتب المنضدة ، قد عدت هذه المرة مائة جزء ، وأحسبك مهما تهمل البحث عن مقدار الجزء في تجزئتهم ، وتحسبه لا يزيد عن كراسة ، تساوى المزمه المتوسطة في تقديرنا اليوم ، لكان هذا الكتاب ، مع ذلك ألفاً وسبعين صفحة ، أى نحو ثلاثة أمثال [الموطأ] مع شرح «السيوطى» عليه؟! .. ولن يكون الجزء كراسة ، فقد وصلت إلينا الكتاب بتجزئته مؤلفها من أقدم المصور ! فهل ترى في هذا التقدير منقبيّة غير متحقّقة ! ليس من بعيد أن يكون شيئاً من ذلك . وفي كل حال ، هذا طرف مما كتب تلاميذه عنه وجعلوه كتاباً ، ينبغي أن يُنبئه بوجودها من يتحدث عن «مالك» المصنف .

(١) ابن فرحون : (الدبياج . .) س ٢٦٧ و عياض في (الترتيب . .) ٣٤ ظ (خ)

ومن أصناف مصنفات الإمام :

٤ - ما قد يسلم عزوه إليه ، ولكنه غير قريب من جو ثقافته ، التي اشتهر بها .. وذلك مثل كتابه في : [النجوم ، ومساب دورانه السرمان ، ومنازل القمر] ; الذي يقول عنه «عياض»^(١) : وهو كتاب جيد مفيد جداً ، قد اعتمد عليه الناس ، في هذا الباب ، وجعلوه أصلاً ، وعليه اعتمد «أبو محمد عبد الله بن مسرور» الفقيه القروي ، في تأليفه ... الخ ... وأقول : لعل هذا الفقيه الذي يشير «عياض» إلى كتابه هو : «أبو محمد عبد الله بن أبي هاشم ابن مسور» - لا مسرور - من أهل إفريقية ، ت ٣٤٦^(٢) - فإن له كتاب [المواقيت ومعرفة النجوم والأزمان] ... على أنه سواء كان هذا هو الفقيه الذي اعتمد على كتاب «مالك» في النجوم ، أم كان غيره ، فإن حديث «عياض» عن الكتاب وسوقه أسانيد روايته ، وقوله في نهايتها : وهذا أيضاً سند صحيح رواه كاهن ثقات^(٣) ، كل هذا يؤذن بوجود كتاب في النجوم للإمام ، ككتاب الفقيه المالكي هذا ، أو كتاب غيره من المالكية . ولا يحمل من القريب التخلص من نسبتها إلى الإمام ، لأنه لم يشتهر علم «مالك» بالنجوم ومدار الأفلاك ، فلم يعرف أن «مالكاً» تلقاها ، وعني بدراستها وتدريسها ، بل إن مجموع أحواله وأقواله تنافيها^(٤) ، فقد نظر

(١) (الترتيب ...) ورقة ٣٤ ظ (خ)

(٢) (الديباج ...) ١٣٥

(٣) (الترتيب ...) ٣٤ ظ (خ)

(٤) محمد أبو زهرة : (مالك ...) م ١٧٩ ط أولى

« الشافعى » في النجوم ، كما أشرنا ص ٥٢ - وفي أول الدولة العباسية ، وظهور الحركة العلمية ، زادوا أيضاً كلما بأحكام النجوم وحباً للاطلاع على الكتب في هذا الفن حتى صار ماريًّا على ألسنة الناس القول : إن العلوم ثلاثة : الفقه للأديان ، والطب للأبدان ، والنجم للازمان^(١) . وقد ترجم أول كتاب في أحكام النجوم سنة ١٢٥ هـ ، ونسخته محفوظة في « ميلانو » بإيطاليا .. ونعرف ما كان « المنصور » ، قرب هذا الهدى من العناية بالنجم ، وتشجيع العناية بها ، واستخراج كتبها وطرقها من الهند ، واستقدام علمائها وما إلى ذلك ، مما نجده في تاريخ هذه المادة ، في الحضارة الإسلامية^(٢) ، وقد سبقت الإشارة إليه - ص ٩٣ - وكنا نرجو أن نظر في شيء من هذا التاريخ ، بإشارة عن معرفة عمل الإمام فيه ، ولكن لم يتع لنا حتى الآن بعض ذلك ، ولعل البحث المتصل بهدى إليه ، ويهى لناما نستطيع به معرفة شيء كاف ، عن صلة « مالك » بهذه المعرفة الرياضية الفلكية ، على ما رجونا من قبل ، وعلى ما دلت عليه روح العصر ، من ميل إلى هذا الفرع من العلم ، حتى عُد نظيراً للفقه ، بين العلوم ، كما سمعت ..

وقد ذكر « عياض » أن مكملي كتاب [لاستيعاب] السابق ذكره - ص ٧٤٨ -

(١) كارلو نلبيتو : (علم الفلك .. تاريخه عند العرب في القرون الوسطى) من ١٤٣ ط روما سنة ١٩١١

(٢) المصدر السابق ص ١٤٢ ، ١٤٥ ، ١٥٥ ، ٢١٦ ، ٢٢٩ ولا سيما ص ٢٢٩ وما يبعدها حيث يبين أن ارتباط بعض أحكام الشرعية بظواهر الفلك زاد المسلمين اهتماماً بمعرفة الأمور الفلكية ، ويسوق طرقاً من أقوال علماء المسلمين في شرف صناعة النجوم .

قد دخل كتاب [النجوم] هذا جيمه في [الاستيعاب] ، فلمل البحث الدائب يهدى إلى شيء من ذلك تم به معرفتنا للإمام ، من نواحي شخصيته العلمية كلها . ونخفي قدمًا في النظر إلى آثار الإمام ومصنفاته ، فنجده منها أيضًا :

٥ - ما يعزى إليه عزاؤاً صريحاً ، وهو من ثقافته الدينية .. وإن لم يكن من الثقافة الحديثية الفقهية ، التي اشتهر بها الشهرة الخاصة . . . وذلك كثرة صنيفه في مسائل كلامية ، وهو ما سنقف عنده ، الوقفة الممكنة ، عند الحديث قريباً ، عن «مالك المشكل» .

ومن هذا الصنف ما نعرض له هنا ، إذ لن تتاح الفرصة للحديث المفرد

عنه ، ككتابه في [التفسيير لغريب القرآن] الذي ينقل أن راويه عنه ، هو « خالد بن عبد الرحمن الخزروي » .. ويسوق « عياض » سنته في رواية هذا التفسير « مالك » - على عادته فيما نسبه من المؤلفات للإمام - فينتهي سنته إلى « خالد بن عبد الرحمن الخزروي » هذا ونلتمس شيئاً ، عن هذا الذي انفرد برواية تفسير غريب القرآن عن الشيخ ، فلا نجد له يذكر بين أصحاب « مالك » الذين ترجم لهم المؤلفون في حياته ، ولا طبقات رجال المذهب - على ما عرفت - ونلتمس الخبر عن حاله ، في كتب الرجال ، فلا نرى ما يرضي ، إذهم يذكرون عن « خالد الخزروي » هذا قول « البخاري » فيه : إنه ذاهب الحديث ، وقول « أبي حاتم » : تركوا حدشه ؟ أو يذكرون قول القوم فيه جملة : متوك^(١) .. ويعتل ذلك ، بل بدؤونه ، سهّل المفهوم بشخص افرد - فيجاً نقل -

(١) الذهبي : (ميزان الاعتدال . . .) / ٢٩٧ ط الماخنخي - والخزروي (خلاصة تذهيب السكمال . .) ص ٨٦ ط المختار

برواية تفسير «مالك» لغريب القرآن ، وتهتز الثقة بهذا التفسير ، إن وصلنا ! .. وفي كل حال فقد تكرر القول ، على اختلاف الأجيال ، بوجود تفسير للإمام ، ذكره «عياض» وذكر راويه ، كمارأيت ، و«السيوطى» يمد ذلك ببعضه قرون ، يقول^(١) . « وقد رأيت له - مالك - تفسيراً لطيفاً ، مسندًا ، فيحتمل أن يكون من تأليفه وأن يكون علّاق منه » . ومن ذلك يمكن الاطمئنان إلى أن «مالكا» قد عنى بالتفسير ، وترك فيه شيئاً بقى أو بقيت آثاره ، حتى القرن العاشر الهجرى ، ولذلك يرجى العثور عليه ، بالبحث الجاد .

فإذا ما تجاوزنا ذلك إلى مصنفاته في الفقه بخاصة ، وجدنا فيها عزي إليه ، آثاراً معروفة مشهورة جاءتنا ، وأخرى ليست كذلك . فنـ المـ رـوـفـ الشـ هـ وـرـ : ١ - [الوطا] ، وقد عرضنا له في القول عن «مالك» المصنف في الحديث ، وعنيـناـ مـنـ أـمـرـهـ ، بكل ما يصور «مالكا» الحديث ، أولاً وقصد؟ والقيـهـ ثـانـيـاـ وـتـبـعـاـ - ص ٥١٤ ، ٥٥٧ - كـاـ عـدـنـاـ إـلـيـهـ ، فـ القـوـلـ عـنـ «ـمـالـكـ»ـ الـفـقـيـهـ . بما هو تقدير مقارن ، لما فيه من الأحكام والأدلة ، وأسلوب الشيخ في ذلك - ص ٦٨٠ ، ٧٥٢ - وقد نعود إلى شيء من القول في هذا [الوطا] عند الكلام عن تقدير «مالك» الفقيه ؟ خسبنا كل أولئك ، من القول فيه

(١) (تزيين المالك . .) ص ٤٠

بما امتاز بين كتب «مالك» كلها ، وصار أعرف ما يمْرُّ به ، وقد أصبنا
من ذلك كله مالا بد منه ليصوّر شخصية الفقيه ، وتركنا ما عدا ذلك
لمن يتولى تاريخ الكتاب نفسه .

٣ - ومن آثاره المعروفة في الفقه [رسالة] إلى «البيت بن سعد» في
إجماع أهل المدينة ، وهي صورة من بحثه ونقاشه ، المستدل لمسكرا ، كما هي أثر
من قلمه وأدبه ، ومن هنا لا أرى تكثيراً أن أورد نصها فهي قصيرة^(١) ...وها كها :
من «مالك بن أنس» إلى «البيت بن سعد» : سلام عليكم^(٢) ، فإني
أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو ، أما بعد : عصمنا الله وإياك بطاعته ،
في السر والعلانية ، وعافانا وإياكم من كل مكروره . واعلم رحمة الله أنه
بلغني أنك تفتى الناس^(٣) بأشياء مخالفة لما عليه جماعة^(٤) الناس عندنا ،
وبيلدنا ، الذي نحن فيه ، وأنت في أمانتك وفضلك ، ومنزلك من أهل

(١) مقابلة على المخطوطات الثلاث التي عملت عليها في هذه الترجمة : مخطوط دار الكتب
(د) ، وخطوطة شقرتون (ش) ، وخطوطة الطنجي (خ) .. ولا أرى هذه المقابلة تقيينا
أنتبه في تحقيق النص ، ولستكنا الجهد الممكن .. وموضع الرسالة في (د) ص ٦ .. وفي (ش)
ص ١٥ .. وفي (خ) ورقة هـ ظ

(٢) في خ (عليك)

(٣) في خ : في أشياء

(٤) في خ : جماعة من الناس

بذلك^(١) ، وحاجة من قبلهم^(٢) إليك ، واعتمادهم على ما جاءهم منك ، حقيق بأن تختلف على نفسك ، وتتبع ما ترجو النجاة باتباعه ، فإن الله تعالى يقول في كتابه العزيز^(٣) : « والسابقون^(٤) » .. الآية . وقال تعالى : « فَبَشِّرْ عِبَادَ الَّذِينَ يَسْتَقِيمُونَ الْقَوْلَ فَيَتَبَعُونَ أَحْسَنَهُ^(٥) » الآية ، فإن الناس تبع لأهل المدينة ، إليها كانت الهجرة ، وبها نزل القرآن ، وأحل الحلال ، وحرم الحرام إذ رسول الله^(٦) بين أظهرهم ، يحضرن الوحي والتنزيل ، ويأمرهم فيطيمونه ، ويسن لهم فيتبعونه^(٧) ، حتى توفاه الله ، واختار له ما عنده ، صلوات الله عليه^(٨) ورحمةه وبركاته .. ثم قام من بعده أتبع الناس له من أمته ، من ول الأمر من بعده ، فما نزل بهم مما علموا أنفذوه ، وما لم يكن عندهم فيه علم سأله عنه ، ثم أخذوا بأقوى ما وجدوا في ذلك ، في اجتهادهم ، وحداثة عهدهم ،

(١) في خ : (بذلك)

(٢) في الخطوطات الثلاث : قبلهم

(٣) موجودة في خ : فقط

(٤) في د ، ش : الأولون من المهاجرين والأنصار

(٥) في د ، ش : هكذا

(٦) الصلاة والتسليم ، في خ فقط

(٧) في د ، ش : فيتبعوه

(٨) ساقطة من خ

وإن خالقهم مختلف ، أو قال أمراً غيره أقوى منه وأولى ، ترك قوله ،
و عمل بغيره .

ثم كان التابعون من بعدهم يسلكون ذلك السبيل ^(١) ، ويتبعون تلك
السفن .. فإذا كان الأمر بالمدينة ظاهراً ومعمولاً به ، لم أر لأحد خلافاً للذى
في أيديهم ، من تلك الوراثة التي لا يجوز لأحد انتهاها ، ولا ادعاؤها .

ولو ذهب أهل الأمصار يقولون : هذا العمل بيلدنا ^(٢) ، وهذا الذي مهنى
عليه من مضى منا ، لم يكونوا من ذلك على ثقة ، ولم يكن لهم من ذلك ، الذى
جاز لهم . فانظر رحمك الله ، فيما كتبت إليك فيه ، لنفسك ؟ واعلم أنى أرجو ألا
يكون دعائى إلى ما كتبت به إليك ، إلا النصيحة لله تعالى وحده ، والنظر للك ،
والظن بك ؛ وأنزل : كتباً منك منزله ^(٣) ، فإنك إن فلت تعلم أنى لم آلك
نصيحاً ؛ وفقنا الله وإياك لطاعتة ، وطاعة رسوله ، في كل أمر ، وعلى كل حال ،
والسلام عليك ورحمة الله وبركاته .. وكتب يوم الأحد لتسع مضيفين
من صفر .

* * *

(١) في د ، ش : تلك

(٢) في خ : الذى عندنا

(٣) في د ، ش : بغير نقط النساء المربوطة .. وفي خ ، بقططها

وإذا كنا قد سقنا هذه الرسالة بنصها، لنعود إلى شيء من التعليق عليها ، في مناسبات مقبلة ، فإننا هنا لنشعر أنها تمثل منهج تفسير الشيخ الفقهي بوضوح ، في احتجاجه لاجماع أهل المدينة ، ذلك الاحتجاج القصير ، المعتمد على الشعور الديني والخلقي ، فيما يشير إليه من الأمانة الدينية ، دون أن يتجاوز ذلك إلى شيء من الاستدلال التفلي المستفيض ، أو العقلى النظار ، على نحو ما تجده ذلك مستبمراً ، عند معاصريه في العراق مثلاً ..

ومن مصنفات الإمام في الفقه ، ما لم يحصل إلينا ، وهو أكثر مما وصلناه عدداً ، وقد يكون أكبر حجماً ، كما سترى ، فمن ذلك :

١- رسالة في [الفتوى] يقول « عياض » : إنها مشهورة^(١) .. وإن كان لا يسوق سند روایته هو لها ، كمادته في غيرها من مصنفات الشيخ ؟ . والرسالة إلى « أبي غسان ، محمد بن مطرف » ، وهو ثقة من كبار أهل المدينة ، قرین « مالك » ، يروى عن « أبي حازم » و « زيد بن أسلم » ؛ وروى عنه الثقات ووثقه^(٢) ... ولا يذكر أن « مالكا » كتب بها إليه ، كما يذكر ذلك في غيرها من الرسائل ، التي كتبت إلى معروفين « كاللبيث » ، أو مجھولين ، بعض القضاة ، على ما سترى ! بل يذكر ما يكاد ينص على عدم كتابتها

(١) (الترتيب . .) ٣٤ ظ (خ) .

(٢) للصدر السابق .

إليه، إذ يقول «عياض»^(١) : وله — أبي غسان — نقل «أبو إسحاق بن شعبان» أقوال «مالك» في هذه الرسالة ... وتقع بعد ذلك كلامتان أولاهما لا تقرأ ، ولا هدأت مقابلا النسخ إلى قراءتها ، والثانية : هي لفظ «كتابة» ، فلعلم استبانت الكلمة الأولى تدلنا على كيفية هذا النقل ، إلى من ينصل على أن الرسالة كتبت إليه !!

ولم يذكر شيء عن حجم الرسالة ، فهل هي صغيرة كرسالته إلى «الليث ابن سعد» في إجماع أهل المدينة ، لا تجاوز خطاباً عادياً ؟ أو هي كبيرة كرسالته في الأقضية ، ذات أجزاء كاسنرى ؟ .. لا نستطيع ترجيح شيء من ذلك فلعل البحث المتصل بهى الرجوع إلى مصادر أخرى ، أو العثور على آثار جديدة للشيخ ، تكمل معرفتنا بصفاته وأحواله ..

ومن مؤلفاته الفقهية :

٢ - رسالته في [الأقضية] .. وهي رسالة إلى مجاهول ، هو بعض القضاة ، فمن هو ؟ ومن أى البلاد ؟ وما صفتة الفقهية ، أو الاجتماعية في ذلك الوقت ؟ لا ندرى حتى الآن .. ولا ندرى ماذا يُعرف غداً .. وجهل ذلك وما إليه ، يضع عقبات في طريق تعرف هذه الرسالة ، ووصفها وصفاً معرفاً .. وينضم إلى هذه الجمالة انتهاء سند روايتها عن «مالك» إلى «عبد الله بن عبد الجليل»

(١) عياض : (الترتيب ...) ٣٤ ظ (خ)

مؤدب «مالك» ؟ وهو شيخ لم يتماماً مصادرى أن تقدم لي شيئاً عنه ، أتفع به في فهم تأثيره على «مالك» في عصر التأديب ، كما تبعت شخصيات أستاذته فلم أعرف عن هذا المؤدب شيئاً ، منذ أعددت جذادات هذا البحث ، قبل أعوام وأعوام حتى الآن ، والله يهدى إلى خيرٍ في ذلك ..

على أن ما جاء من وصف الرواية لهذه الرسالة ، ليس أقل تجاهلاً مما لم يُرو من أخبارها ؟ ... يقولون : إنها في عشرة أجزاء ... وعلى التقدير العادى للجزء ، نشعر أننا لا نعرف الرسالة الطويلة هذا الطول ، في فرع من فروع الثقافة الأدبية والدينية ، وبخاصة في هذا العهد !! وقد رأينا أكثر من رسالة لصاحبتنا ، وكلها قصيرة قصراً واضحاً ، إلا أن تكون رسالته في الآداب والمواعظ «للرشيد» ، وقد استبعد نسبتها إليه الأقدمون قبل المحدثين .. على أنها لم تجزأ بجزء كهذا !! وعلى التقدير البعيد للجزء بكراسة ، مقابل ملزمةٍ عندنا اليوم ، كما مر ذلك - ص ٧٤٨ - فإن هذه الرسالة في الأقضية تكون في (١٦٠) صفحة من القطع المتوسط ، مع أن من [الوطا] كتاباً في الأقضية - ج ٢ من ص ١٩٧ إلى ص ٢٣٧ - أى حوالي أربعين صفحة ، فهل تكون رسالته المستقلة في الأقضية ، أو حتى كتابه المستقل في الأقضية ، أربعة أمثال

(١) الزيلعي : (شرح الكلنز) ٣ / ٢٤٠ ط بولاق .

ما في [الموطأ] عن تلك الأقضية ، مع أنه رأس مؤلفاته ، والذى واظب على إسماعه وروايته ، دون غيره - ص ٧٤٣ - ! .. في النفس من ذلك أشياء ، تهم هذا النص على أجزاء الرسالة !! فلو أتيح العثور عليها ، أو على أخبار أخرى أوسع وأبین من هذه التي ساقها « عياض » !! ..
وهما لم يصلنا من مصنفات الإمام ، وأغلب الظن أنه في الفقه :

٣ - كتاب [السر][^(١)] والسير جمع سيرة ، وهى في الأصل ، مصدر المهيأة من السير ، إلا أنها غابت في الشرع ، على أمور المغازي ، وما يتعلّق بها ، كغبة « الناسك » على أمور الحج : . وإذا كانت كلمة السير أفردت بأمور المغازي في الفقه ، فقد اجتمعت الكلمتان في تسمية هذه المغازي في التاريـخ ، مع جمع السيرة أو مفردـها .. وربما أفردت إحدى الكلمتين فـتـيل « السيرة » عـلـما على تاريخ الرسول ، أو قـتـيل « المغازي » اسمـا لفتـوحـاته ، وربما لم يكن في الأمر اصطلاح مستقر ، على ما يـبـدو من تـبعـ نـشـأـةـ التـارـيـخـ فـالـإـسـلامـ .

وغلـبـ على ظـنـيـ أنـ كـتـابـ السـيرـ « مـالـكـ » في الفـقـهـ لاـ فيـ التـارـيـخـ ، من

(١) ورد في (التزيين) للسيوطى ص ٤١ ، كتاب السرور ، وفي دائرة المعارف الإسلامية - مالك - السر ، وأكبر الظن أنها تحريف .

خبر ورد في خلال ترجمته^(١) وهو : أنه اجتمع مع « الأوزاعي » متناظراً ، فجعل « الأوزاعي » يعبر « مالكا » إلى المفازى والسير ، يقوى عليه ؛ فلما رأى « مالك » ذلك جره إلى غيرها من الفقه ، يقوى عليه . فقد رأت أنه بالفقه آنس وفيه أقوى ، فتأليفه في السير الفقهية أرجح ، وقد رأيناه يؤلف في أبواب الفقه المفردة ، كالأقضية .

على أنا حين نرجح أن ما ينسب إلى « مالك » في السير من الفقه لا من التاريخ ، نجد في [الموطأ] يسمى هذه الأبحاث ، في أول الجزء الثاني منه « كتاب الجهاد » وهو يشغل في النسخة المنشورة من « السيوطي » ستة عشرین صفحة لا غير . . وعلى ذكر هذا الاختلاف ، بين الجهاد ، والسير ، في تسمية الأبحاث الفقهية الخاصة بالفتح والمفازى ، نشعر أن تعدد هذه التسمية ، وإيشار بعضها في الظروف المختلفة يحتاج إلى تفسير ، ندعه إلى مكانه في تاريخ التشريع الإسلامي ، وبمحبنا هنا أن نلت إيه .

و « عياض » كدآبه ، يسوق سند روایته لهذا الكتاب ، وإن كان صنيعه في جمله آخر المؤلفات ذكرأ ، وتعبيره بقوله : وقد ينسب إلى

(١) عياض : (الترتيب ..) ٣٩ ظ (خ) .

« مالك » أيضاً كتاب يسمى السير .. هذا الصنيع وذكـر التعبير يلفـتان إلى
النظر في صحة هذه النسبة ؟ .. وإن كـنا نسمع أن الكتاب من روایة
« ابن القاسم » صاحب « مالك » !

هـذا زعمت المـصادر نسبـتها إلى « مـالـك » نـقـدـنـاه .. وـلـمـ تـنـهـمـ جـلـةـ ،
كـدائـرـةـ الـمعـارـفـ الـإـسـلـامـيـةـ !

وأما (المدونة)

في ضـخـامـهـاـ وـشـهـرـهـاـ ،ـ وـشـبـوعـ الفـكـرةـ بـأـنـهاـ تـمـثـلـ المـذـهـبـ المـالـكـيـ
وـتـجـمـعـ شـتـاتـهـ ،ـ فـإـنـيـ معـ هـذـاـ كـلـهـ ،ـ وـكـثـيرـ غـيرـهـ ،ـ مـاـ يـقـالـ فـيـهاـ ،ـ لـاـ أـنـظـمـهـاـ فـيـ
فـيـ هـذـاـ السـلـكـ مـنـ تـصـنـيـفـ « مـالـكـ »ـ ،ـ لـمـانـ تـقـدـرـهـ ،ـ إـذـاـ قـرـأـتـ حـدـيـثـ الـقـومـ ،ـ
عـنـ سـبـبـ وـضـعـهـ ،ـ وـتـفـكـيرـ وـاضـعـهـ ،ـ إـذـ يـقـرـرـونـ مـاـ خـلاـصـتـهـ^(١) :

أـنـ أـولـ المـدوـنـةـ هـوـ عـمـلـ « أـسـدـ بـنـ الـقـرـاتـ »ـ الـذـىـ قـدـمـ عـلـىـ « مـالـكـ »ـ
الـمـدـيـنـةـ ،ـ وـسـعـمـنـهـ [ـالـمـوـطـاـ]ـ ؛ـ وـكـانـ أـحـبـابـ « مـالـكـ »ـ يـهـاـبـونـ « مـالـكـاـ »ـ أـنـ يـسـأـلـهـ ،ـ
وـكـانـوـ يـقـولـونـ « لـأـسـدـ »ـ سـلـهـ عـنـ كـذـاـ ،ـ سـلـهـ عـنـ كـذـاـ ،ـ فـسـأـلـهـ ذـاتـ يـوـمـ عـنـ

(١) الزواوى: (مناقب مالك ..) ص ١١٥ - ١١٦ - ابن عبد البر: (الانتقاء) ص ٤٥ و ٥٥
ابن رشد: (المقدمات الممهّدات ..) ص ٢٧ - وابن فردون: (المدياج) ص ٩٨ - وقد جمعت
بينها حيث اتفقت، وأوردت عباراتها متصلة، فإن اختلفت في جوهرى، نسبت إلىه.

مسألة فأجباهه ، ثم سأله ، فقال له : هذه سلسلة بنت سلسلة ، إن أردت هذا فعليك بالعراق... خرج إلى العراق ، فكان عند « محمد بن الحسن » ؛ وأخذ عنه « أبو يوسف » موطاً « مالك » ؛ وتفقهه بأصحابه « أبي حنيفة »... وكانت [المدونة] مؤلة على مذهب أهل العراق ... فلما نهى « مالك » بالعراق ... ندم « أسد » على تركه ومفارقته ، وأجمع رأيه على الرجوع إلى مذهبه ... فسلخ الأسئلة من مدونته .. أو يقال : جمع أسئلة كثيرة من أهل العراق ، أني بها المدينة^(١) فوجد « أشهب » ينطئُ « مالكا » ، فتنقصه بذلك ، وعابه ولم يرض قوله فيه ... فدلّ على « ابن القاسم » فأتاه ، فراغب إليه في أن يسأله عن هذه الأسئلة ، ويرد مدونته على المذهب المالكي ، فأبى عليه ، فلم يزل به حتى شرح الله صدره لـ سأله ، فجعل يسأله مسألة مسألة ، فما كان عنده فيها سمع عن « مالك » قال : سمعت « مالكا » يقول فيها كذا ، وكذا ، وما لم يكن عنده من « مالك » فيه إلا بлагٍ ، قال : لم أسمع من « مالك » في ذلك شيئاً ، وباعني عنه أنه قال فيها كذا وكذا ؛ وما لم يكن عنده فيه سمع ولا بлагٍ ، قال : لم أسمع من « مالك » في ذلك شيئاً ، ولا بلغني ، والذى أراه فيه كذا وكذا ، حتى أكمل المدونة .

(١) في (المقدمات): أن «أَسْدَا» سلخ من المدونة الأسئلة، وقدمها المدينة، يسأل «مَالِكًا» ويردها على مذهبها ، فلأنه قد توفى ؟ .. وفي الزواوى أنه : لما نهى مالك ندم وأجمع رأيه على الرجوع ، فجمع أئمة كثيرة من أهل العراق فأتى أصحاب مالك .. الخ .

و يروون بعد ذلك ما كان بالغرب بين «أسد» وبين «سخنون» ب شأنها وأنه تخيل لنسخها ، ثم رحل بها إلى « ابن القاسم » فقرأها عليه ، فرجم منها عن مسائل ، وكتب إلى « أسد » أن يصلح كتبه ، على ما في كتاب « سخنون » فأنف « أسد » من ذلك وأياه ، فبلغ ذلك ابن « القاسم » فدعا عليه . الخ . وتحتختلف روايتم في وصف هذا الخلاف أيضاً ، وهو مالا نقف عنده ، تاركين معاناة تحقيقه لمن يتولى تاريخ هذه [المدونة] بخاصة ، أما نحن فعقولهم فيها : إنها عند أهل الفقه ، كتاب « سيبويه » عند أهل النحو ، وكتاب « إقليدس » عند أهل الحساب ، وأن موضعها من الفقه موضع أم القرآن من الصلاة : تجزىء من غيرها ، ولا يجزىء غيرها منها ^(١) ومع قولهم في درجة صحتها . . . الخ فانيا - كما بدأنا القول - لا نسلكها في نظم مصنفات الإمام ، ولا على أنها مرويات عنه كانت جمعت منسوبة إليه مباشرة ، [كالجلسات] ، و [المسائل] - ص ٧٤٦ - لأنك سمعت من جملة خبرها ، أنها نقلت عن « ابن القاسم » ، لا عن « مالك » ، وأنها كالتطبيق على علم « مالك » لنقل بعض « لابن القاسم » عنه ؛ وأن « ابن القاسم » نفسه قد غير رأيه في

(١) ابن رشد : (المقدمات الممهدة لبيان ما اقتضته رسوم المدونة من الأحكام الشرعية والتحصيلات الحكيمات الشرعيات لأمهات مسائلها المشكلات) - ط السادس ص ٢٧ - ، « وابن فردون » : (الدبياج ..) ص ٩٨

مسائل منها . . وتميز « ابن القاسم » معروف عند المالكية ، حتى قيل : إن أتباعه يقدمون قوله على قول « مالك » ، إلا إذا لم يجدوا فيه نقلًا عنه ، ولا أصلًا يقام عليه منه - ص ٤٠٢ - كما عرف تمييزه عند غير المالكية ، حتى قال « ابن حزم ^(١) » : وكثير من ذلك - المنقول عن أصحاب الإمام - رأى [ُ] « ابن القاسم » واستحسانه وقياسه على أقوال « مالك » .

وهذا ومثله ، مع الذي قدمنا من أن فقه أصحاب « مالك » هو فقه عصرهم ، وهو فهمهم وجه لهم ، لا يؤخذ منه فقه « مالك » نفسه ، - ص ٧٤٠ - كل أولئك يرى كوجه الرأى في عدم احتساب [المدونة] من مصنفات الإمام ، وعدم الوقف عندها هنا ، على هذا الاعتبار ، وإن كانت هذه [المدونة] - فيما أقدر - تقف في تاريخ التشريع الإسلامي موقفاً ملحوظاً ، يكشف عن اعتبارات اجتماعية ، شديدة الأهمية في حياة الفقهاء ، من حيث تنقلها من العراق إلى الحجاز ، ومصر ، والمغرب ، وتعاون عقول فيما من هذه البيشات المتعددة ، وتفاعل التفكير المختلف في ساحتها ، وتلاقي التيارات المتنوعة في صفحاتها ، مما يقدم للدارس المستنير ، في تاريخ التشريع ، مادة خصبة

لفهم هذه الظواهر ، وتبיע هاتيك التيارات ، وتقدير آثار ذلك التفاعل والتبادل ، الذى تقمـه الحياة العاملة فى نمو الآراء وتدرجها ، وتنغيرها ، مما لا بد اليوم من العناية به ، فى تاريخ الثقافة الإسلامية ، والحضارة الإسلامية .

تارىخا يليق بروح هذا التفكير

ونكتفى بهذا فى الحديث عن «مالك» المصنف فى الفقه ، لنتحدث عن :

تقدير «مالك» الفقيه قد ياماً وحديثاً

وإليك لنفطن ، بعد الذى ألفت من هذا الشأن ، أنك متعدد تقديرًا منقبياً ، مبالغًا ، غير متحرج في هذا ، كما قد تجده تقديرًا متصبباً موهناً ، يعن في ذلك غير متحرج أيضًا .. وربما تجده تقديرًا فيه دقة ، لا تسوده منقبية ، ولا تفسده عصبية مذهبية ، وهو الذى يعني كاتب الترجمة ، ويقف عنده الوقفة المتأنية .. ومن هنا نجعل التقديرات المنقبية أو المذهبية ، التي تزيد لنوع التفكير خطراها ، ونحسمه من تساهلها ، أو تحاملها ، لتصفي إلى تلك التقديرات المتزنة ، التي ترجوا الخير من الوقوف عندها ، والتعمن فيها ، فهم ما لشخصية المترجم له ، ولقتاً إلى الموازين الدقيقة في التقدير .

* * *

فن التقديرات المنقبية ، مثل قول «عبد الرحمن العمرى» : قال لي «مالك» : ربما وردت على المسألة ، تمنى من الطعام والشراب والنوم ؛ فقلت : يا «أبا عبد الله» ، والله ما كلامك عند الناس إلا نقش في حجر ، ماتقول شيئاً إلا تلقوه منهك ، قال : فن أحق بكون هذا إلا من كان هكذا ! ..

فرأيت في النوم قاثلا يقول : « مالك » معصوم^(١) فالنقش في الحجر ، وقبول كل ما يقال ، قد مهد لهذه النتيجة الكبرى ، في الإسلام ، وهي عصمة « مالك » !! وكان الاطمئنان إلى المصمة ، التي لم تبرأ في الرسل عليهم السلام ، من كلام .. ! وتلقها عن طريق رؤيا المنام .. كل أولئك إسدال لستر من الغيبة ، يقطع الطريق على أي توهين للتحكم الموحى به في النوم !! . وليس ذلك مما نرحب اليوم به ، مهما نكن روحاً نيين أو إشراقيين ، فما نظر في حياة هؤلاء الرجال وعلمهم ، وعلمهم ، إلا النظرة المقلالية الواقعية لبشر مثلنا ، تاركين ما وراء ذلك تماماً . وقد يتناهداً هذا غير مرأة فيما مضى لمناسبات عده .

وندع هذا الصنف من الأحكام المنقية المستسلمة إلى صنف آخر ، تفسد فيه الواقعية ، وتُتهم الدقة ، لكن من حيث التحامل ، لا التساهل ، وقد يمثل ذلك مثل حكم « ابن حزم » بوجوب خالفة « مالك » ، إذ يقول^(٢) : « . وأما خلاف « أبي حنيفة » و « مالك » ففرض على الأمة ، لانقول مباح ، بل فرض ، ولا يحمل تعمديه ، لأنهما لا يخلوان ، في كل فتياً لها ،

(١) عياض : (الترتيب . .) ورقة ٢٢ ظ ن

(٢) الأحكام : ٤ / ٢٢٨

من أحد وجهين لا ثالث لها أصلًا : إما موافقة النص من القرآن والسنة الثابتة ؛ وإما مخالفة النص كذلك ، فإن كانت فقيها أو فتياً أحد هما موافقة نص القرآن أو السنة ، فالتابع هو القرآن والسنة ، لا قول « أبي حنيفة » ، ولا قول « مالك » لأن الله تعالى لم يأمرنا قط باتباعهما ، فتبعهما مخالف لله تعالى ؛ وإن كانت فقيها مخالفة للنص ، فلا يحل لأحد اتباع ما خالف نص القرآن والسنة »

فإنك بهذا الذي تسمع من قول « ابن حزم » تنتقل من عصمة « مالك » إلى وجوب مخالفته ، وهو - على ما يبدو - طرفاً تقىض ، لأن « ابن حزم » في حدّته المروفة ، وحياته في إنكار التقليد ، ومقاومة الحجر على العقول ، في الاجتهاد ، والاختيار ، وأخذ الأحكام من أصولها ، يشتد في ذلك حتى يحرمه على من يستحبيل عليه التفكير المستقل ، ويقول : « إننا قد بينا تحريم الله تعالى للتقليد جملة ، ولم يخص الله تعالى بذلك عاميًّا من عالم ، ولا عملاً من عالي ، وخطاب الله تعالى متوجه لكل أحد ، فالتقليد حرام على العبد المخلوب من بلده ، والعامي ، والمعذراء المخدرة ، والراعي في شفف الجبال كما هو حرام على العالم المتبحر ولا فرق^(١) ... فهو كما ترى مقاوم مشتدّ بل ثائر ،

حين كان «العمري» مستسلماً مُسلماً قياده . و بين هذين الطرفين نجد مراحل
كثيرة ، فقد يُفضل «مالك» ، ويُعد اتباعه هو المنجاة ، دون تقرير العصمة
مثلاً ، كالذى يروى عن «جعفر الصادق» ، إذ سأله قوم من أهل الكوفة
أن ينصب لهم رجلاً ، يرجونون بعده إليه في أمر دينهم ، فاختار لهم «مالك»
وقال : عليكم بقول «مالك» ؟ وكان مما قاله في وصفه : .. فقد امتحنته
فوجدته فقيهاً فاضلاً ، متبعاً ، مريداً ، لا يميل به الهوى ، ولا تزدريه
الحاجة .. الخ^(١) ..

وقد يُحكم بخطأ «مالك» في مسألة ، أو مالك ، وقد يُفضل غيره عليه
كما يفعل ذلك « ابن حزم » نفسه أيضاً ، فهو يقول عند حدديثه عن إجماع
أهل المدينة : لا يجوز ذلك تقليداً خطأ «مالك» .. كما يقول : هذا لا يحل
ولا يجوز ، تقليداً خطأ «مالك» في ذلك^(٢) .. ويكرر هذا في غير موضع ،
وبغير عباره ، قد تشقق أحياناً .. كا يصرح بأن غيره أفضل منه ، أو أنه لا يُفضله
على فلان وفلان ، في مثل قوله : «سعید بن المسیب» كان أفقه من «مالك»
وأفضل .. قوله : كان في عصره «ابن أبي ذئب» و«عبد العزیز بن الماجشون»

(١) الزواوى : (مناقب مالك) ص ١٠

(٢) الأحكام : ٤ / ٢٠٨

و « سفيان الثورى » و « الالبيث » و « الأوزاعى » ، وكل هؤلاء لا يمكن
لمن له أقل إنصاف وعلم ، أن يفضله فى علمه وورعه على واحد منهم ، ولا فى
فهمه للقرآن ، ولا لحديث النبي صلى الله عليه وسلم ، وأقوال الصحابة رضى
الله عنهم ^(١) .. قوله : ولو كان - أى الرأى - علاماً لكان « أبو حنيفة »
و « أبو يوسف » و « محمد بن الحسن » أعلم من « مالك » ، لأنهم أكثراً
فتقىاً ورأياً منه ^(٢) .. فذلك التفضيل المطلق والإشارة بالاتباع ، في قول
« الصادق » ؛ وهذه التخطئة ، وتفضيل غيره عند « ابن حزم » ، أحکام متقابلة
كذلك ، لكنها ليست بتعامل ولا تساهل ، كالمقصمة حيناً ، ووجوب
الخالفة حيناً .

وبذلك رأيت ألواناً من الحكم المقابل ، بينت لك ضرورة من التقدير ،
لكننا نؤثر أن نترك هذه كلها إلى ضروب أخرى منه .

* * *

على أنا حين نلتقي من التقدير الرزين ، لا نعدم هدأة عند « ابن حزم »
الذى طلما ناقش فى [أحكام] « مالكا » وأتباعه ، فنجده يعتقد موازنة بين
« الشافعى » ومن قبله ، ويقرن فى ذلك « مالكا » إلى « أبي حنيفة » ، فيفرق

(١) الإحکام : ٦ / ١٣٥

(٢) المصدر نفسه : ٦ / ١٣٦

ينهم معاً ، وبين « الشافعى » ، تفريقاً نجده في هذا الموقف قائماً على أساس من تقدير ، فيقول : .. إن « أبا حنيفة » و « مالكا » رحهما الله اجتهدا ، وكانا من أمر بالاجتهاد ، إذ كل مسلم فرض عليه أن يجتهد في دينه ؛ وجرأا على طريق من سلف ، في ترك التقليد .. . فقلدهما من شاء الله عز وجل ، من أخطأ وابتعد ، وخالف أمر الله عز وجل ، وسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وإجماع المسلمين ، وما كانت عليه القرون الصالحة ، وما توجبه دلائل العقل ، واتبع هواه بغير هدى من الله تعالى ، فضل وأضل ؟ وكذلك المقلدون « لشافعى » رحمه الله ؛ إلا أن « الشافعى » رضى الله عنه أصل أصولاً ، الصواب فيها أكثر من الخطأ ، فالمقلدون له أذرع في اتباعه ، فيها أصاب فيه ؛ وهم ألوم وأقل عذراً ، في تقليدهم إياه ، فيها خطأ فيه^(١) ..

فأنت تراه ، مع ما عرفت من حمله العنيفة على التقليد ، يعتذر لأنك اتباع « الشافعى » حين يقلدونه ، فيها أصاب فيه ، مع أنه يطلق القول في مقلدة « مالك » « وأى حنفية » ، ويصفهم بما سمعت من قبيح الخالفة ، وينتهي ٣٣٣ إلى الضلال والإضلal ! ووجه الفرق عنده أن « الشافعى » أصل أصولاً ، الصواب فيها أكثر من الخطأ .. وهي لحنة نافذة إلى ما أشرنا إليه قريراً ، من

قول القوم : إنَّ مَنْ بَعْدَ « الشافعى » عيال عليه في هذه الأصول ، وقولنا :
إنَّ مَنْ قَبْلَهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ نَقُولَ إِنَّ الرأْيَ فِي عهدهم ، قد قام على أصول مقررة ،
وقواعد ممهدة - ص ٦٦٦ - .. وهو لمح ، مهما يكن بعيداً فَإِنَّا نَعْدُ دقة من
« ابن حزم » في تقدير الفقهاء .

* * *

وإذا ما لفتناهذا إلى الموازنات ، ذكرنا ما عجبت به مناقب « مالك » منها ،
ولا مثل الذي وقف عنده « القاضي عياض » في [ترتيب المدارك] ، إذ عقد
باباً ذا فصول في : ترجيح مذهب « مالك » ، والحججة في وجوب تقليله ،
وتقديمه على غيره من الأئمَّة ؛ وتصدى للتفضيل التفصيلي « مالك » على من
عداه منهم .

وإنه للون من التفكير ، طابعه التقليد ، كما ترى ، بل هو مسرف في
ذلك ، إذ يتحدث - عن الحججة في وجوب هذا التقليد لصاحبها ؟
ومن هنا ترى سعة شقة الخلاف ، بين الرجلين : « قابن حزم » يتط ama في إنكار
التقليد ، تطرف « عياض » في الاحتجاج لوجوب التقليد ، وإن لم يكن
يبيهم ما من فرق الزمان والمكان ما يوأْمِن ذلك كله ، « قابن حزم » في
الأندلس ، و « عياض » في سبتة ، على مرأى منه ، وبين وفاته وما بضم
ونهانون سنة ١١ اسكنها - في كل حال - المذهبية المتعصبة ، بل المطرفة ، يفسد بها

أبسط قدر من حرية الفكر ، وسلامة التقدير ، ولا يبرأ رأى معها من الدخل ،
وها نحن أولاء قد عدنا أدراجنا إليها ، بشجون الحديث ، بعد ما أردننا ترکها
إلى شيء من التقدير النزيه الرزين ، ومن هنا ترى أن ليس من اليسير الطمع
في هذا التقدير المقتد ، لأنّه صعب لا يقوى عليه ، من النفوس البشرية ،
إلا الذين عقلوا هواهم ، وحرروا تفكيرهم ، وقليل ما هم في كل عصر ، بل هم
 أقل في تلك المصور ، التي أوجبت المذهبية فيها ظروف سياسية واجتماعية عنيفة ،
فلنذ كر ذلك كله ، حينما نسمع شيئاً من تقدير القوم لرجالهم ، وزتهم إليهم ..
ومع هذا الحذر نحاول أن نظرف بشيء من تقديرهم لشخصية الفقيه في أصحابنا ،
على أساس من النظر في مادة فقهه وأساليب تناوله ، لا بتلائ الموازنات ،
التي رأينا فيها المفى الدائم إلى أحد الطرفين .

* * *

وأحسبك تظفر بهذا التقدير ، في خلال حديثهم ، عن تلقى « مالك »
علم الدين كيف كان ؟ ، ومدى عمله فيما تلقى من هذا العلم ، فالليلك حديثهم
عن هذا ، من مصادر مختلفة ، يمكن بعضها بعضاً .. فمن ذلك ما ينقل عنه
نفسه : من أن إمام الناس بعد « عمر بن الخطاب » « زيد بن ثابت » ، وبعد
« زيد » « عبد الله بن عمر » ؛ وأخذ عن « زيد » رجال كانوا يتبعون رأيه ،
ويقومون به هم : « قبيصة » و « خارجة » و « عبيد الله بن عبد الله »
و « عروة » و « أبو سلمة » و « القاسم بن محمد » و « أبو بكر بن عبد الرحمن »

و « سالم » و « سعيد » و « ابان بن عثمان » و « سليمان بن يسار » ثم صار علم هؤلاء إلى ثلاثة : « ابن شهاب » ، و « بكير بن عبد الله بن الأشج » و « أبي الزناد » ؛ و صار علم هؤلاء كلهم إلى « مالك ^(١) » .

وقد تجد هذا التسلسل مختصرًا في : أن « مالكا » كان يذهب إلى قول « سليمان بن يسار » ؛ وكان « سليمان » يذهب إلى قول « عمر بن الخطاب ^(٢) » .

وأنت تقدر أنه كان عند كل واحد من الصحابة، من العلم ما هيأت له ظروفه أن يحمله ؛ ثم خلف بعدهم التابعون ، فتفقهوا عن كأن عندهم من الصحابة ؛ وكانوا لا يتعدون فتاويم ^(٣) ... وتفق عن عدم تعدد التابعين لفتاوي من عندهم من الصحابة ، فنجد « ابن حزم » يفسره بأنه : ليس تقليدًا من التابعين للصحابه ، ولكن لأئمهم إنما أخذوا ورووا عنهم ، إلايسير مما بالغهم عن غير من كان في بلادهم من الصحابة ، كاتب أهل المدينة في الأكثري فتاوى « ابن عمر » ، واتباع أهل الكوفة في الأكثري فتاوى « ابن مسعود » واتباع أهل مكة فتاوى « ابن عباس ^(٤) » .

(١) عياش : (الترتيب . . .) ورقة ٢٠ وخ

(٢) المصدر السابق : ورقة ٧٢ ظ (خ) ومثله في (الديبايج) ص ١٤٦

(٣ و ٤) ابن حزم : (الإحکام . . .) ١٢٧ / ٢ وما بعدها

وتفسیر « ابن حزم » هذا - كـما أحسبك تقبل - لا ينتهي إلى بعيد من معنى التقليد ، الذى أراد أن يبعده عن التابعين ، حين لا يتعدون فتاوى من كان عندهم من الصحابة . . . نعم لا يبعده كثيراً عن التقليد ، لكن يعنى يلأم هذا العصر ، ويختلف في روحه وحقيقة ، عن المعنى المتأخر للتقليد ، فهو اتباع مفهوم ، لا يفقد معه المتبوع شخصيته ، ولا يحمد جود المقلد المتأخر ، إذ يشل عقله ، ويعتذر بما عند إمامه ، من دليل أو بيان ، لا يعرفه هو ، حين يعجز عن رد ما يوجه إليه من شبهة أو انتقاد . . . ونذكر أننا قد أشرنا قبل ، إلى ضرورة مراعاة اختلاف معانى العبارات - سلسلة الاصطلاحية - باختلاف الأزمنة ، والبيئات - ص ٦٩٦ وما بعدها - .

فترى في هذا الانتقال للعلم من جيل إلى جيل أنه : أنى بعد التابعين فقهاء الأمصار ، « كأبى حنيفة » و « سفيان » و « ابن أبى ليل » بالكوفة . . . و « ابن جريج » بمكـة و « مالك » و « ابن الماجشون » بالمدينة . . . و « عـمان البـقـى » و « سوار » بالمـصـر . . . و « الأوزاعـى » بالـشـام . . . و « الـلـيـث » بمـصـر ، بـغـرواـ على تـلـكـ الطـرـيقـة ، مـنـ أـخـذـ كلـ وـاحـدـ مـنـهـمـ ، عـنـ التـابـعـينـ ، مـنـ أـهـلـ بلـدـهـ ، فـيـهاـ كـانـ عـنـهـمـ ، وـاجـهـاـهـمـ فـيـهاـ لـمـ يـجـدـوهـ عـنـهـمـ ، وـهـوـ

(١) موجود عند غيرهم

وتدرك من هذا البيان ، أن الاجتهد يجري في كل يشة ، بقدر ما تتحمله
حالها ، من وراثة ثقافية فيها ، واتصال لها بالوان من المعارف توثر - ولا مراء -
على الشخصية المقلية ، لأولئك الفقهاء ، مع ما هنالك من مؤشرات أخرى ،
جنسيّة دمويّة ، واجتماعيّة حيويّة ، ومكونات فردية ، لكل واحد منهم ..
فيكون بذلك الاختلاف في مدى الرأى فيما ، واستنبطا ، على نحو ما أشرنا
إليه ، في الحديث عن تطور الفقه والرأى ..

وهنا تدرك في قرب ، أن « مالكًا » في بيته ، التي كررنا الحديث
عنها ، والإشارة إليها ، كان : يرجح الاتباع ، ويكره الابتداع ، والغروج
على سنن الماضين ^(١) .. فهو في فقهه ، كما قال الأقدمون أنفسهم : جارٍ على سنن
من قبله ، كثير الاتباع ، عمله أنه زاد المذهب بيانا ، وهو نظير « أبي الحسن
الأشعرى » في العقيدة ^(٢)

* * *

هاؤنت ذا تسمع الآن تقدير « مالك » في عبارة الأقدمين ، بعدما مهدنا
لذلك ، بالحديث عن منهج تفكيره ، وشخصيته المقلية ، وما تعتمد عليه من
شخصية خلقية ، فأنت بذلك قادر على تمثيل ما تسمع ، من تقدير القوم « مالك »

(١) ابن فرحون : (الدبياج ..) ١٦

(٢) عياض : (الترتيب ..) ص ١١٨ من المنسوخ عن نسخة ش .

القيقه . . قدير على التفهُم الدقيق لما تخيله بهضمهم ، من أنه مقلد . - ص ٦٩٧
وما معنى التقليد ، حين ينسب في هذا العصر مثل صاحبنا . . وإنك ل تستطيع
إذ تجمع بعض ذلك إلى بعض ، وتفهمه الفهم الحيوي ، المعتمد على الخبرة
النفسية ، المتطلعة إلى معلم التفـ كـير الشـاخـصـةـ في هذه الترجمـةـ . . تستطيع أن
تقدر حـكـمـ الأـقـدـمـينـ تقـدـيرـاـ دـقـيقـاـ ، لاـ يـشـبـهـ فيهـ عـلـيـكـ شـىـءـ منـ معـانـيـ : الإـتـبـاعـ
وـالـابـدـاعـ ، وـالـاجـهـادـ ، وـالـقـلـيـدـ ، وـماـ إـلـيـهـ ، وـلـاـ يـخـفـيـ عـلـيـكـ شـىـءـ منـ حـدـيـثـ
الـقـوـمـ عنـ الـإـمـامـ فـيـ منـاسـبـاتـ .. فإذاـ ماـقـرـأـتـ قولـ « ابنـ خـلـدونـ »
عـنـهـ : إنهـ كـبـيرـ فـقـهـاءـ السـلـفـ^(١) ، أـدـرـكـتـ أنـ هـذـهـ السـلـفـيـةـ إـشـارـةـ إـلـىـ اـتـبـاعـ
غـيـرـ المـبـتـدـعـ ، وـجـرـيـهـ عـلـىـ سـنـنـ مـنـ قـبـلـهـ ، وـشـعـرـتـ أـنـ فـيـهاـ شـعـورـاـ بـخـصـائـصـ
الـبـيـئةـ الـحـجازـيـةـ ، مـنـ حـيـثـ النـشـاطـ الـعـقـلـيـ فـيـهاـ ، وـطـابـعـهاـ الـذـيـ يـمـيـزـهاـ عـنـ غـيـرـهاـ،
مـنـ يـثـاثـاتـ ، تـارـيـخـاـ مـاـجـعـلـهاـ أـقـرـبـ إـلـىـ التـحرـرـ .

وـإـنـ فـهـمـكـ لـوـصـفـ « ابنـ خـلـدونـ » إـيـاهـ بـالـسـلـفـيـةـ ، عـلـىـ هـذـاـ العـمـقـ ،
وـسـعـةـ الـأـفـقـ ، خـلـيقـ بـأـنـ يـمـهـدـ لـفـهـمـكـ مـاـيـعـرـضـ لـهـ « ابنـ خـلـدونـ » فـيـ الـمـقـدـمةـ،
تـعـلـيـلاـ لـاـنـتـشـارـ مـذـهـبـ « مـالـكـ » فـيـ الـمـغـرـبـ ، إـذـ يـعـتـبرـ مـنـ الـأـسـبـابـ الـمـكـلـةـ
لـذـكـ : أـنـ أـهـلـ الـمـغـرـبـ وـالـأـنـدـلـسـ ، كـانـواـ إـلـىـ أـهـلـ الـحـجازـ أـمـيـلـ ، لـمـنـاسـبـةـ
الـبـداـوةـ الـتـيـ كـانـتـ غـالـيـةـ عـلـيـهـمـ ، وـلـمـ يـكـوـنـواـ يـعـانـونـ الـحـضـارـةـ الـتـيـ لـأـهـلـ

العراق^(١) .. فتدرك في يسر أن قوله « ابن خلدون » هذه لحنة من تقدير أثر البيئة المادية والمعنوية في انتشار الآراء والمذاهب .. ولن يقلل من قيمة هذه اللحنة الاجتماعية ، أن هناك أسباباً أخرى ، لانتشار المذهب ، أول الأمر وأخره ، كتأثير السياسة مثلاً ، لأنه لا يعد البيئة هي السبب الأوحد ، أو الأكبر . وإذا ما وجدت في السلفية ، التي يصف بها الإمام ، معانٍ تقرب ما بين بيئته الحجازية ، والبيئة المغربية ، ومجاورتها الأندلسية ، كما يتنا ، فإنك واجد من النظرة الاجتماعية إلى العراق وحاله ، أنه بيئه مختلف عقلياً واجتماعياً ، عن الأندلس وبيئته ، وإن كانت البيئتان متحضرتين ، لأن تشابه المدنية العملية . من حيث الرخاء ، ومظاهر الحياة ، لا يقتضي تشابه العقليات والنفسيات .. فلما رأى بعوقيه ووراثته الحضارية ما يقتضي شئوناً عقلية مختلفة عن شبيهاتها في الأندلس ، وإن كان كلا الفطريين مقمناً أو مترقاً ..

ولا ننسى في مناقشة سائر عبارة « ابن خلدون » فتشتغل بما لا عنایة لنابه هنا ، من انتشار المذهب المالكي ، حين يعنينا فقط تقدير « مالك » الفقيه .

والآن قد أوفينا على جملة القول في ذلك التقدير الخايد - قدر المستطاع -

عند القدماء ، وهي :

(١) المقدمة : - ص ٣٩٢ - ط محمد عبد الرحمن بنصراف بيسير .

بجزء على السنن ، مع زيازيم ما ينفاه بياناً ، ورأى أكثر - ص ٧٧٦ . فإذا
ما قدرت ذلك تقديرأً علمياً واجتماعياً دقيقاً ، ولحظت مأسلافناه من تطور الفقه
والرأي ، ومعنيهما ، في عصر الشيخ ، تهيأ لك من ذلك كله فهم أحكام
الأقدمين على اختلافها ، ولم يسر عليك فهم ما قد يكون بينها من تغير في
التعبير ، فلم ترَ كيد فرق ، بين أن يعدوه سلفـ الفقه ؟ أو أن يمدوه من
 أصحاب الحديث ، كما فعل غير واحد من الكتاب الأقدمين ؟ ثم لم تجد
بعدًا في أن يعده بعضهم من أصحاب الرأي ^(١) ، مادمت تلحظ معنى الرأي
في ذلك العهد . . كـ لا يشودك أن تسرف بعض عبارات القوم في التقدير ،
فيقولوا : إنه أمير المؤمنين في الرأي والآثار ، وأعرف الناس بالقياس ^(٢) .
وإلى هنا اكتمل لك من التقدير القديم ما أحسبه كافياً ، ولك أن تخرج
من ذلك بما تؤثر وترجح . . والآن ننتقل إلى :

(١) ابن قتيبة : (المعارف ..) ص ١٧٠ ط سنة ١٣٠٠ هـ

(٢) يورده «المقدس» منسوباً إلى «ابن رشد» في [التفسير] : نسخة خطية
بدار السكتب ، ورقة ٤٥ و

نقد و تقييم مالك الفقيه حديثاً

ولا تكاد تجد من هذا ما يوقف عنده ، قبل ما كتب أو لشك المستشرقون ، الذين أوجلوا في درس التراث الشرقي ، لهذا السبب أو ذاك ، فكان لهم من الإحاطة بالمراجعة ، والإمعان في التحليل ، ما لا سلم معه المنهج ، من هذه الآفة أو تلك ، لـ كان مثلاً يحتذى .. على أنه مهما يكن من أمرهم ، فما يسطع بباحث يعرف قيمة الحقيقة ، أن يغض الطرف ، عما كتبوا في موضوعه ، وإن وجب أن يتذرع لذلك ، بغير قليل من البصيرة النافذة ، والحيطة اليقظة ، في تلقي كتاباتهم .

ولعل ما ورد في [دائرة المعارف الإسلامية]^(١) عن هذا ، في مادة «مالك» جامع خلاصة ما كتب كبار القوم ، فقد كتبه الألماني «شاخت» ورجع فيه ، إلى ما كتب الألمان ، والإنجليز ، والفرنسيون ، والإيطاليون ، مع ما رأى من المصادر العربية ... وقد يدركه «مالك» يمكن أن يركز في ثلاثة أمور :

١ - طريقة الشیوخ فيأخذ الأحكام من الأدلة .

(١) قد احفظ بجملة هذا وتنصيله ، كتاب : (نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي) مفرقاً ، في الصفحتين ٢٤٦ - ٢٥٣ ، دون عزو ، ودون تعليق !

٢ - مكانة «مالك» في تاريخ الفقه .

٣ - شئ من الموازنة العامة ، بينه وبين «أبي حنيفة» و«الشافعى» ؟
وإلى أسوقها إليك ملخصة مما ورد في غير موضع ، من هذه المادة في [المادة]
مع تصرف يسير ، بتلخيص وترتيب .

فعن طريقة مالك في أخذ الأعظام من الردلة : يرى الكاتب أن

الأحاديث ليست معتمدة الوحيدة في ذلك ، بل إنه حين لا يوجد مروي ،
ولا إجماع لأهل المدينة ، يضع هو الحكم مستقلاً؛ أو بعبارة أخرى يترنّ الرأى ،
إلى حد أنه كان يلام أحياناً ، لأنَّه تعرّق ، أى اتفق مع العراقيين ؛ ويرى
الكاتب أن الرواية المتأخرة عن ندم «مالك» ، على القول بالرأى ، عند
موته ، إنما هي قصة .. فطريقة الشيخ عند الكاتب ليست طريقة أهل
ال الحديث ، بل هو صاحب رأى ..

* * *

وأما عظمه «مالك» في تاريخ الفقه : فيرى المستشرق فيه، أن الإمام عُثِل

مرحلي في الفقه ، لم يكن التعليل فيها دقيقاً ولا أساسياً؛ وأحد الأغراض الرئيسية
للتفكير التشعري ، الذي يظهر في [الوطا] ، هو النفوذ إلى الحياة القانونية كلها
عن طريق الأفكار الدينية والخلقية ؛ وهذه الخاصة في تكوين الأفكار
الشرعية ، ظاهرة في الإسلام المبكر ، لا في طريقة وضع المسائل فقط ، بل في

بناء المادة القانونية كلها ؛ وكانت هذه المادة التشريعية - ولا علاقة لها في ذاتها بالدين - هي عرف أهل المدينة ، وهو عرف ليس بدائياً بحال ما ، وإنما هو مكون ليتفق مع نمو أرقى جماعةٍ من التجار ، وليمثل العادات العربية القديمة ؟ ويظهر في « مالك » أحياناً في صورة السنة ، وأحياناً يختفي تحت إجماع أهل المدينة

وكان الهدف الرئيسي هو تشكيل نظام من مبادئٍ عامة ، ترسي إلى تكوين فكرة شرعية ، تصير هذه العادات قانوناً .. وإذا ما كانت مسلمة الحياة القانونية - أي تصيرها مسلمة - قد استكملت عناصرها الأساسية قبل « مالك » فما زالت الأجيال تعامل على هذا التنظيم ، ومن هنا كان عمل « مالك » أولاً وبالذات ، قائماً عليه ... أما مدى عظم نصيبه فيه ، فلابد يمكن تحديده ، لصعوبة وجود المادة التي يقارن بها عمل « مالك » بغيره .. وتقدير ما ظفر به [موطأ مالك] من النجاح المدهش ، بين عدد من أعمال مشابهة له ، هو أنه كان يسجل الفكرة السائدة في المدينة ، دون إنتاج خاص للمؤلف .

ولا يقترب [الموطأ] عملاً « مالك » أكثر مما يقترب مرحلة ، من النمو العام للفقه الإسلامي .

وأما عن الموازنة بين «مالك» وغيره : فيرى الكاتب ، أن «مالك» لا يعد مؤسساً لمدرسة فقهية بالمعنى الحقيقى ، كحال في «أبو حنيفة» ، وتدل على ذلك تسمية هؤلاء أهل الحجاز ، وتسمية أولئك أهل العراق ، حين يسمى غيرهم أصحابـ «الشافعى» ، لأن «الشافعى» أسس مدرسة فقهية منظمة ، جعلت الطریقین القديمین العظیمین ، في الفقه ، اللذین کان اخْتِلَافُهُمَا الأصلی نتیجة لحالات جغرافية ، تؤسان مدرستین ثابتین ، رأسهما «مالك» و «أبو حنيفة» . . . وإذا كان التقدير الشخصی العالی الذي تتعصب به «مالك» في حياته ، قد ترك أثره في وجود المدرسة ، فإنه ليرجع إلى تلامذته الفضل في جعله رأساً لها .

* * *

وتتمثل لتنظر في هذا التقدير المستشرق ، فترى أن حدیثه : عن طریقة ارساصم في أخذ الأدلة من الأدلة ، ينتهي إلى أن للشيخ رأياً . لكن ما الرأى إذ ذاك ؟ وهل هو ما يفهم من القياس أخيراً ، وتشعر به المقابلة بين الحديث والرأى في التسمية ؟ أو هو ما يبناء من قبل ، في تطور هذا الرأى ، وإمكان أن تجد جمهرة كبرى من الفقهاء أصحاب رأى ، كما فعل الأقدمون أنفسهم ، في مثل قول «ابن عبد البر» - ص ٦٣٨ - ؟

هذا ما يجتمع فيه الكتاب - كما تشعر عبارته - إلى أن يريد بالرأى شيئاً
أكثراً مما دل عليه نطور اللغة ، وسير الاصطلاح فيها ، وأنه رأى فيه غير
قليل ، مما توحى به اللغة في اصطلاحها الأخير .. وهذا مالا نرتاح إليه ،
لم أرأيت في كثير ما سبق ، من فرق بين تناول الشيخ ، وتناول غيره من
المعاصرين له ، في غير الحجاز .. وما تقدم من شواهد اختلاف البيشان
كاف لإعدم الارتياب إلى قول الكتاب ... وإذا ما لاحظ نطور كلمة
الرأى ، وإمكان عد «مالك» صاحب رأى ، فلا وجه للتوسيع إلى حد
القول ، بأنه كان عند عدم المروي وإجماع أهل المدينة بضم الحكم مستقلاً ،
لأن هذا لا يتفق كثيراً ، مع قوله هو : بأن نجاح [موطنه] من بين عدد من
أعمال مشابهاته ، يفسر بأنه كان يسجل الفكرة السائدة في المدينة ، دون
إنتاج خاص من المؤلف ! ولأن مارأيت وترى ، في [الموطأ] لا يشهد بأنه كان
متوسعاً في الفهم فضلاً عن أن يكون قياساً ، والكتاب نفسه قد قرر ، عند
بيان مكان «مالك» في تاريخ الفقه ، أنه يمثل مرحلة في الفقه ، لم يكن فيها
إذا ذلك علماً معتمداً على الاستدلال ، وبيننا نحن أن البيئة الحجازية في ذلك
أظهرت ، وهي به أولى .

ثم لا يلزم من عد «مالك» صاحب رأى أن تكون روایة ذمه على
الرأى عند موته من القصص ؟ لأن الرأى كما عرفت قد ألقى عليه قتام من

الرأى الاعتقادي ، - ص ٦٥٠ . . . ولو قدر المؤلف الرأى ، الذى تمكن
نسبته إلى الشيخ لما وجد ضرورة ، لاتهام رواية الندم عليه ، وبخاصة في
عصر تدرج ، لا تتميز فيه معانى العبارات ، وقد يشتد الخلاف عليها إلى حد
النبذ بها . .

* * *

وأما عن مظنه «مالك» في تاريخ الفقه ، فإنك تشعر أنت قد اطماًنا إلى
التصدر في فهم حياة الفقه ، مع الاطمئنان إلى فرق البيئات ، وبذلك قدمنا
أن «مالك» عاش في فترة من حياة الفقه ، يقبل في وصفها ما قال الكاتب
آنفًا ، فلا نرى بأساساً بأن نسلم له وصفه لعمل «مالك» في الفقه ، . . أمّا
ما وراء ذلك من حديثه عن عرف أهل المدينة ، والعرف العربي العام ، وظهور
ذلك أحياناً كستنة ، أو اختلافه تحت الإجماع . . . فهو مالا يسهل قبوله ، مع
تقديرنا أن الإسلام عزمه سلامة الحياة القانونية للعرب التجار ، ولمواجهة الناشئة
في بيئه المعاملات ، كان يُبقي من تلك العوائد ما يبقى ، ويُفرّ من ذلك العرف
ما يفتر . . وبهذا الإبقاء والإقرار تكون لها صفة جديدة ، بها تسمى سنة ، أو تعد إجماعاً
من أهل «المدينة» ، قد تأثر بمقام الرسول عليه الصلاة والسلام فيهم ؛ فلامح مع

هذه المرونة الإسلامية، يجعل المسألة موضعًا لقول، في ظهور هذه الأشياء للإمام ، أو اختفائها ، إذ لا يأس في ظهورها سُنَّةً ، ولا في اختفائها تحت إجماع أهل المدينة ، بعد إقرار الإسلام لها ، مهما تكن قديمة ، أو تكون قد تكونت من كذا أو كيت !! ولا نطيل عليك ، بوصف نوايا القوم ، في تفسير تلك الأشياء ، فقد أشرنا إلى شيء منها في - ص ٥٦٥ -

* * *

وأما الموازنة بين «مالك» ، وصاحبيه ، فيشير إلى جملة قول الكاتب

فيها ، ما أسمعتك قبل عن تقدير الأقدمين ، من قول «ابن حزم» ، إذ يفرق بين مقلدة «الشافعى» ومقلدة «مالك» و«أبي حنيفة» ويرى أن الأولين أذذر وأقل لوما ، من مقلدة الحجازى والمرارق ، رغم تطرفه هو في ذم التقليد ، وإلزامه بالاجتهاد من لا يستطيع فهمها ولا تفتها ، كالعبد الجليل ، والعامى البليد - ص ٧٧١ -؛ و«ابن حزم» - على ما أحببت تذكر - يعلل ذلك بأن «الشافعى» أصل أصولا ، صوابها أكثر من خطئها ... الخ ، وهذا التأصيل الصائب ، هو ما يفسر في لسان العصرىين ، بتأسيس «الشافعى» مدرسة فقهية منظمة .. وتلك مسألة تستوقف في مكانها من تاريخ التشريع ، ووصف حياته ، وتقدير ما نلمح في هذه الفترة التي نؤرخها ، من مثل سمى «محمد بن الحسن الشيبانى» ، إلى «مالك» يروى [موطأ] ؛ وزواجه بأم

« الشافعى » وتمكينه إياه من علمه ؛ ولقاء أبي « يوسف » « مالك » يناظره أو يحاوره ؛ وسفر « أسد بن الفرات » إلى العراق يأخذ علم أهله ، ويأخذون عنه علم الحجاز ؛ وارتحال « الشافعى » إلى أهم أقطار الدولة الإسلامية ، من الحجاز وال伊拉克 ، ومصر ... ثم الرحلة العلمية العامة للأصحاب والطلاب ... لكل أولئك وما إليه ، تفاعل وتبادل ، ونشاط عام ، خلائق بأن يقدرها صاحب تاريخ الفقه ، ويلقى آثاره ، ويزن جهود الأشخاص فيه ، ويتبعن تيارات التأثير والتأثر ، حتى يكون عمله في ذلك التاريخ جديراً بهذا العصر وأهله ، ومستوى المعرفة فيه ؛ وحتى يكون تقديره لأولئك الفقهاء واحداً واحداً ، تقديرًا بصيراً دقيقاً ذا أساس .

* * *

وقد أسمعتك من تقدير القدامى والعصرىين « مالك » الفقيه ما أحسبك تستطيع أن تخرج منه برأى متزن ، في هذا التقدير .
وندع الفقه ، لنتحدث عن :

مالك المتكلم

وبعدى لو تناولت حياة الكلام في تلك المرحلة ، ومكان صاحبها فيها ، على نحو ما فعلت في الحديث والفقير ، فلمحت خط السير ، وكثيريات مراحل الانتقال ، وموضع مشاركة «مالك» في ذلك ، وقيمةه .. ولكن ذلك ما يحول دونه ضيق الصفحات ، وتطاول الوقت ، وحق الناشر في الإنجاز فأنا أمسِّ ذلك مجللا ، على الرغم مني ، راجياً أن أعود إلى تلك الجوانب الباقية من شخصية «مالك» العالم ، فأفني بمحققها في فرصة أخرى ، لعلها تكون قريبة بعون الله .
وحاول في قليل الصفحات التي حددت للأبحاث الباقية ، أن نركز نقطتها فيما يشبه الفهرست التفصيلي ، مع الإشارة إلى المراجع .

وقد قدمنا في وصف البيئة الدينية الخاصة - المدينة ص ١٨٢ : ١٩٦ -
ما تستطيع أن تخيل عليه هنا ، ويحدي تذكره .

وقد وصفنا «مالك» هنا بالمتكلم ، فهو يسمح التاريخ لنا بهذا الوصف
ويقر أن الاصطلاح كان قد ظهر لعهده ؟ ... «الشهرستاني^(١)» يشير إلى

(١) (الملل والنحل . . .) ط بدران : القسم الأول ص ٢٩

أن التسمية ظهرت في عهد «المأمون» .. ويؤخذ بهذا في عمرنا^(١) لكن «الشهرستاني» نفسه ، يصرح^(٢) بما ينقض هذا ، إذ: بعد رونق (الكلام) في عهد «هرون» - أى الرشيد - . . . ولا أميل إلى تأثير ظهور الاصطلاح إلى ما بعد حياة «مالك» ، فربما كان للفظ (الكلام) معناه الاصطلاحي ، في استعمالات منقوله عنه^(٣) .

ومنهج تفكير «مالك» الخاص في الكلام متأثر بمنهج تفكيره العام وقد وصفناه آنفا - ص ٤٥٢ : ٤٦٨ - وعرضنا تفكيره في الدين - ص ٤٦١ - . ومن هنا تكون الصلة بين المذهب الفقهي والمذهب الكلامي ، على ما لحظه الأقدمون أنفسهم - ص ١٧٦ - .

وإذا أردنا معرفة شيءًا عن البحث في العقائد لعهده ، ومكانه فيه ، لحظنا أن منشأ الخلاف في العقيدة ، هو الآيات المتشابهة^(٤) ، فقلب السلف فيها التبزيم ، وقالوا: أمرٌ بها كما جاءت ؛ ولم يتعرضوا معناها ؛ وعن غيرهم يتبع هذا المتشابه ففريق شبه في الذات فوق في التجسيم ، وفريق شبه في الصفات ، فـأ قال قولهم

(١) (ضحى الإسلام) : ج ٣ من ١٠ .

(٢) (الملل والنحل ..) ط بدران : ١ / ٣٢ .

(٣) مثل ماق (تاريخ الإسلام) الذي: ج ٩ ورقة ٥٥٠ - (مناقب الرواوى) (ترتيب عيافى) في مواضع متفرقة ..

(٤) ابن خلدون .. : (المقدمة) ص ٤٠٤ وما بعدها ، ط عبد الرحمن محمد .

إلى تجسيم أيضاً .. واتجه قوم إلى تعليم التنزية ، فقالوا في الصفات ما قالوا ،
نفيماً أصفات المعاني ، وهؤلاء هم « المعتزلة » .

وكان السلف يناظرون المعتزلة ، على نفي الصفات ، لا يقانون كلامي ،
بل على قول إقناعي ^(١) ، وتلك جملة وصف حياة (الكلام) لعمد « مالك » ،
وتستطيع بما عرفت عن منهج تفكيره ، أن تدرك أنه سلف متزئ ، يكره
التأويل ، ويطلب إمار النصوص كما جاءت - ص ٤٦١ - ، ويكره الجدل
في الدين ويرفضه - ص ٤٦٤ - ولو كان هذا البحث إمعاناً في التنزية .. وهي
روح يمثلها عمل « ابن مهدي » ، في عصر « الشیخ » ويشته ، إذ يرفض الرد
العقل على البدع ، ويقول : هو رد بيعة بيعة ^(٢) .

ولعلك بهذا تعجب من أن يقال : إن « مالك » معتزل ^(٣) وهو الذي
نقل عنه لعن « عمرو بن عبيد » - ص ٤٦٤ - .. وهو الذي بعد المعتزلة أهل
الأهواء ^(٤) .. وهو الشديد السخط على القدرية ، كما تقدم - ص ٤٠٥ -
والمعنى بالرد عليهم ، المصنف في ذلك ، على ما سيجيء قريباً .

(١) الشهرستاني: (الملل والنحل ..) ط بدران ١ / ٣٢ بتصريف .

(٢) ابن فرحون: (الديباج) - ص ١٤٦ .

(٣) ابن عساكر: (تبين كذب المفترى ..) ص ١٢٢ ، ط القدسى .

(٤) ابن عبد البر: (جامع بيان العلم ...) ٢ / ٩٦ .

نعم .. إن في المشيخة لمهد « مالك » غير واحد من ذوى المقالات الاعتقادية ، كما سبق ، ولم تحرّم البيئة الحجازية نصيبيها من ذلك أيضا ، ولكن صاحبنا على ما عرفنا من عوائده العقلية ، لا يُظن في شيء أن يكون معذليا ، على مقال هذا القائل .. بل هو على ما قدمنا صاحب الاتجاه المعروف في مسألة التنزية ، والمعروف مكانه بين القائلين به ، عند المحدثين والمتكلمين ، حين يتحدثون في هذه المسألة التي عدّها المعذلة من أول أصولهم ، وسموها - مبالغة في ذلك - مسألة التوحيد ، وأمعنوا في التنزية ، ومضوا يُؤولون ما يعارضه من آيات ظاهرها الجهة ، أو إثبات الجوارح ، وما إلى ذلك .. « فالإمام » رأس بين القائلين ي Amarar هذه الآيات كما جاءت بلا تأويل^(١) ، ويُسأل عن الاستواء في قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْقَرْشِ أَسْتَوَى ﴾ فيقول : الاستواء معمول وكيفيته مجھولة ، والسؤال عنه بدعة ، والإيمان به واجب^(٢) .. وهي المقالة السلفية التي أشرنا إليها - ص ١٨٨ - وقد تروي هذه المقالة ، على أنها قبول لضرب من التأويل الإجالي ، بصرفها هذه الأشياء عن ظاهرها^(٣) .

* * *

وقدم المقالات المختلفة ، على ما يدنه صاحب [الملل والنحل] في صدر

(١) عبد القاهر البغدادي : (أصول الدين) ط استانبول من ١١٢ .

(٢) المصدر السابق : ص ١١٣ . وتوارد في غير موضع من مصادر ترجمته المختلفة .

(٣) ابن الجوزي (دفع شبه التشبيه) .. هامش من ٥٧ تلخيصاً من المعلق .

كتابه، وكما ترويه المصادر التاريخية ، معروف .

وستستطيع إذا تريثت أن تعرف رأى «مالك» في بعض ما يختلف فيه أصحاب المقالات الدينية ، لكننا نتفق عند شيء من ذلك هنا ، وإن اجتمع لنا منه غير قليل ... وبحسبنا أن نشير إلى روح من التسامح ، في النظر إلى الخالفين في العقائد ، إذ نسمع «الإمام» يقول : لا تكفر أحدا .. ويدرك أن «المرجنة» أخطئوا وقالوا قولًا عظيمًا ، قالوا : إن أحرق الكعبة ، أو صنع كل شيء فهو مسلم ، فيقال له : ما ترى فيهم؟ ، فيقول : قال الله تعالى : {فَإِنْ تَأْمُرُوا وَأَقْمُرُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ .. الآية^(١) ...} ، كما يُنقل عنه قوله : الإسلام واسع ، فإذا لم ترد إلا الحق ، فالإسلام أوسع من ذلك ، ولا ينبغي أن تضيق^(٢) ... وهي سماحة طيبة ، من رجل عرفنا قبل ما في مزاجه من حدة - ص ٣٧٩ - وإن كانت الروايات لاتخلو من ظواهر الحدة في الاعتقادات ، إذ قال له رجل : ما تقول في من قال : القرآن مخلوق؟ ، فقال : زنديق ، كافر ، فاقتلوه ، فقال الرجل : «يا أبا عبدالله ليس هو كلامي ، إنما هو كلام ..» قال : لم أسممه من أحد ، إنما سمعته بذلك ... وقد تشم رواص هذه الحدة من عباراته عن المتكلمين بعامة ، وعن القدرة بخاصة ... وإذا ذكرنا القدرة ذكرنا :

(١) عياض : (الترتيب) ورقة ٢٨ ظ (خ) .

(٢) المصدر نفسه : ورقة ٣١ و (خ) .

(٣) الرواوي : (مناقب مالك) ص ٣٢ .

تصنيف «مالك» في الكلام ، إذ يُعزى إليه أنه صنف في ذلك :

رسانة إلى «ابن وهب» ، في [القدر والرد على القدرية] .. وهي رسالة ، قد تهم جلة ، فيما يُتهم حديثا ، من المؤلفات المعزوة إلى الشيخ ، عدا [الموطأ] - ص ٧٦١ - . لكننا في القديم نرى «عياضا^(١)» يذكر أن قد حدثه بها غير واحد من شيوخه ، بأسانيدهم المتصلة إلى «مالك» .. ويسوق لذلك أسانيد ، يصف رجالها أخيراً بالصحة والمقة .. فلا نجد مع هذا مقتضيا قوياً لذلك الاتهام الحديث !! وبخاصة مع ما مضى من موقف الشيخ في كراهة أهل الأهواء جميعاً ، ولا سيما القدرية ، مما سمعته في مواطن كثيرة من هذه الترجمة .

وقد نجد شيئاً من الوصف العام لهذه الرسالة ، بأنها : «من خيار الكتب الدالة على سمة علمه بهذا الفن رحمة الله^(٢)» .. أما الوصف الخواص للرسالة ، ببيان حجمها ، أو تجزئتها وما إلى ذلك ، فلم تقع اليدي على أثر منه .. ولا قول لنا فيه إلا الأمل في العثور على شيء من هذه المؤلفات للإمام ، ولو في بطون كتب ، نقلت عن تلك المصنفات نقولا تصوّرها لنا ...
والآن نجاوز ذلك كله ، لنتحدث عن :

(١) (الترتيب ...) : ورقة ٤٤ ظ (خ).

(٢) المصدر السابق .

مالك المعلم

فإن عمله في رواية الحديث ، وإفتاء الناس في مسائلهم ، أقرب ما يكون إلى عمل المعلم ، وإلى الشعور بأداء أمانة العلم . . . ويؤثر عن « مالك » قوله : لا ينبغي لأحد عنده علم أن يترك التعليم^(١) وكذلك فعل مدى حياته . وقد تقدم غير قليل ، من المرويات الماسة بشخصية المعلم فيه ، كأنقول في مزاجه ، وعاداته ، وخلقه - ص ٢٧٣ : ٢٨٦ - وأثر ذلك في معاملته لطلابه وأنداده ، وصفة مجلسه للتعليم ... اخ

وكان بحثي ثقى ، لنعرف حال التعليم في عصره وبيئته ، من حيث الأصول التربوية بعد الذي بناه من حال البيئة العلمية العامة والخاصة - ص ١٣٨ : ١٤٧ - لكننا مجبون عن ذلك ، فنندعه إلى إيجاد لألم آراء الشيخ ، في التربية والتعليم . تحاو موازنته بالمستحدث من ذلك ، في فرصة أخرى . فهو : لا يرى كل أحد صالحا لطلب العلم ، وبذا لا يفرضه على كل أحد ، ويسأل : عن طلب العلم ، أفر يضطر هو ؟ . . . فيقول : لا والله ، ما كل الناس عالم ، وإن منهم من لا أمره بطلبها ، ويقول : أما على كل الناس فلا^(٢)

(١) عياض : (الترتيب . . .) ورقة ٢٦ و (خ) .

(٢) المصدر السابق : ورقة ٣ : ظ (د) مقابلها ورقة ٣٠ ظ (خ)... والسؤال وبعض الجواب ساقط من نسخة (خ) .

وهو : يصرح بعدم الوراثة ، إذ كان ابنه قد تلهى عن طلب العلم ، فكان يجئه وأبوه يحدث ، وعلى يده باشق وفي رجله نعل كيساني ، وقد أرخي سراويله ، فيخرج ويدخل ، ولا يجلس ، فليغت « مالك » إلى أصحابه ، ويقول : إنما الأدب أدب الله ، هذا ابني ، وهذه ابنتي !! – وقد كانت له ابنة تحفظ علمه ، وإذا غلط قارئه [الموطأ] نقرت الباب ، ص ٥٨٦ . . .
كما يقول حين يرى ابنه هذا : مما يهون على ، أن هذا الشأن لا يورث ، وأن أحداً لم يختلف أباء في مجلسه ، إلا « عبد الرحمن بن القاسم » ^(١) .

وهو : يصل بين خلق الدارس وحظه من العلم ، بما يراه واجباً على طالب العلم ، من الخشية والوقار والسكينة ، والاتباع ^(٢) ، بعد ما سمعت من إشرافيته ، على ماسبق في منهجه تفكيره – ص ٤٥٨ . . .

تلك ، وما إليها ، نواح توازن بما عرف اليوم ، فيكشف القول فيها ، عن شخصية « مالك » للعلم . . . ومحسبنا هذا الإيجاز ، لنقول بمدحه كلة عن :

(١) عياض : (الترتيب...) ورقة ١٥ و (خ) .

(٢) المصدر ذاته : ورقة ٣٠ ظ (خ) .

لسانه مالك و فلم

إذ أن الفقيه بما يستثمر الأحكام من النصوص ، يحتاج إلى ثقافة لغوية ، نحوية ، أدبية ، عميقة ، تعين على ذلك . ومن هنا ما كان من اشتراط القوم - بعد استقرار الأصول - أن يكون المجتهد الأصيل^(١) : عالما باللغة ، والنحو ، وإن لم يشترطوا أن يكون في اللغة « كالاصمعي » وفي النحو « كسيبويه » و « الخليل » ، بل أن يكون قد حصل من ذلك ، ما يعرف به أوضاع العرب ، والجاري من عادتهم في المخاطبات ، بحيث يميز بين دلالات الألفاظ ، من المطابقة ، والتضمين ، والالتزام ، والمفرد والمركب ، والكلى منها والجزئي والحقيقة والجاز ، والتواطؤ والاشراك ، والتراويف والتباين ، والنص والظاهر ، والعام والخاص ، والمطلق والمقييد ، والمنطوق والمفهوم . . . الخ وهذا ومثله - مهما يكن فيه من مجال الملاحظة - يطلب من المجتهد ثقافة لغوية أدبية عالية .. وهو ما يقفنا ، لتحدث بشيء عن لسان « مالك » وقلمه ..

(١) الأمدي : (الأحكام . . .) ٤ / ٢٢٠ - ط المدارف ، بتصريف يسir في العبارة .

و قبل هذا الاشتراط الأصولي ، كان صاحبنا يقول : الإعراب حلى
اللسان^(١) .. ويأمر فتى من « قريش » بأن يتعلم الأدب ، قبل تعلم العلم^(٢)
ويشتد فيقول : لا أؤتى بِرَجُلٍ يفسِّرُ كِتابَ اللَّهِ ، غَيْرَ عَالِمٍ بِأَيَّامِ الْعَرَبِ ، إِلَّا
جَعَلَهُ نَكَالًا^(٣) .. والشيخ مؤلف في التفسير ، ثم مستمر للأحكام من
القرآن .

* * *

ووصف الحياة الأدبية لعهده ، وفي بيته ، مما لا يد لنا به هنا ، أكثر ما
مضى في وصف البيئة ، ونصيب الأدب منه محدود ..
وهو - عربياً كان أو مولى - قد عاش بعد شیوع العلوميات
مهما يكن القول في تبشير هذا الشیوع أو تأخره ... فلفة الحجاز لعهده ، كانت
إحدى العلوميات ، التي تقسّمت الأقطار الإسلامية ، وكانت اللغة الفصحى
تعلّم تعلماً ، وتُعتبر لغة العلم والدين ، تكتب بها الكتب ، وتؤدي الشعائر .
وقد أصّاب « الشيخ » من ذلك التعلم ما أصاب ، وهو ما ذهبت المصادر
تصفه ، فاشتبه الأمر على أصحابها ، وخلطوا بين أشياخه ، فقال « الزيدى »^(٤)

(١) عياش : (الترتيب . . .) ٣١ ظ (خ) .

(٢) السبوطي : (التزيين . . .) ص ١٤ .

(٣) الزواوى : (مناقب) ص ٣٥ .

(٤) (طبقات النحوين والأنوبيين) : ص ١٤ من النسخة الخطية المنسوخة عن الأصل المصور
بدار الكتب .

ت ٣٧٩ - إن «مالكا» اختلف إلى «ابن هرمن»، أول من وضع العربية والذى كان من أعلم الناس بال نحو وأنساب قريش ، عدة سنين ، في علم لم يتبه الناس .. ثم فسر «الزبيدي» ذلك العلم بقوله: يرون أن ذلك من علم أصول الدين ، وما يرد به مقالة أهل الزيف والضلال ؟ وتابعه «القططى» في [الإباء] - بعد نحو ثلاثة قرون - على هذا ، فذكر اختلاف «مالك» إلى «ابن هرمن» واضع العربية ، وصاحب النحو والأنساب ، عدة سنين ، وأخذ العلم الذي لم يتبه الناس .. وزاد «القططى» بيان هذا العلم ، فقال مرددا بين احتمالين : منهم من قال : تردد إليه يطلب النحو واللغة ، قبل إظهارها ! وقيل : كان ذلك من علم أصول الدين ، وما يرد به مقالة أهل الزيف والضلال ، والله أعلم^(١) ..

وتسأل «القططى» ما هذا النحو واللغة قبل الإظهار ؟ ومتى كانت العربية والنحو سرا لا يتبث في الناس ! ! ، ثم تسأله : هل له مصدر نقل عنه الترديد بين نوعي العلم ؟ أو هو تفسير منه لعبارة «الزبيدي» ؟ فلابتجد جواباً ، ولا تخرج إلا بضرورة اتباع الطريقة التاريخية ، في فهم هذه الثقافة الأدبية والإسلامية وتاريخها ، لتكشف بتسلسل التناقل والتلقى ، ما يمترى الحقائق من تغير ! . وتنظر فتجد ما قال «الزبيدي» و«القططى» عن «ابن هرمن» شيخ

(١) النسخة المصورة بدار السكتب المصرية : لوحة ٤٢٥ القسم الرابع من الجزء الأول .

« مالك » في النحو والثقافة الأدبية ، إنما هو اشتباه ، جعل « ابن هرمز »
النحوى ، هو « ابن هرمز » الفقيه المحدث ، شيخ « مالك » الذى مر كلامنا
عنه ، مع ما بينهما من فروق عده : إذ النحوى اسمه « عبد الرحمن » ، والمحدث
اسمه « عبد الله » ، أو أبو عبد الله » ؛ والنحوى كنيته « أبو داود » ، والفقىه
كنيته « أبو بكر » ؛ والنحوى أبوه « هرمز » والفقىه جده « هرمز » ؛ والنحوى
أخرج ، والفقىه أصم ؛ والنحوى خرج إلى الإسكندرية ومات بها سنة
١٤٨ هـ ، والفقىه لزم المدينة ومات سنة ١٤٨ هـ وقد سبقت جملة هذا بهامش
ص ٦٧ ، وفي ص ٧٣

على أن « أبو البركات بن الأنبارى » صاحب [طبقات الأدباء] - ت
٥٧٧ هـ ، بين « الزيدى » و « الققاطى » - لم يقع معهم ما في هذا الخطأ ، إذ ذكر
« ابن هرمز » النحوى ، ولم يشر بشىء إلى أخذ « مالك » عنه ، ولا إلى
ما أخذ من علم لم يشهده .. الخ
وتجاوز هذا الكلام ، الذى طال مع ضيق الفرصة ، فترى أن ^{أعلم}
« مالك » الفصحى - على ما يظهر - لم يسلم به لسانه السلامة السكافية ، حين
كان يستعملها لغة علم .. إذ يرى أنه كان يلحى ؛ ويقول « الأصمى » :
ما هبت عالمًا قط ، ما هبت « مالكًا » حتى لحن ، فذهبت هيبته من

قلبي^(١) .. وقد تحدث إليه «الأصمى» في هذا اللحن ، فأجابه إجابة تبدو مستهينة باللحن ، وتعمل بلحن غيره ، إذ قال «للأصمى» : كيف لورأيت «ريعة» ! ! كنا نقول له : كيف أصبحت ؟ فيقول : بخيراً بخيراً^(٢) .. وإنك لتقرأ هذا ، فلا ينبغي لك أن تنسى أنك قرأت قبله^(٣) قول المتباهين : إن «مالكا» أول من تكلم في غريب الحديث ، وشرح في [موطنه] الكثير منه ؛ وقد قال «الأصمى» : أخبرني «مالك» أن الاستجمار هو الاستطابة ، ولم اسمعه من غير «مالك» ... فتراهم يثبتون له مشيخة على لفوى معروف ، هو هذا الذى حدث عن لحنه ، وذهاب هيبة من قلبه !!

وتعمل صاحبتك بلحن «ريعة» يعطى فكرة ، عن عدم قوة الفصحى في هذه البيئة المدنية ، بل يعطى فكرةً عن استهانة غير واحد من علمائها باللحن .. ، وحسبنا هذا الكلام عن لسانه ، لنقول بعده كلاماً عن :

(١) عياض : (الترتيب ..) ٢٦٠ ظ (خ) .. و«الزوادى». (مناقب) ص ٤٦ .

(٢) عياض : (الترتيب ..) ورقة ١٠ ظ (خ) .

فلم «مالك» ولمك واجز فيها سجلنا من آثاره ورسائله - هامش

٣٣٠ ، وص ٧٥٣ - ثم فيها حملت كتب المناقب ، ولا سيما [ترتيب عياض] من آثار قلمه ، مانستطير به القول بأن الشيخ لم يكن قلمه مرنأً على السكتابة الأدبية ، وأن أسلوبه عادي ، لا يبدو فيه ميل إلى التقىن القولي .. ولا مجال هنا للنقد الأدبي التفصيلي ؛ وحسبنا أن نقول : إن نفاذ الشيخ في الميدان الأدبي ، ليس أقوى من نفاذـه في الميدان اللغوي ؛ وإن كان القرن الثاني الهجري - بحملة بقية من حياة الحسن العربي ، واجهـتـ فيه اللغةتطوراً اجتماعياً مدنـياً ، صارتـ إلـيهـ الحياةـ الإـسلامـيةـ بعدـ الجـولاتـينـ : الدينـيةـ والـسيـاسـيةـ ، اللـذـينـ قـامـ بهـماـ هـذاـ الجـمـعـ ، دـينـاًـ وـدـولـةـ ، وأـسـسـ مـلـكـاـ فـسـيحـ الرـقـةـ ؛ وـكـانـ الـحـيـاةـ الـأـدـبـيـ صـدـىـ هـذـاـ كـلـهـ ، فـقـيمـهاـ حـيـوـيـةـ وـقـوـةـ .. وـحالـ هـذـاـ الـقـرـنـ الـذـىـ عـاـشـ فـيـهـ صـاحـبـناـ ، يـذـكـرـناـ بـأـنـدـادـ وـمـشـارـكـينـ لـهـ مـنـ الفـقـهـاءـ ، كـانـ هـمـ نـفـاذـ لـغـوـيـ وـأـدـبـيـ يـذـكـرـ .. فـهـذـاـ «ـالـأـوـزـاعـيـ»ـ فـقيـهـ ، وـرـأسـ مـدـرـسـةـ فـقـهـيـةـ ، لـهـ صـفـةـ أـدـبـيـ ، جـعـلـتـهـ مـنـ يـوـقـفـ عـنـهـ ، فـتـارـيخـ النـثرـ لـذـلـكـ الـمـهـدـ ، كـاـئـنـهـ فـيـ بـحـثـ نـشـرـ عـنـ هـذـاـ ، مـنـذـ بـضـعـةـ عـشـرـ عـامـاًـ .. وـ«ـالـشـافـيـ»ـ مـشـارـكـ لـلـشـيـخـ فـيـ الـمـصـرـ ، وـهـوـ لـغـوـيـ حـيـجـةـ ، وـشـاعـرـ لـهـ دـيـوـانـ

شعر - مهما يكن الرأى في ذلك الشعر .

* * *

وحدثنا عن الشخصية الغورية والأدبية « مالك » يدفعنا إلى الحديث عن الشخصية العملية ، المجربة للحياة ، بمجموع قوى الشخص الحيوية ، إذ أنتاف الشخصية الأدبية ، إنما تحدث عن وقوع الوجود على وجдан الإنسان ، على ما هو المعنى الدقيق المرَّكِز للفن ، سواء منه القولي وغير القولي ، وما الأدب وغيره من الفنون إلا تعبير عن الشعور بالحياة ، وتجارب صاحب الفن فيها ، وتفاعله مع ما حوله من الدنيا والناس ، والشخصية العملية المرة ، هي عداد ذلك كله .

و « مالك » قد سمعت شهادة الفرامة له ، من سهامه ، بأُنه عاقل - ٢٤٢ - ويدل السياق على أن المقل في هذا التعبير ، عقلي ععلى ، وقدرة في ممارسة الحياة ، لا مجرد الذكاء . . لكن الرواية مع ذلك قررت على مسبق ، ميله إلى العزلة ، وعدم مخالطة الناس ، أعني عدم الإيمان في تجربة الحياة . وزاد على ذلك بعض مترجميه^(١) أن عقد باباً خاصاً في : تفله

(١) هو : يوسف بن عبد الوهاب الحنفي - صاحب كتاب (إرشاد المالك إلى مناقب مالك) ، وقد صورت الجامعة العربية فلما منه ، رجمت إليه أخيراً . وما هنا من ص ٦٣ من الكتاب .

وقلة حذقه في أمور الدنيا . . . وانهى فيه إلى وصفه - بما سمعت - من التغفل ،
وقلة الحذق لـأمور الدنيوية ، وسلامة الصدر ، وقلة الخرص ، وعدم الاعتناء
بشئون الحياة .. وذلك - عند المؤذن - هو شأن العلماء .. وهم حذاق في شئون
الآخرة . وهو قول يذكرنا - في الوقت عينه - بقول الأ福德يين أنفسهم : إن
العالم هو الماكف على دينه ، المارف بحال قومه ..

وعلى كلِّ فهذا القول في وصف شخصية « مالك » العملية ، أو
الحيوية ، يتصل بروايات ساقتها كتب مناقبها نفسها ، تدل على مثل ما يقول
عنه هذا المترجم .. ومن ذلك أنه ، في حضرة الخليفة ، أو أمير مكة ، ومع
« أبي يوسف » أو مع شخص آخر يمرف « بسفدل » ، قد قيل عنه : إن
« أبا عبد الله » مرة يخاطيء ، ومرة لا يصيّب .. فقال « مالك » : كذا
الناس ، فقيل له : لكن هكذا أنت ! ! فلما فكر في ذلك
غضب غضباً شديداً وقل : كذا وكذا^(١) . . . ما لا نورده هنا
فقطيل .

ومن ذلك : أنه سُئل عن كسر ثانية ظبي ، فأفتى في ذلك بـكذا
وكذا . . . فقيل له : أو هل للظبي ثانية^(٢) ؟ ! ومهما يكن من موضع القول
في هذه الروايات . . . أو تـكـن قصة ثانية ظبي قد روـيت معـ غيرـه ، وعلى

(١) (٢) عياض : (الترتيب . . .) ٣٨ ظ ، ٣٩ و (خ) .

غير هذا الوجه^(١) ، كأنها أحجية ، فإن في جملة وصفهم لصاحبك ما يدل على شخصية عملية ، أو حيوية عامة ، ليست شخصية المشارك اليقظ في الحياة .. ولذلك صلته بمحاذيب الشخصية ، التي وصفنا منها ما تيسر أن نصف .. فاربط أنت بين هذا وذلك .

(١) سُئل عنها « أبو حنيفة » وسكت ، فقيل له : إنك تتفاهم ، لأنك تعرف أن ليس للطبيعة - ابن خلkan : الوفيات - ١ / ١٣٠ ط بولاق .

... وفيها نسبكم

عمر صاحبك فوق المائين سنة، على اختلاف الروايات .. والحياة وحدها
محنة ، أو كما قال الأول : * وحسبك داء أن تصح وتسلم * ...
وخلفت الحنة السياسية في جسم الرجل ما خلفت .. وتداعي بناؤه رويداً رويداً ..
وانقطع تدريجياً عن الأعمال الخارجية ، من درس ، وعيادة مرضى ، وتشييع
جنائز ، وشهود جمعة .. و .. و .. حتى مرض مرضة أخيرة ، طالت نحو
ثلاثة أسابيع ، وفي مساء اليوم الثاني والسترين ، كان يتماماً نفسيأً ، هذه النهاية
المرتقبة .. ويستعد لرحلة إلى عالم الانهاية ، فلما سأله عواده ، في تلك المشية
كيف تجذك ؟ قال : ما أدرى كيف أقول .. إلا أنكم ستتعابون من عفو
الله ، ما لم يكن في حساب .. وما هو إلا يسير حتى شرق ثم قال : الله الأمر
من قبل ومن بعد .. وجف اللسان الذي ترطب طويلاً ، بأقوال صاحب
الرسالة .. وهد الجسم الذي جال طويلاً ، في دروب المدينة المنورة .. وفي
ذلك الترى ، الذي كان يحمله ، لتخطر « محمد » عليه .. صلى الله عليه وسلم ،
خط مضجمه بين تزلاء البقيع ، مدفن المدينة ، الذي يشهدى الجوارى السميد فيه
ملايين ، وينتم به جلة مكرمون .. فيه أعيد إلى أصله الأول ، قريباً من
داره ، غير بعيد من الحرم النبوى .. بعد ما تردد كثيراً ، بين الحرم والدار .

يَلِمُّ هُنَا ، وَيَدْرُسُ هُنَاكَ ، حَتَّى غَدَى الْفَدْوَةُ الْأُخْرَيَةُ إِلَى الدَّارِ الْبَاقِيَةِ^(١) نَاعِمًا
بِجَوَارِ أَبْدِيِّ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، كَمَا حَرَصَ عَلَيْهِ طَوْلُ حَيَاتِهِ ، مَرَدَدًا قَوْلَهُ
عَلَيْهِ السَّلَامُ : وَالْمَدِينَةُ خَيْرُ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ..


وَقَدْ بَقَى لَهُ فِي هَذِهِ الْفَانِيَةِ ، ذَكْرُهُ أَخْلَدَ الدَّهْرَ ، مَئَاتُ الْأَعْوَامِ ، حَتَّى
أَرَادَ اللَّهُ أَنْ تَكُونَ تِلْكَ الْحَيَاةُ ، مَوْضِعُ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ الْمُحَرَّرَةِ ..


وَرَجُوتُ اللَّهَ أَنْ تَكُونَ فِي حَيَاةِ التَّرَاجِمِ شَيْئًا ذَا أَثْرً ..


* * *


وَالآن .. . إِذْ أَضْعُمُ الْقَلْمَ إِلَى هَدَاءِ طَوْبَلَةِ أَوْ قَصِيرَةِ ، عَنْ بَحْثِ مَا بَقَى مِنْ
جَوَابِ شَخْصِيَّةِ الْإِمَامِ ... الْآن أَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى مَا أَعْنَى وَوَقْتَ ، وَأشْكُرُ الَّذِينَ
عَاوَنُوا فِي إِخْرَاجِ مَا نَجَزَ مِنْ هَذِهِ التَّرْجِمَةِ ، ذَكْرًا بِالْتَّقْدِيرِ مَا قَامَتْ بِهِ عَنِ
زَوْجِي الْكَرِيمَةِ « الدَّكْتُورَةُ بَنْتُ الشَّاطِئِ » مِنْ أَعْبَاءِ هَذَا الإِخْرَاجِ الَّتِي
لَا أَنْشَطَ لِأَحْيَاهَا .. جَزَاهَا اللَّهُ خَيْرًا ۝

(١) وَصَفَتُ الْوَفَاءَ ، بِجَمِيعِ الرَّوَايَاتِ الَّتِي فِي [تَرْتِيبِ عِيَاضٍ] وَرْقَةٌ ٤١ ظَ (خ) .
وَالْحَدِيثُ عَنْ دَارِ « مَالِكٍ » وَمَوْقِعِهَا بَيْنِ الْمَسْجِدِ وَالْبَقِيعِ ، مَا أَكَدَهُ لِي بِالْمَدِينَةِ الْمُنْوَرَةِ -
شَتَاءَ سَنَةِ ١٣٧٠ هـ - الشَّيْخُ إِبرَاهِيمُ الْخَرْبُوَى، خَازِنُ « مَكْتَبَةِ حَكَمَتْ عَارِفَ بِالْمَدِينَةِ » ، مِنْ أَنَّ الدَّارَ
الْمُعْرُوفَةِ الْيَوْمَ « بِالرَّسْتِيَّةِ » ، هِي دَارُ الْإِمَامِ ، وَأَنَّ الْمَكْتَبَ الْمَاقِمُ الْيَوْمَ فِي زَاوِيَةِ مِنْهَا الْتَّعَالِيمِ ،
وَيُعْرَفُ بِكِتَبِ الْحَسِينِ ، هُوَ بَلْعَلُ « مَالِكٍ » الَّذِي كَانَ يَدْرُسُ فِيهِ بَدَارَهُ ؟ وَأَكَدَ لِي
الْسَّيِّدُ « أَسْعَدُ طَرَابِزُونِيُّ » أَمِينُ لِلْمَكْتَبَةِ الْحَمْوَدِيَّةِ ، بِالْمَدِينَةِ أَيْضًا ، أَنَّ مَبَانِيَ الْمَدِينَةِ
الْمُنْوَرَةِ ، لَمْ تَغِيرْ حَدَودَهَا عَلَى الزَّمْنِ ، وَلَمْ تَقْلِ جَدَرَهَا ، بَلْ كَانَتْ تَحْدِيدَ بِرْفَعِ حَبْرٍ وَوَضْعِ
حَجْرٍ ، فَدَرَوْبَهَا تَحْفَظُ الْوَضْعَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ أَيَّامُ الرَّسُولِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .. فِي صُورَتِهَا الْعَامَةِ.









COLUMBIA UNIVERSITY



0026815630

895.7Anl

DK

v. 2

FEB 7 1962

